

$\frac{v_2}{c} = \frac{v_1}{c}$

كلية الدراسات العليا

$$\frac{1}{2} \frac{1}{2}$$

الطالب : طارق اسعد حلمي الاسعد

عميد كلية الدراسات العليا

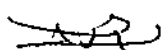
[Handwritten signature]

Journal of Management Education 30(1)

نولشت هذه الرسالة بتاريخ ١١/١/١٩٩٣م وأجيزت

تتألف لجنة المناقشة من :

التوقيع



الدكتور محمد عويفه مشرفاً*



الدكتور سلطان العكايلة عضواً*



الدكتور همام سعيد عضواً*

اهدا ء

اهدي هذه الرسالة الى والدي،الكريمين حفظهما
الله تعالى ورعا همسا بعنايته وتوفيقه وهداه، واسالنه
تعالى ان يجعلني وعملسي هذا في ميزانهما عند الله
عز وجل .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي يخشاه من عباده العلماء، فلا تخلق ادلتهم عن رد كل دخیل، ولا تبلى عن دفع كل توهم واشتباه سبيل، والصلاة والسلام على من كان هديه للحق خير دليل، وشرعه للخلق شفاء عليل، وبعد :

فقد تباينت جهود العلماء في خدمة السنة، بين دارس في اسانيدھا، وعاكف على حفظھا، وناقد لمتونها، ولم تثمر هذه الجهود التي كان موضوعها السنة، متوناً واسانيد - بما يحقق لها وحدة المنهج، وموضوعية الطرح- الا في وقت تراخمت فيه آراء المتعلمين، واتسعت دائرة المذهبية في أسلوب تلقيهم؛ مما احدث اضطراباً في الفهم، وقلقاً في المنهجية، التي تخضع صفتها للموروث من اقوال علماء، وأئمة مضوا لا يربطها زمام .

وقد ادركتنا ايام، وعاركتنا احداث، اصابنا فيها حظ وافر من هذا الخلاف، الذي لا يقف مدّة، الا اربابه، واصحاب القدم فيه، (فإن الحق في مثل هذه الاعمار قلما يعرفه الا واحد، واذا عظم المطلوب قلل المساعد، فإن البدع قد كثرت، وكثر الدعاة اليها، والتعويل عليها). انظر مقدمة قواعد التحديث للقاسمي.

ولما كان الطقه رديف السنة، ومناخها الذي حصل اكثر الخلاف في بابه، برز من العلماء من ادرك ذلك، فوصل جبل الطقه بميثاق السنة، وقيد ذلك بنقول ارباب العلم والاشر، وجعل هذه النقول ابواباً للسنة، تراجم لمسائلها .

وكان من بين هؤلاء الامام البخاري رحمه الله في جامعه المصحيح، الذي تقرر انه رحمه الله (التزم فيه الصحة، فهو لا يورد فيه الا حديثاً صحيحاً، وهذا هو اصل موضوعه، وهو مستفاد من تسميته اياه الجامع المصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسننه وايامه، وقد رأي البخاري الا يخليه من الفوائد الفقهية، والنكت الحكمية؛ فاستخرج بفهمه من المتنون معاني كثيرة، فرقها في ابواب الكتاب، بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الاحكام؛ فانتزع منها

ب - المطلب الثاني : التعليل باعتبار حال من فيه ضعف شديد ، ولم يجمع على ترك حديثه من الرواة .

المبحث الثاني : التعليل باعتبار الترجيح بين السرفع والسوقف ، او الوصل والارسال حال التعارض .

واما الفصل الثاني ، فقد كان في التعليل من جهة المتن ، وقد بينت في هذا الفصل عناية الترمذي رحمه الله تعالى بالمتن ، واسلوبه في نقد النصوص الشرعية ، والذي قام على مرتكزين هما :

أ - تعليله للحديث من جهة عمل اهل العلم بخلافه ، ويدخل فيه تعليله للحديث من جهة نسبه .

ب - تحسينه للحديث من جهة معناه ، اذا وافق الاصول العامة في التشريع ، او كان هذا المعنى معروفاً برواية مثله ، او نحوه من وجه آخر .

واما الفصل الثالث ، فقد كان بالتعليل بالتبويب ، وبينت انه كان لهذه الناحية الفنية في الجمع والتبويب عند الترمذي بعد فقهي دلالي له جانبان :

أ - الجانب التعليلي ، وذلك في صناعة الترمذي الحديثية ، والتي يظهر فيها هذا الجانب ، في اختياره للاحاديث التي يتسع شرطه لقبولها ، والاستدلال بها ؛ بما يتفق مع المسألة التي ترجم لها في الباب ؛ ان اختياره لهذه الاحاديث ، مبني على قاعدته المعللة في تحسين ما عمل به من الحديث عند اهل العلم .

ب - الجانب الموضوعي ، وذلك في منهجية الترمذي رحمه الله في تخريج احاديث الباب ، وذلك بالاشارة الى روايتها من الصحابة رضي الله عنهم .

واما الفصل الرابع ، فقد كان في علل الترمذي رحمه الله في مقولاته النقدية على السند والمتن ، وقد قسمت هذه العلل الى قسمين :

أ - علله في مقولاته النقدية على الرجال وتواريخهم .

ب - علله في مقولاته النقدية على المتن والنصوص الفقهية .

الدلائل البديعة، وسلك في الإشارة الى تفسيرها السبل الوسيعة). انظر كنز
الحافظ ابن حجر في هدي الساري .

وقد تبع البخاري رحمه الله في ذلك تلميذه الامام ابو عيسى الترمذي رحمه
الله تعالى، والف كتابه الجامع، الذي نزل فيه عن شرط البخاري في صحيحه، فعمل
الترمذي على تخريج كل حديث عمل به الفقهاء، واستدلوا به، وجعل عملهم لريضة،
يمكن تصحيح الحديث بها، وفي المقابل، جعل تركهم العمل بالحديث، او اضطرابهم
في العمل به، - كالقول بنسخه مثلاً - علة، تنزل بسالحديث عن مرتبة قبوله
وروايته.

ولما كان لصنيع الترمذي رحمه الله هذا، يدٌ عليا على الفقه، في سبر
ادلته، وتحقيق شواهد، ونقل مذاهب علماء الامصار في مسائله، رأيت ان اخوض
غمار هذا البحث، الذي ما زالت الكتابات فيه دون ما يليق به من حظ في التوسع،
وطول النظر، ودقة الحكم، فكثيراً ما غفل في هذه الكتابات عن شرط الترمذي،
وذهل عنه، فكان لا بد من دراسة منهجه في تخريج الاحاديث، دراسة يتضح اسلوبه
في التعليل، بصفته المعيار الحكمي على الاحاديث في اسانيدنا ومتونها .
ولذلك شرح الله عز وجل صدري للكتابة في هذا الموضوع، الذي اعترف بصعوبة
الولوج فيه .

وقد قسمت الرسالة الى تمهيد واربعة فصول، اما التمهيد، فقد تكلمت فيه
حول معنى التعليل عن الترمذي رحمه الله، وبينت ان له ضوابط تحده في مصطلح
الترمذي دون غيره من الائمة .

واما الفصل الاول، فقد كان في التعليل من جهة السند، وكان ذلك ضمن
المباحث التالية :

المبحث الاول : التعليل باعتبار احوال الرواة، وينقسم هذا المبحث الى مطلبين:

ا - المطلب الاول : التعليل باعتبار حال من ضعف من جهة حفظه، وضبط لما يرويه .

شكر وتقدير

=====

ومن بركة العلم وشكره، عزو الفضل الى اصحابه، ورد الخير الى نصابه، ولما كان لا يشكر الله من لا يشكر الناس؛ فأنني ابذل كل معاني الشكر والامتنان والتقدير، لفضيلة المشرف على هذه الرسالة الدكتور محمد عبدالله عويضة حفظه الله تعالى، ونفع به طلاب العلم، على ما قدمه، وبذله من وقت فسي الاشراف على سير هذه الرسالة، فجزاه الله تعالى كل خير، وايده برحمته وتوفيته .

كما واتقدم بعميق الشكر والامتنان لصاحبي الفضيلة الدكتور سلطان سند العكايلة، والدكتور همام عبدالرحيم سعيد حفظهما الله تعالى، وجزاهما الله كل خير على تفضلهما علي بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة، التي اسال الله تعالى ان تنال رضاه، وتحوز على مباركتهما .

وفي الختام فإنني اسال الله تعالى ان يتقبل مني عملي هذا، وان يبرزقني الاخلاص في القول والعمل، انه ولي ذلك والقادر عليه .

والحمد لله رب العالمين

اصل كلمة منهج : مأخوذ من مادة نَهَجَ، (والنَهَجُ بفتح فسكون الطريق الواضح البَيِّن وهو النَهَجُ، محرّكة ايضاً .
وطرق "نَهَجَة" : واضحة كسالمنهج بالفتح، والمينتهاج بالكسر، وفي التنزيل : (كل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا)، والمنيهاج : الطريق الواضح). (١)
وللجذر نَهَجَ الثلاثي أصلان متباينان :
(الاول : النَهَجُ بالسكون وهو الطريق، نهج لي الامر : أوضحه، وهو مستقيم المنهاج .

والثاني: الانقطاع ، اثناسا فلان ينهَج اذا أتى مبهوراً منقطع النفس). (٢)

ويظهر التباين بين هذين الاصلين؛ في أن الاولَ منهما وضع لفظه علي قياس معناه الاتصالي والتتابع، الذي يفيد اطراداً في المسألة، وأما الثاني فلفظه الموضوع له معناه الانقطاع، وهو في القياس غير المشهور من الجذر نهج .
وللمنهج ما يقوم به من ذاتية في التصور والاعتبار؛ تظهر ضمن حدود مسلكية في البحث، بحيث تشمل الناحيتين الاسلوبية، والضمنية في المادة المتعلقة بالبحث .

أما الناحية الاسلوبية؛ فمتعلقة بالدور المسلكي المتبع في دراسة المفردات المتفرعة عن المنهج .

ولهذه الناحية أهمية عظيمة في صياغة المنهج وتفريد قضاياه .
وأما الناحية الضمنية؛ فمتعلقة بالخلاصات والنتائج المتوصل إليها في نطاق البحث.

وأما التعليل : فهيئة تطعيل يطلق اصل اشتقاقها في اللغة على معانٍ : منها المرض: يقال عل يعمل واعتل وأعله الله فهو معل وعليل، ومنها علسه بالشيء اذا شغله به، ومنها عله بالشراب اذا سقاه مرة ثانية. (٢٠١)

(والعلة في اصطلاح المحدثين: عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة، اطلع عليها بعد البحث والتفتيش مع ان ظاهر الخبر السلامة) (٣)، قال الصنعناني: (وهذا تعريف اغلبي للعلة، وإلا؛ فان الحديث قد يعمل بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، وقد يعمل بما لا يؤثر في صحة الحديث) (٤)، والخبر المعلل كما نقل البقاعي في نكتته على الطية العراقي: (خبر ظاهره، السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قاذح) (٥)، وإشارة البقاعي إلى القذح، فيها (تعميم لاسباب التعليل لتشمل العلل الظاهرة، التي مدارها الجرح، وتلك الناشئة عن اوهام الثقات، وما يلتبس عليهم ضبطه من الاخبار) (٦)، وهذه الميعة تحدث في اطلاقها وجهين: -١- الوجه الاول: إجراء العلة على الحديث، بمعنى تعليله، بما وقف عليه من علة، سواء كانت قاذحة في صحته، أم غير قاذحة، ٢- الوجه الثاني: الحكم على الحديث، بمعنى دراسة رجاله، ومعرفة طرقه، والنظر في اختلاف رواته.

التعريف بالامام الترمذي، وبشرطه في الجامع، وصلة ذلك بمنهجه في التعليل:

هو ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، مصنف الجامع، وكتساب العلل الكبير والشمائل، ولد سنة مائتين، وامله من مرو، وانتقل جده منها ايام الليث بن اليسار، واستوطن مدينة ترمذ، وولد ابو عيسى بها ونشأ، قال المباركفوري: اجل تصانيفه وانطعها هو كتابه الجامع، وفي اخره كتاب العلل، وقد جمع فيه فوائد حسنة، وله من التصانيف التاريخ والزهد والاسماء والكنى، واما عن شرطه في الجامع فهو: الاساس الذي بنى عليه الترمذي رحمه الله في اختياره لاحاديث كتابه، وقد تحدث الترمذي عن احاديث كتابه: بما يستأنس به لمعرفة شرطه، فقال في علبه: (جميع ما في الكتاب من الحديث معمول به، وقد اخذ به بعض اهل العلم، ما خلا حديثين ...)، فأفاد قوله في العلل، انه يخرج كل حديث عمل به العلماء في الجملة، فكل حديث استدل به مستدل، فهو من شرطه، وهو شرط واسع جداً، ولكن الترمذي لا ينزل الى الواهي، أو الموضوع من الحديث؛ لانهما غير محتج بهما عند الاثمة، وقد دلت اقوال العلماء على ان شرطه يسع احاديث الطبقة الرابعة.

من الرواة، فمن قولهم، ورجال الطبقة الرابعة قوم لم تكثر ممارستهم لحديث شيوخهم، ولم يملوا أيضاً من غائلة الجرح .
وضعف هذه الطبقة من الرواة بصفة عامة، يمكن جبره بما يقوي الحديث بمجموع طرقه ليصبح قابلاً للاحتجاج به .

وقد وجد الترمذي ان (هناك فئة من رجال الضعيف يحتاجون في قبول احاديثهم، الى متابع يتابعهم، او شاهد يؤيدهم) : (٧) فكما ان مسمى الصفة يصدق على الحديث الذي تحققت فيه شروط الصحة، فهو كذلك يصدق على الحديث، الذي توافرت فيه اقل هذه الشروط، فبين الصحيح والضعيف رتبة، أصحابها ممن قل ضبطهم، او ممن اختلفت عبارة اهل العلم في توثيقهم. فمنهج في التعليل، قام في اكثر مادته على متابعة احوال رواة هذه الطبقة، الذين يتراوح حديثهم بين الصحة والضعف، فاخرج لهم في اصول ابوابه، (فهو في غالب ابواب كتابه، يبدأ في الاحاديث الغربية الاسناد ثم يبين ما فيها من العلل، ثم يبين الصحيح من الاسناد) (٨).
قال ابو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق: (الجامع على أربعة أقسام، قسم مقطوع بصحته، وقسم على شرط أبي داود والنسائي، وقسم أخرجه للضعف، وأبان عن علته، وقسم رابع أبان عنه، فقال: ما أخرجت في كتابي هذا الا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء سوى حديث فإن شرب الخمر في الرابعة، فاقتلوه، وحديث جمع بين الظهر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر.) (٩)

وقد كان هدف الترمذي رحمه الله من سلوك هذا المنهج في الرواية المعللة، متابعة احوال الرواة الذين تكلم فيهم، بما أسقط اعتبار حديثهم عن مرتبة الصحيح، فقام منهجه على دراسة احوالهم، وروايت حديثهم، ومعرفة الجهة النقدية التي أعيل حديثهم منها؛ فإذا ما حددت الجهة التي حصلت العلة منها، أمكن تحديد الصفة الاسنادية التي يتم بها تحسين حديثهم وجبر ضعفهم، ليرتقي حديثهم الى مرتبة المقبول والمحتج به .

(وقد نص اهل الحديث في مراتب التعديل، على ان صالح الحديث يكتب حديثه للاعتبار به، ونمو ايضاً في مراتب التجريح، على ان الضعيف يكتب حديثه للاعتبار به بخلاف الضعيف بمرة، والمردود، والمتروك وغير ذلك) (١٠)، فبين

صالح الحديث، وضعفه عموم وخصوص من وجه، هو اشتراكهما في جواز كتابتهما حديثيهما.

وصالح الحديث، هو من في حفظه لين، ولا يكون متهماً بالكذب، وحديثه لا يقبل إلا إذا توبع عليه فتفرده منكر .

(وبالجملة فإن الترمذي جمع بين أهل المرتبة الرابعة من مراتب التعديل، وهي قولهم صالح الحديث، وبين أهل المراتب الثلاث من مراتب التجريح، للاعتبار بإحاديثهم وعدم الاطراح لها) (١١)، لكون هذا التجريح مداره على خفة الضبط، ولين الحفظ، وقلة التوثيق .

أما أن تعلق هذا التجريح، بكذب في الراوي، أو فسق فيه، فلا ينظر إلى حديثه ولا يشتغل بالرواية عنه .

فاعتبار الترمذي حال من فيه ضعف من الرواة، مقتضى إمكان صحة حديثه عنده، وحيث إن الأسباب الحاملة للثمة على الجرح، متفاوتة؛ فمنها ما يقدر، ومنها ما لا يقدر، فالغلط في الراوي مثلاً نسبي، فتارة يكثر منه، وتارة يقل، فحيث يوصف بكونه كثير الغلط، ينظر فيما أخرجه له، أن وجد مروياً عنده، أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط، علم أن المعتمد عنده أصل الحديث، لا خصوص هذه الطريق، وأن لم يوجد إلا من طريقه؛ فهذا قاصح، إبان عنه الترمذي، وأوضح ما كان هذا سبيله من الروايات .

وحيث يوصف بقلّة الغلط، كما يقال: سيء الحفظ، أو له أوهام، أو له مناكير، وغير ذلك من العبارات، فالحكم فيه كالحكم في السدى قبله إلا أن الرواية عن هؤلاء تكون في المتابعات، التي يكثّر الترمذي من إيرادها ليقوى بها حديث الباب .

وأما المخالفة، وينشأ عنها الشذوذ والنيكارة؛ فإذا روى الضابط والمصدق شيئاً، فرواه من هو أحفظ منه، أو أكثر عدداً، بخلاف ما روى؛ بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحديثين، فهذا شاذ، وقد تشدّد المخالفة، أو يضعف الحفظ؛ فيلحزم على ما يخالف فيه بكونه منكراً، وقد عالج ذلك كله الترمذي، بما لم يسلم له عند بعض أهل العلم، فحكموا عليه بالتساهل، وعلقوا ضمة ذلك كله، بتعقبات أهل

العلم كالذهبي، إمعاناً منهم، في حفظ قاعدة تصحيح الحديث وتضعيفه، وفلسق
الاصول المعتمدة عند علماء هذا الفن.

وابرز ما تمت به صياغة الناحية الاسلوبية في منهج الترمذي في التعليق،
هو اصطلاحه لمعنى الحديث الحسن، واكثاره من ذكره، (وان وجد في متفرقات من
كلام بعض مشايخه، والطبقة التي قبله) (١٢).

فالحسن بالمعنى المعلن، هو: (مسند من قرب من درجة الثقل، او مرسل ثقلة
وروى كلاهما من غير وجه، وسلم من شذوذ وعلة). (١٣)

وهو كما عرفه الترمذي رحمه الله في كتابه العلل: (كل حديث يروى، لا يكون
في اسناده متهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذلك،
فهو عندنا حديث حسن) وقد حدد الترمذي جهة الحسن فيما تحققت فيه هذه الشروط من
الحديث بانها السند فقال في العلل (وما ذكرنا في هذا الكتاب (حديث حسن) فانما
ارنا به حسن اسناده عندنا) (١٤).

ولعل في تحديد الترمذي هذا، ما يشير الى أن "صفة تحسين الحديث من جهة
سنده، امر غير منصوص عند اهل النقل على ضوابطه، حيث إن عباراتهم فيه مضطربة
ومتباينة، ولا تنتظمها قاعدة معينة.

والترمذي اول من اصّل لهذا المنهج في التحسين، ووضع له ضوابط تحسده،
وكان من هذه الضوابط:

١- موافقة الحديث لما عليه عمل اهل العلم، وقد عبر الترمذي عن هذا الضابط،
بقوله في كتاب العلل: (جميع ما في هذا الكتاب من الحديث، معمول به، وقد
أخذ به بعض اهل العلم . . .) (١٥).

(قال ابن رجب في شرحه: (وكان مراد الترمذي رحمه الله تعالى، احاديث
الاحكام)، (١٦) ولذا فقد عرف الخطابي الحديث الحسن بأنه: (ما عرف مخرجه،
واشتهر رجاله، وعليه مدار اكثر الحديث، ويقبله اكثر العلماء، ويستعمله
عامّة الفقهاء). (١٧)

٢- تعدد طرق الحديث، الذي حكم بضعفه، كان يرويه من ضعف من جهة سوء حفظه، مع
كونه مشهوراً بالصدق والستر، فإذا روى حديثه من غير وجه، ولو كان وجهاً

٣- صحة معنى الحديث، وموافقته الأصول العامة في التشريع، فإن الترمذي يحكم على الحديث من جهة متنه، فيحسنه، وإن كان في إسناده ما يوجب غير ذلك، وقد دل على هذا الضابط، قول ابن الصلاح رحمه الله في تقسيم الحديث الحسن:

(ويكون متن الحديث معروفا برواية مثله ، او نحوه من وجه آخر)، (١٨) فإن في قوله هذا اشارة الى اشتهار متن الحديث، واستفاضته، وكثرة شواهدة، وحيث إنه من المقرر عند أهل العلم ان صحة السند لا تستلزم صحة المتن، لعله فيه من من نسخ، او مخالفة لما هو أصح، فإن ضعف السند لا يشمل المتن .

>>>>>>>>>>>>>>>>>>★★★★★★★<<<<<<<<<<<

بسم الله الرحمن الرحيم

الفضل الاول

التعلييل من جهة السند :-

=====

عنى الترمذي رحمه الله في التعلييل من جهة السند، بدراسة اشكال من الضعف الذي تخضع صفته لمعايير نقدية إسنادية، تتفاوت نسبة الطرح بها، وتتباين صور التعلييل بها بحسب نوع العلة التي هي مدار هذا الضعف .

ولم تكن هذه المعايير النقدية، التي تقوم بها الضعف، من جهة السند عند الترمذي، معايير متفقا عليها عند أهل النقد؛ وعليه فلم يكن منزعه في التعلييل الاسنادي، منزعا تقليديا، ينزل فيه عند حدود قولة ناقد، او اشارة مجرح، او رأى معدل، او تصحيح إمام، او تضعيفه؛ بحيث يتبع فيه مسلك من سبقه من الائمة؛ فبعض ما يصححه الترمذي ينازعه غيره فيه، كما قد ينازعونه في بعض ما يضعفه ويحسنه .

وقد ثبت ان الترمذي رحمه الله، ضعف حديثا، قد صححه البخاري، وهو ما رواه في كتاب الوضوء من حديث ابن مسعود، لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم: ابغني أحجارا استنفض بهن، قال: فأتيته بحجرين وروثة، قال: فاخذ الحجرين وترك الروثة، وقال: انها رجم... الحديث(١٩).

وهذا الحديث، قد اشار الترمذي رحمه الله إلى انه، اختلف فيه علي ابي اسحق السبيعي، فجعل الترمذي هذا الاختلاف علة، ورجح روايته له عن ابي عبيدة عن أبيه، وهو لم يسمع من أبيه(٢٠)، (واما البخاري فصحه من طريق أخرى) (٢١)، لان ابا اسحق كان الحديث، يكون عنده عن جماعة، فيرويه عن هذا تارة، وعن هذا تارة أخرى، كما كان الزهري، يروي الحديث تارة عن سعيد بن المسيب، وتارة عن ابي سلمة، وتارة يجمعهما؛ فمن لا يعرفه، يحدث به تارة عن هذا، وتارة عن هذا، فيظن بعض الناس ان ذلك غلط، وكلاهما صحيح .

وبتحقيق هذا المثل، نجد ان الترمذي قد نزع في التعلييل منزعا جديدا في

مناعته النقدية ، تبعه فيه من بعده من أصحاب الكتب والمسانيد المعللة ، ولم يتسم منزعه في التعليل بهذه الجدة في الصناعة النقدية فحسب، بل كان من أمسه كذلك، انه عمد من خلال هذه الوجهة المنهجية في التعليل ، إلى التحليل في مصطلحات أهل النقد، بما تتميز به ، فعمل على نقلها ، وتوجيه القول بها ، والترجيح بين المختلف منها عند إطلاقها في الراوي الواحد .

(ولقد عمل الترمذي على صياغة ألفاظ الأئمة في الجرح والتعديل، صياغة موضوعية، تتحدد بها مكانة الرواة، وأوجه اعتبارهم في الحفظ والضبط والالتقان). (٢٢)

ولقد اتسعت دائرة البحث في الحديث الضعيف عند الترمذي رحمه الله ، لتشمل أغلب صورته ، فيما يتعلق بجانب الإسناد .

ولم تلق نتائج هذا البحث، عند الحدود المتفق عليها ، في بيان مدار هذا الضعف، والكشف عنه ، بل تجاوزت ذلك، لتشمل جوانب خفية في البحث في حال هذا الضعف ، والنظر في روايته ، ومبنى هذه القضية عند الترمذي، ان احكام النقاد على الرواة في نطاق تعديلهم أو تجريحهم احكام ظنية (٢٣) ، وقد لاحظ الترمذي هذا البعد الظني، في احكام أهل النقد، ووجد ان في احكامهم تفاوتاً ، غير مرعياً ؛ فعمل الترمذي على دراسة هذا التفاوت، وذلك بتحديد نسبه ، في وصف الرواة المختلف فيهم، ومتابعة موجبات هذا التفاوت في الحكم - بمراعاة احوال الرواة ومتابعة حديثهم - ، على ان تكون هذه المتابعة، مما يفيد حكماً ، تدور صفته مع حال هذا الراوي ، واساليب الرواية عنه .

ولما كانت احوال الرواة ، ذات نسب نقدية متفاوتة ، اقتضى ذلك ان تتباين نتائج هذه المتابعة - بما يؤدي إليه ذلك من تباين في الحكم - لحال الراوي، بسبب تفاوت النسب المتجهة في نقده .

ويمكن القول: إن هذا الجانب التعليلي، في دراسة احوال الرواة ، ومتابعة حديثهم ، كان لازمة من لوازم منهج الترمذي في التعليل من جهة السند .

ولما كان تعليل الحديث الضعيف، قد شغل عند الترمذي مساحة واسعة في جامعته ، لذلك لانه ، لم يشترط في كتابه الصحة المعتمد عليها ، في اثبات سلامة النقل، وبراءة الرواة من الضعيف، ولكن شرطه ، كان اوسع في مادته ، واعتسم في

محتواه من التقليد في الحدود، الممطلح عليها عند الاثمة في تصانيفهم كالبخاري ومسلم، رحمهما الله تعالى من التزام الرواية، عن رجال طبقة معينة، او الرواية على حالة، من الصحة والتوثيق وغير ذلك.

ذلك ان مادة شرطه، لم تكن هي الحديث بسنده، بل كانت، هي الحديث بسنده ومثله على نحو، يجعل كل حديث عمل به فقيه، "داخل" فيه، ولذلك جمع في كتابه الصحيح والواهي، والمتصل والمنقطع، والسالم والمعلل، وكل ذلك داخل في محتوى شرطه ومضمونه.

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي :

(اعلم ان الترمذي، خرّج في كتابه الحديث الصحيح، والحديث الحسن - وهو ما نزل عن درجة الصحيح، وكان فيه بعض ضعف - والحديث الغريب، والفرائث التي خرجها، فيها بعض المناكير، ولا سيما في كتاب الفضائل، ولكنه يبين ذلك غالباً، ولا يسكت عنه). (٢٤)

وبعد هذه المقدمة، يمكن ان يتلخص منهج التعليل عند الترمذي من جهة السند بالمباحث التالية :

- ١- التعليل باعتبار احوال الرواة، وينقسم هذا المبحث الى مطلبين :-
 - المطلب الاول : التعليل باعتبار حال من ضعف من جهة حفظه، وضبطه لما يرويه . (٥٥٦٥٥)
 - المطلب الثاني : التعليل باعتبار حال من فيه ضعف شديد، ولم يلجئ سمع على ترك حديثه من الرواة .
- ٢- التعليل باعتبار الترجيح بين الرفع والوقف، او السومل والارسال، حالسة التعارض .

-المبحث الاول :- التعليل باعتبار احوال الرواة :-

=====

التعليل بهذا الاعتبار له معنيان :

- ١- المعنى الاول : ان الترمذي روى احاديث، يقع في اسانيدھا بعض من ليس موثوقاً بالحفظ والالتقان، وهم وان كانت هذه حالهم، الا ان اسم المشر

والصدق وتعاطي العلم، يشملهم، (كطاء بن السائب) (٢٥)، و (يزيد بن ابي زياد) (٢٦)، و (ليث بن ابي سليم) (٢٧)، واضرابهم، من حُطِّمَ الاشار ونقَّال الاخبار. (٢٨)

وهؤلاء الرواة، الذين اُعلِّمَ حديثهم، بقلَّة الضبط وسوء الحفظ، رأى الترمذي رحمه الله في حديثهم، انه يمكن ان يصدق عليه مسمى الصحة، وذلك اذا انضمت اليه لراثن تعضده وتلقويه، وترفعه عن حد الغرابة في حال التفرد، او ما يسمى بالنكارة.

٢- المعنى الثاني: ان الترمذي يحسن احاديث، يقع في اسانيدھا قُوم مجروحون عند اهل الحديث، او عند الاكثر منهم، (كعبد المنعم بن نعيم البصري صاحب المساء) (٢٩)، (ويحيى بن محمد بن عباد بن هانئ الشجري) (٣٠)، و (ابي سورة الانصاري) (٣١)، و (كثير بن عبد الله بن عوف المزني) (٣٢)، واشباههم، ممن يغلب على احاديثهم المنكر والغلط، (كابي بكر بن عياش) (٣٣)، و (ايوب بن واقد الكوفي) (٣٤)، و (سعد بن طريف الحنظلي) (٣٥)، ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث.

(ويمكن القول: بأن تحسين الترمذي لحديث هؤلاء الرواة، هو فرع" عن مذهبه في جواز الرواية عنهم) (٣٦)، (في حين ان مذهب كثير من الائمة واهل الحديث، هو عدم جواز الرواية عن هؤلاء الرواة، وجواز كتابة حديثهم، وللائمة في ذلك غرض ظاهر، وهو ان يعرفوا الحديث، من اين مخرجه، والمنفرد به عدل او مجروح) (٣٧).

(فقد حدث ابو يوسف ومحمد بن الحسن عن (الحسن بن عمار) (٣٨)، وهو متروك ونسبه شعبة الى الوضع، (وعبد الله بن محرر) (٣٩)، وقد قال عنه البخاري: منكر الحديث، وغيرهما من المجروحين) (٤٠).

(وروى الترمذي باسناده عن الاثرم قال: رأى احمد بن حنبل يحيى بن معين بصنعاء، يكتب صحيفة معمر عن ابان عن انس، فإذا اطلع عليه انسان كتّمه، فقال له احمد: "تكتب صحيفة معمر عن ابان، وتعلم انها موضوعة؟!، فليسو قال لك قائل: انت تتكلم في ابان شم تكتب حديثه على الوجه!! ..، فقال: رحمك الله يا ابا عبد الله، اكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن

معمر على الوجه ، فأحفظها كلها ، وأعلم انها موضوعة ، حتى لا يجيء بعد
انسان ، فيجعل بدل أبان شابتاً ، ويرويه عن معمر بن شابت عن أنس ، فأقول
له : كذبت انما هي عن معمر عن أبان لا عن شابت (٤١) .

وذكر ايضاً من طريق احمد بن علي الابار ، قال : (قال يحيى بن معين : كتبنا
عن الكذابين ، وسجرنا به السجور ، وأخرجنا به خبزاً نضيجه) (٤٢) ، (وأخرج
العقيلي من طريق أبي غسان ، قال : جاءني علي بن المديني ، يكتب عني عن
عبد السلام بن حرب أحاديث اسحق بن أبي فروة ، فقلت : أي شيء تمنع بها ؟
قال أعرفها حتى لا تغلب) . (٤٣)

وبتحقيق النظر ، نجد ان موطن الخلاف بين الترمذي ، في اجازته الرواية عن
الضعفاء ، والمجروحين ، وبين غيره من اهل العلم ، الذين منعوا ذلك ، هو ان
الترمذي رحمه الله ، كان لا يعمم صفة الضعف ؛ بحيث تكون هي الغالب على
حديث الرجل ، ولكنه كان يحدد الجهة ، التي يضعف الرجل منها ، كأن يضعف
لموء حفظه ، او تدليس عن راء بعينه نسب إليه ، او كذب اتهم به عند بعض
اهل الحديث ، فالضعف في الرجل صفة نسبية فيه ، وليست مطلقة ؛ بحيث يعمم ،
أمرها ولا يتقيد اطلاقها بسببها الموجب لها ، ولذا لم يقبل الائمة من اهل
العلم الجرح في الرجل ، الا اذا اقترن بسبب يفسره ، ويحدد جهته ، ولم
يشترطوا ذلك في التعديل ؛ حيث إن الاسباب الحاملة عليه كثيرة ومتعددة .

فتقليد الترمذي رحمه الله أسباب الضعف ، في الرواة المتكلم فيهم عند اهل
الحديث بالموجبات المقتضية له ، جعله يحتمل صحة حديث الرجل الموصوف
بالضعف من غير الجهة التي ضعف منها ، ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من
غيره الجرح فيهم ، (كعكرمة مولى ابن عباس) (٤٤) ، و (اسماعيل بن أبي أويس)
(٤٥) ، و (عامر بن علي) (٤٦) ، و (عمرو بن مرزوق) (٤٧) ، وغيرهم ، واحتج مسلم
(بسويد بن سعيد) (٤٨) ، وجماعة اشتهر الطعن فيهم .

وعليه ، فاعتبار الترمذي حال من فيه ضعف من الرواة ، مقتصراً لإمكان صحة
حديثه عنده .

ويمكن تصنيف هؤلاء الرواة ، بحسب حالهم ، التي اعل حديثهم منها في

المطلبين التاليين :-

المطلب الاول : التعليل باعتبار حال من ضعف من جهة حفظه وضبطه لما يرويه .

=====

قال ابو عيسى : الترمذي: (وقد تكلم بعض اهل الحديث في قوم من جلة اهل العلم، وضعفوه من قبل حفظهم، ووثقهم آخرون لجلالتهم وسدقهم، وإن كانوا قد وهموا في بعض ما رواوا) (٤٩)، (وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في محمد بن عمرو* ثم روى عنه ، وقال علي : لم يرو يحيى عن شريك، ولا عن أبي بكر بن عياش ، ولا عن الربيع بن صبيح، ولا عن المبارك بن فضالة) (٥٠)، (وقال رحمه الله : وإن كان يحيى بن سعيد قد ترك الرواية عن هؤلاء ؛ فلم يترك الرواية عنهم؛ انه اتهمهم بالكذب، ولكنه، تركهم لحال حفظهم، وذكر عنه يحيى بن سعيد، انه كان إذا رأى الرجل، يحدث من حفظه مرة هكذا، ومرة هكذا، لا يثبت على رواية واحدة تركه). (٥١)

(وقد حدث عن هؤلاء الذين تركهم يحيى بن سعيد، عبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من الاثمة) (٥٢)، (وقال ابو موسى محمد بن المثنى: سمعت ابن مهدي يقول: الناس ثلاثة، رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهمل، والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يترك حديثه، وآخر يهمل، والغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه، وقال الوليد بن شجاع: سمعت الاشجعي يذكر عن سفيان الثوري، قال: ليس يكاد يسلم من الغلط احد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ، فهو حافظ وإن غلط، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك). (٥٣)

وقد يستر الله عز وجل لي أن أجمع عدداً من الرواة، الذين تكلم بعض اهل العلم فيهم، وأخرج لهم الترمذي في جامعه، وهؤلاء الرواة الذين اعل حديثهم من جهة حفظهم، قد حسن الترمذي رواياتهم، إلا فيما تفرّدوا به، فالعلة المتجهة في حديث هذه الفئة من الرواة عند الترمذي، هي مطلق التفرّد الذي ليس له متابع، وليست هي ما اتهموا به من جهة حفظهم، ذلك انهم ثقات في انفسهم .

وبدخل في هذا الوجه من التعليل، نقد الترمذي حديث الثقة، إذا وهم في روايته، ولكن هذا الوجه في النقد، ليست له مادة واسعة في كتاب الجامع ، الذي

لم يشترط فيه الترمذي الصحة ، التي تقتضي ان تكون الرواية عن رجال الصحيح وكان من هؤلاء الرواة :

١- عبد الله بن محمد بن عقيل (٥٤)، قال ابو عيسى: (صدوق، وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه ، وهو مقارب الحديث) [١] ، وقال ابن ابي حاتم: سمعت ابا معمر القطيعي يقول: كان ابن عينية لا يحمد حفظ ابن عقيل، وقال عبد الرحمن: سألت ابي عن عبد الله بن محمد بن عقيل، فقال: لين الحديث، ليس بالقوى، ولا ممن يحتج بحديثه) [٢].

٢- عبد الله بن لهيعة بن عقبة ابو عبد الرحمن الحضرمي قاضي مصر (٥٥)، قال الحميدى عن يحيى بن سعيد: (كان لا يراه شيئا، وقال يحيى بن بكير: احترق منزل ابن لهيعة وكتبه) [١] ، (وقال ابن ابي حاتم عن اسماعيل الكرماني: انه سأل احمد بن حنبل عن ابن لهيعة فضعه، وقال عن ابي زرعة: ان ابن لهيعة أمره مضطرب، ويكتب حديثه للاعتبار) [٢].

٣- شريك بن عبد الله النخعي (٥٦)، قال عبد الرحمن: (عن محمد بن ابراهيم عن عمرو بن علي قال: كان يحيى لا يحدث عن شريك، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه) [١] ، وأورد العقيلي بسنده (عن محمد بن عيسى، عن صالح بن احمد عن علي بن عبد الله، قال: سمعت يحيى يقول: قدم شريك مكة، فقليل ان آتية، فقلت: لو كان بين يدي ما سألته عن شيء، وضعف يحيى حديثه جدا" ، وأورد عن عبد الله عن محمد بن موسى، عن ابي بكر الاعين، عن محمد بن يحيى بن سعيد القطان قال: قال ابي: نظرت في اصول شريك فإذا الخطأ في اصوله) [٢].

٤- رشدين بن سعد ابو الحجاج المهري (٥٧)، جاء في الضعفاء عن العقيلي عن ابي عبد الله قال: (رشدين بن سعد ليس به باس في حديث الرقائق، وعن محمد بن عيسى، قال: حدثنا عباس، قال: سألت يحيى بن معين عن رشدين بن سعد، قال: ليس بشيء) [١] ، وقال الذهبي: (قال احمد: لا يبالي بمن روى، وأرجو انه صالح الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابو زرعة: ضعيف، وكان صالحا عابدا" ، ساء الحفظ غير معتمد) [٢].

- ٥- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي (٥٨)، (كان البخاري يقوى أمره، ولم يذكره في كتاب الضعفاء، وروى معاوية عن يحيى، ضعيف ولا يسقط حديثه، وقال عبد الرحمن بن مهدي: ما ينبغي أن يروى عن الإفريقي حديث، وقال ابن عدي: عامة حديثه لا يتابع عليه) [١].
- ٦- حجاج بن أرطاة الفقيه (٥٩)، (أحد الأعلام على لين في حديثه، قال العجلي: كان يرسل عن يحيى بن أبي كثير، فإنه لم يسمع منه، وعيب عليه التدليس، وقال أحمد: كان من الحفاظ، وقال ابن معين: ليس بأساقط، وهو صدوق يدل، وقال الدراقطني وغيره: لا يحتج به، وتركه ابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي وابن معين وأحمد) [١]، وذكره العقيلي في ضعفاته، وأخرج بسنده (عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، قال: سمعت يحيى يذكر أن حجاجاً لم ير الزهري، وكان سئ الرأي فيه جداً، ما رأيت أسوأ رأياً في أحد منه فيه في حجاج) [٢].
- ٧- الحارث بن وجيه الراسبي (٦٠)، (قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: والنسائي ضعيف، وقال البخاري: في حديثه بعض المناكير) [١]، وقال البيهقي: أنكره أهل العلم بالحديث، البخاري وأبو داود وغيرهما) [٢]، وقال عنه الترمذي: (هو شيخ ليس بذاك، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة) [٣].
- ٨- اسماعيل بن عياش أبو عتبة العنمي الحمصي (٦١)، (قال الغسوي: تكلم قوم في اسماعيل، وهو ثقة عدل، أعلم الناس بحديث الشام، أكثر ما تكلموا فيه، قالوا: يغرب عن ثقات الحجازيين، وقال دحيم: هو في الشاميين غاية، وخط في المدنيين، وقال البخاري: إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غيرهم ففيه نظر، وقال أبو حاتم: لين، وقال: لا أعلم أحداً، كذب عنه إلا أبو اسحق الفزاري، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن حبان: كثير الخطأ في حديثه، فخرج عن حد الاحتجاج به) [١]، (وقال الحافظ: صدوق في روايته عن أهل بلده، مخطئ في غيرهم) [٢]، (وقال الترمذي: سمعت محمد بن اسماعيل يقول: إن اسماعيل بن عياش يروى عن أهل الحجاز، وأهل العراق مناكير،

وقال كانه ضعيف روايته عنهم فيما ينفرد به ، وقال انما حديث اسماعيل بن عياش عن اهل الشام [٣] .

- ٩- حكيم بن جبير (٦٢) ، (قال احمد: ضعيف مكر الحديث، وقال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه ، وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال الدارقطني: متروك، وقد ترك شعبة الرواية عنه من اجل حديث الصدقة ، وقال الفلاس: كان يحيى يحدث عن حكيم، وكان عبدالرحمن لا يحدث عنه ، وعن ابن مهدي: انما روى احاديث يمسيرة وفيها منكرات، وقال الجوزقاني: حكيم بن جبير كذاب) [١] ، وقال الترمذي: (قال يحيى وروى له سفيان وزائدة ، ولم ير بحديثه باسا) [٢] .
- ١٠- عبدالله بن عمر المدني العمري اخو عبيد الله (٦٣)، (مدوق، في حفظه شيء) [١] ، (وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد، من قبل حفظه) [٢] ، (وقال ابن حبان: كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة ، حتى غفل عن حفظ الاخبار، وجودة الحفظ للاشار، فلما فحش خطأؤه ، استحق الترك) [٣] .
- ١١- محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي (٦٤)، (مدوق، امام ،سوء الحفظ، وقد وثق، وقال احمد: مضطرب الحديث، وقال شعبة: ما رأيت اسوء من حفظه، وقال الدارقطني: ردى الحفظ ، كثير الوهم، ولم يتركه احمد ويحيى، بل ليسناه) [١] ، (وقال الحافظ: صدوق سوء الحفظ جدا) [٢] .
- ١٢- اسماعيل بن ابي اسحق (٦٥) ، (ضعفه ، وقد كان شيعيا بغضيا من الغلاة ، الذين يكفرون عثمان، قال ابو حاتم: لا يحتج به ،وهو حسن الاحاديث له اغاليط، وقال البخاري : تركه ابن مهدي، وقال احمد: يكتب حديثه ، وقال ابن عدي : يخالف الثقات، وقال الفلاس: ليس هو من اهل الكذب) [١] ، (وقال الحافظ: صدوق سوء الحفظ نسب الى الغلو في التشيع) [٢] ، وقال الترمذي : (ليس هو بذاك القوى عند اهل الحديث) [٣] .
- ١٣- سليمان بن قرم ابو داود النصيبي الكوفي [٦٦] ، (روى عباس وعثمان عن يحيى بن معين، ليس بشيء ، ولفظ عباس كان ضعيفا ، وقال ابو حاتم: ليس بالمتين ووثقه احمد، وقال ابن حبان: كان رافضيا غالبا ، ومع ذلك يقلب الاخبار، وقال النسائي: ليس بالقوى) [١] ، (وقال الحافظ: سوء الحفظ) [٢] .
- ١٤- ابو يحيى القنات الكوفي (٦٧) ، (ذكره ابن عدي في حرف الزاي ، وسماه

زاذان، وسماه العقيلي عبد الرحمن بن دينار، قال يحيى بن معين: ابو يحيى الققات زاذان ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي، وروى عثمان بن سعيد عن ابن معين توثيقه [١].

١٥- شامة بن وائل بن حمين (٦٨)، (قال البخاري: في حديث نظر، وما هو بالقوي، ولا اسناده بمرضي) [١]، وقد اورده العقيلي في الضعفاء [٢]، (وقال الحافظ: ملبول) [٣].

١٦- عبد الكريم بن ابي المخارق ابو اميه (٦٩)، (قال معمر عن ايوب: لا تحمل عن عبد الكريم ابي امية، شانه ليس بشيء، وروى عثمان وسعيد عن يحيى، ليس بشيء، وقال احمد بن حنبل: قد ضربت على حديثه، هو شبه المستروك، وقال النسائي: والدارقطني: متروك، قال الذهبي: قد اخرج له البخاري تعليقا، ومسلم متابعة، وهذا يدل على انه ليس بمطرح، وقال ابن عبد السبر: بصرى لا يختلفون في ضعفه، الا ان منهم من يقبله في غير الاحكام خاصة، ولا يحتج به، وهو ايضا مجمع على ضعفه، ولم يخرج مالك عنه حكما، بل ترغيبا وفضلا) [١].

١٧- شهر بن حوشب الاشعري (٧٠)، (روى النضر بن شميل عن ابن عون، قال: ان شهرا تركوه، وقال النسائي، وابن عدي: ليس بالقوي، وقال الطلاس: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن شهر، وكان عبد الرحمن يحدث عنه، وقال البخاري: شهر حسن الحديث وقوي امره، وقال ابن عدي: شهر ممن لا يحتج به، ولا يتدين بحديثه، وقال الذهبي: قد ذهب الى الاحتجاج به جماعة) [١]، (وقال الحافظ: مدوق كثير الارسال والتدليس والاهام) [٢]، (وقال المباركفوري عن ابن القطان في كتابه الوهم والايهام: شهر بن حوشب ضعفه قوم، وثقه آخرون، ومن وثقه ابن معين) [٣].

١٨- سعد بن عبد الحميد بن جعفر الانصاري (٧١)، (قال ابن معين: ليس به بأس، وكان ممن فحش خطاؤه، فلا يحتج به) [١]، (قال الحافظ: مدوق له اغاليط) [٢].

١٩- عبد الرحمن بن ابي الزناد (٧٢)، (وقال ابن محرز عن يحيى بن معين: ليس ممن يحتج به اصحاب الحديث، ليس بشيء، وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين: ضعيف، وقال صالح بن احمد عن ابيه: مضطرب الحديث، وقال عبد الله بن

علي ابن المديني عن ابيه : ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد، افسده البغداديون، ولقنه البغداديون عن فقهاءهم، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة مدوق، وفي حديثه ضعف، سمعت علي بن المديني يقول: حديثه بالمدينة مغارب، وما حدث به بالعراق، فهو مضطرب، وكان ابن ابي الزناد يضعف لروايته عن ابيه) [١] .

٢٠- صالح مولى التوامة (٧٣)، (قال الاصمعي: كان شعبة لا يروى عنه، وينهى عنه، وقال بشر بن عمر: سالت مالكا عنه، فقال: ليس بثقة، وقال احمد: مالك ادرك صالحا، وقد اخلط وهو كبير، وما أعلم به بأسا ممن سمع منه قديما، فقد روى عنه اكابر اهل المدينة، وقد جالسه الثوري بعد التغير، وقال النسائي : ضعيف، وقال ابو حاتم: ليس هو بقوى، وقال ابن حبان: تغير في سنة خمس وعشرين ومائة، وجعل يأتي بما يشبه الموضوعات عن الثقات، فاخلط حديثه الاخير بحديثه القديم، ولم يتميز فاستحق الترك) [١] .

٢١- عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي (٧٤)، (صدوق من علماء المدينة، غيره أقوى منه، قال احمد بن حنبل: اذا حدث من حفظه بهم، ليس هو بشيء، وقال ابو زرعة: سيء الحفظ) [١]، (وقال الحافظ: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء) [٢] .

٢٢- (عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان (٧٥)، (روى عثمان بن سعيد عن ابن معين، ضعيف، وقال احمد: احاديثه مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال ابن عدي: يكتب حديثه، على ضعفه) [١]، وقال الحافظ في التكريب: (صدوق يخطيء وتغير باخرة) [٢] .

٢٣- إسماعيل بن موسى الفزاري (٧٦)، قال الحافظ: (صدوق يخطيء) [١]، وقال ابو حاتم: (صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال عبدان: أنكر علينا هناد وابن ابي شيبة ذهابنا اليه) [٢] .

٢٤- ثابت بن ابي صفية أبو حمزة الثمالي (٧٧)، (قال احمد وابن معين: ليس بشيء، وقال ابو حاتم: لين الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة) [١]، (وقال الحافظ: ضعيف) [٢] .

- ٢٥- العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب المدني مولى الحرقة (٧٨)، (مدوق مشهور، قال يحيى بن معين: ليس حديثه بحجة، وقال ابن عدي: ليس بالقوى، وروى عن عباس عن يحيى، وسئل عن العلاء وسهيل فلم يقلّسو امرهما) [١]، (وقال الحافظ: مدوق ربما وهم) [٢] .
- ٢٦- سليمان بن أرقم أبو معاذ (٧٩)، (تركوه، وقال أحمد: لا يروى عنه، وقال عباس وعثمان عن ابن معين: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: ساقط، وقال أبو داود والدارقطني: متروك، وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث) [١] .
- ٢٧- سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي (٨٠)، (قال البخاري: يتكلمون فيه، لأشياء لکنوه أياها، وقال أبو زرعة: يتهم بالكذب، وقال ابن أبي حاتم: أشار أبي عليه، أن يغير وراقه؛ فإنه أفسد حديثه، وقال له لا تحدث إلا من أصولك، فقال: ساطع، ثم تمادى وحدث بأحاديث أدخلت عليه، وقد ساق له أبو أحمد خمسة أحاديث منكورة السند، لا المتن، ثم قال وله كثير حديث، وإنما بلاؤه أنه كان يتلفن ما لقن، يقال كان له وراق يلقنه من حديث موقوف فيرفعه، أو مرسل فيوصله، أو يبذل رجلاً برجل) [١]، (وقال الحافظ: مدوق، إلا أنه ابتلي بوراقه، فادخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسلط حديثه) [٢] .
- ٢٨- محمد بن حميد السرازي (٨٣)، (وهو ضعيف، قال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير، وقال البخاري: فيه نظر، وكذبه أبو زرعة) [١] .
- ٢٩- أبو ريحانة عبد الله بن مطر (٨٢)، (قال النسائي: ليس بالقوى، وهو تابعي صويلح الحال، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً) [١]، (وقال الحافظ: مدوق تغير بأخرة) [٢] .
- ٣٠- سلمة بن الفضل الأبرش (٨٣)، (ضعفه ابن راهوية، قال البخاري: في حديثه بعض المناكير، وقال النسائي: ضعيف) [١]، (وقال الحافظ: مدوق كثير الخطأ) [٢] .
- ٣١- يزيد أبو خالد الملاشي الدالاني (٨٤)، (قال ابن حبان: فاحش الوهم، لا يجوز الاحتجاج به، وقال ابن عدي: أبو خالد له أحاديث، وأروى الناس عنه

عبد السلام بن حرب، وفي حديثه لين، إلا أنه يكتب حديثه [١]، (وقال الحافظ: صدوق يخطئ كثيرا، وكان يدلس) [٢]، (وقد انكر الاثمة سماعه من قتادة) [٣] .

٣٢- حسام بن مصك أبو سهيل الأزدي (٨٥)، (قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أحمد: مطروح الحديث، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم، وقال الدارقطني: متروك، وقال النسائي: ضعيف) [١]، (وقال الحافظ: ضعيف يكاد يترك) [٢] .

٣٣- أبو عبيدة بن أبي السفر أحمد بن عبد الله الهمداني (٨٦)، (قال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي) [١]، (وقال الحافظ: (صدوق يهم) [٢] .

٣٤- الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي (٨٧)، (قال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال الحافظ: صدوق يهم) [١] .

٣٥- علي بن زيد بن جدعان (٨٨)، (قال شعبة : حدثنا علي بن زيد، وكان رفيعاً، أي أنه يرفع الشيء الذي يوقفه غيره، وكان ابن عينية يضعفه، وعن حماد بن زيد، كان يقلب الأخبار، وقال الفلاس: كان يحيى بن سعيد يتقى الحديث عن علي بن زيد، وقال أحمد: ضعيف، وروى عثمان بن سعيد عن يحيى، ليس بذلك القوي، وقال ابن خزيمة : لا احتج به لسوء حفظه) [١] .

٣٦- يونس بن يزيد الأيلي (٨٩)، (استنكر له أحمد أحاديث، وقال الأشرم: ضعف أحمد أمر يونس) [١]، (وهو في التقريب (شقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قلبيلاً، وفي غير الزهري خلاً، قليل، ووثقه الجمهور وإنما ضعفوا بعض روايته : حيث يخالف أقرانه، ويحدث من حفظه) [٢] .

٣٧- يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي (٩٠)، (أحد العلماء المشاهير، على سوء فيحفظه، قال يحيى: ليس بالقوي، وقال أيضاً: لا يحتج به، وقال ابن المبارك: إرم به، وقال شعبة : كان يزيد بن أبي زياد رفيعاً، وقال أحمد: حديثه ليس بذلك) [١]، (وقال الحافظ: (ضعيف كبير، فتغير وصار يتلقن) [٢] .

٣٨- حريث بن أبي مطر الفزاري (٩١)، (ضعفه غير واحد، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم) [١] .

٣٩- أبو اليقظان عثمان بن عمير بن قيس (٩٢)، (ضعفه، قال ابن معين : ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي ، وقال الدارقطني وغيره : ضعيف) [١]، (وقال

الحافظ: (ضعيف واختلط، وكان يبدل، ويغلو في التشيع، وتركه ابن مهدي) [٢].

٤١- زهير بن محمد التميمي (٩٣)، (قال احمد: مقارب الحديث، وروى الاثر عن احمد ايضا قال: للشاميين عن زهير مناكير، وعن ابن معين، ضعيف فيما رواه عنه معاوية بن صالح، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال العجلي: جازئ الحديث، وقال ابو حاتم: محله الصدق، وفي حفظه سوء، وحديثه بالشام انكر من حديثه بالعراق، وقال النسائي: ليس بالقوي) [١]، وقال الحافظ: (رواية اهل الشام عنه غير مستقيمة؛ فضعف بسببها، وقال ابو حاتم: حدث بالشام من حفظه، فكثر غلطه) [٢].

٤٢- معاوية بن صالح بن حدير (٩٤)، (كان يحيى القطان يتعننت ولا يرضاه، وقال ابو حاتم: لا يحتج به، وكذا لم يخرج له في البخاري، ولينسه ابن معين) [١]، وقال الحافظ: (صدوق له اوهام) [٢].

٤٢- العلاء بن الحارث (٩٥)، (قال ابو داود: ثقة، تفسير عقله) [١]، وقال الحافظ: (صدوق قد اختلط) [٢].

٤٣- خميف بن عبد الرحمن الجزري (٩٦)، (ضعفه احمد، وقال مرة: ليس بقوي، وقال ابن معين: صالح، وقال ابو حاتم: تكلم فيه لسوء حفظه) [١]، وقال الحافظ: (صدوق سيء الحفظ، اختلط باخرة) [٢].

٤٤- شجاع بن الوليد ابو بدر السكوني (٩٧)، (قال ابو حاتم: لين الحديث، شيخ ليس بالمتين، لا يحتج به، إلا ان عنده عن محمد بن عمرو احاديث صحاح، وقال الحافظ: (صدوق له اوهام) [١].

٤٥- محمد بن عمارة بن حزم المدني (٩٨)، (قال ابو حاتم: ليس بذاك القوي) [١]، وقال الحافظ: (صدوق يخطئ) [٢].

٤٦- داود بن الحصين (٩٩)، (قال سفيان: كنا نتقي حديثه، وقال ابو زرعة: لين، وقال ابو حاتم: لولا ان مالكاً روى عنه لترك حديثه، وقال علي بن المديني: ما رواه عن عكرمة؛ فمنكر، وقال ابو داود: احاديثه عن عكرمة منكورة، واحاديثه عن شيوخه مستقيمة) [١].

- ٤٧- عبدالله بن سلمة الهمداني المرادي (١٠٠)، (قال البخاري : لا يتابع على حديثه ، وقال ابو حاتم والنسائي: يعرف وينكر) [١] .
- ٤٨- عبد الرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عياش المخزومي (١٠١)، (قال احمد: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي) [١] ، وقال الحافظ: (مدوق له او هام) [٢] .
- ٤٩- حاتم بن اسماعيل المدني (١٠٢)، (قال النسائي: ليس بالقوي، وقال احمد: زعموا انه كان فيه غفلة) [١] ، وقال الحافظ: (مدوق بهم) [٢] .
- ٥٠- يعقوب بن الوليد (١٠٣)، (كذبه ابو حاتم، ويحيى، وقال ابو داود: غير ثقة، وقال الدارقطني: ضعيف) [١] .
- ٥١- محمد بن موسى البصري الحرشي (١٠٤)، (قال ابو داود: ضعيف) [١] ، وقال الحافظ: (لين) [٢] .
- ٥٢- محمد بن طلحة بن مطرف (١٠٥)، (قال النسائي: ليس بالقوي، وقال عبدالله بن احمد: سمعت يحيى بن معين، يقول: ثلاثة يتكلم حديثهم، وذكر منهم محمد بن طلحة بن مطرف) [١] .
- ٥٣- عطاء بن السائب (١٠٦)، (حدث عنه الثوري، وشعبة، والفلاس، وتغير بأخرة، وساء حفظه، قال احمد: من سمع منه قديما، فهو صحيح، ومن سمع منه حديثا، لم يكن بشيء، وقال يحيى: لا يحتج به، وقال ايضا: حديثه ضعيف، الا ما كان عن شعبة وسفيان) [١] .
- ٥٤- "حنث" حسين بن قيس الرحيبي ابو علي الواسطي (١٠٧)، (متروك عند احمد، وقال ابو زرعة وابن معين: ضعيف، وقال البخاري : لا يكتب حديثه، وقال السعدي: احاديثه منكرة جدا) [١] .
- ٥٥- ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة (١٠٨)، (نقل ابن حجر) عن ابن معين تضعيفه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يخطيء، وقال الازدى: ابراهيم بن ابي محذورة وإخوته يضعفون) [١] .
- ٥٦- عامر بن عبد الواحد الاحول (١٠٩)، (قال احمد: ليس بالقوي، وهو ضعيف الحديث، قال النسائي: ليس بالقوي) [١] ، قال الحافظ: (مدوق يخطيء) [٢] .

- ٥٧- معاوية بن يحيى الصدفي (١١٠)، (قال البخاري : روى عن الزهري أحاديث مستقيمة ، كانها من كتاب، فروى عنه عيسى بن يونس واسحق الرازي مناكير، كانها من حفظه ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال ابو زرعة : احاديثه كلها مقلوبة ، وقال الدارقطني وغيره : ضعيف، وقال ابن حبان: كان يسرق الكتب ويحدث بها، ثم تغير حفظه) [١] .
- ٥٨- ابراهيم بن المهاجر (١١١)، (قال يحيى بن سعيد : لم يكن بالقوى، وروى عباس عن يحيى، ضعيف، وقال ابن عدى: يكتب حديثه في الضعفاء) [١]، وقال الحافظ: (مدوق لين الحفظ) [٢] .
- ٥٩- جابر بن يزيد الجعفي (١١٢)، (قال النسائي وغيره : متروك، وقال يحيى: لا يكتب حديثه ، ولا كرامة ، وقال ابو داود: ليس عندى بالقوى فسي حديثه) [١]، وقال الحافظ: (ضعيف، وتركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي) [٢] .
- ٦٠- اشعث بن سوار الكندي (١١٣)، (قال ابو زرعة : لين، وقال النسائي : ضعيف، وروى عباس مثله عن يحيى، وقال ابن حبان: فاحش الخط كثير الوهم، وقال الدارقطني: ضعيف) [١] .
- ٦١- اسماعيل بن مسلم المكي (١١٤)، (قال ابو زرعة : بصري ضعيف، وقال احمد وغيره : منكر الحديث، وقال النسائي : متروك) [١]، وقال الترمذي: (وقد تكلم بعض الناس في اسماعيل من قبل حفظه) [٢] .
- ٦٢- الحارث بن عبد الله الهمداني الاثور (١١٥)، (من كبار علماء التابعين على ضعف فيه ، وقال ابن المديني: كذاب، وقال ابن معين: ضعيف، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن عدى: عامة ما يرويه غير محفوظ، وحديث الحارث في السنن الاربعة ، والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به وقوى امره ، والجمهور على توهين امره ، مع روايتهم لحديثه في الابواب، فهذا الشعبي يكذبه ، ثم يروى عنه ، والظاهر، انه كان يكذب في لهجته وحكاياته ، وأما في الحديث فلا ، وكان من أوعية العلم) [١] .
- ٦٣- خالد بن اياس المدني (١١٦)، (قال البخاري : ليس بشيء ، وقال احمد والنسائي: متروك، وقال ابن معين : ليس بشيء، ولا يكتب حديثه) [١] .

- ٦٤- أشعث بن سعيد السمان أبو الربيع (١١٧)، (قال أحمد: مضطرب الحديث، ليس بذاك، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: لا يكتب حديثه، وقال الدارقطني: متروك) [١].
- ٦٥- زيد بن جبيرة الانصاري (١١٨)، (قال البخاري وغيره: متروك، وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال النسائي: ليس بثقة) [١]، وقال الترمذي: (وقد تكلم في زيد بن جبيرة من قبل حفظه) [٢].
- ٦٦- محمد بن القاسم الاسدي الكوفي (١١٩)، وقال عنه الترمذي: (تكلم فيه أحمد بن حنبل، وضعفه، وليس بالحافظ) [١]، (وكذبه أحمد والدارقطني، وقال النسائي: ليس بثقة) [٢]، ونقل المباركفوري عن العراقي قوله: (لم أر له عند الترمذي إلا حديثاً، وليس له في بقية الكتب شيء، وهو ضعيف جداً، وقال أحمد: أحاديثه موضوعة) [٣].
- ٦٧- ميمون أبو حمزة القصاب (١٢٠)، (متروك الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال النسائي: ليس بثقة) [١]، (وقال البخاري: ليس بذاك) [٢].
- ٦٨- مغيرة بن زياد الموصلي (١٢١)، (قال أحمد: ضعيف الحديث، له مناكير، وقال النسائي: ليس بثقة) [١]، وقد أورده العجلي في ضعفائه وقال بمسنده: (عن عبد الله، قال: سمعت أبي يقول: المغيرة بن زياد الموصلي ضعيف الحديث، كل حديث رفعه المغيرة، فهو منكر، ومغيرة بن زياد مضطرب الحديث) [٢].
- ٦٩- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري (١٢٢)، (روى عثمان الدارمي عن يحيى، ضعيف، وقال البخاري: عبد الرحمن ضعفه عليّ جداً، وقال النسائي: ضعيف) [١].
- ٧٠- يحيى بن اليمان العجلي (١٢٣)، (قال أحمد: ليس بحجة، وقال ابن المديني: صدوق، فتلج، فتغير حفظه، وقال ابن معين والنسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وهو في نفسه لا يعتمد الكذب، إلا أنه يخطئ، ويشتهر عليه) [١]، وقال الحافظ: (صدوق يخطئ كثيراً، وقد تغير، وانكروا عليه كثرة الغلط) [٢].

- ٧١- محمد بن أبي حميد (١٢٤)، (ضعفه) [١]، وقال الترمذي : (قد ضعفه اهل العلم من قبل حفظه ، وقال: هو منكر الحديث) [٢].
- ٧٢- طريف السعدي بن شهاب البصري الاشئل ابو سفيان (١٢٥)، (ضعفه ابن معين، وقال احمد: ليس بشيء، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم، وقال النسائي: متروك) [١].
- ٧٣- اسماعيل بن حماد بن أبي سليمان الكوفي (١٢٦)، (قال الازدي : يتكلمون فيه) [١]، وقال العقيلي: (حديثه غير محفوظ، وسكت عنه البخاري، وقال عنه: ملر سيل"، روى عنه جرير بن عبد الحميد) [٢].
- ٧٤- فليح بن سليمان المدني (١٢٧)، (قال ابن معين وابو حاتم والنسائي: ليس بالقوي، وروى عثمان بن سعيد عن يحيى، ضعيف، وروى عباس عن يحيى، لا يحتج به) [١]، وقال الحافظ: (فليح بن سليمان مدوق، كثير الخطأ) [٢].
- ٧٥- عبدالله بن نافع الماشغ ابو محمد المدني (١٢٨)، (وإشئق، وقال البخاري : في حفظه شيء، وقال احمد: لم يكن بذاك في الحديث ، وعن آدم بن موسى: حدثنا البخاري عبدالله بن نافع يعرف وينكر، وكتابه أصح، وقال ابو حاتم: هو لين في حفظه ، وكتابه أصح) [١].
- ٧٦- عبدالله بن سعيد المقبري (١٢٩)، (واه، بمرة، وقال ابن معين : ليس بشيء، وقال الفلاس: منكر الحديث متروك، وقال الدارقطني: متروك ذاهب، وقال فيه البخاري: تركوه) [١].
- ٧٧- حفص بن غياث ابو عمر النخعي القاضي (١٣٠)، (قال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت، يتقى بعض حفظه ، واذا حدث من كتابه : فثبت، وقال ابو زرعة : ساء حفظه بعد ما استقضى، فمن كتب عنه من كتابه ، فهو صالح، وقال ابن معين: جميع ما حدث به حفص ببغداد والكوفة ، انما هو من حفظه ، وقال داود بن رشيد: حفص بن غياث كثير الغلط) [١].
- ٧٨- محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر التميمي (١٣١)، قال العقيلي عن عبدالله بن احمد عن أبيه : (في حديثه شيء، يروى احاديث مناكير) [١].
- ٧٩- سليمان بن حيان أبو خالد الاحمر (١٣٢)، (قال ابن عدي في الكامل بعد ان ساق له احاديث خولف فيها: هو كما قال يحيى: مدوق ليس بحجة، وانما اتى

من سوء حفظه) [١] ، وقال الذهبي: (هو من رجال الكتب الستة ، وهو أكثر بهم كغيره) [٢] .

٨٠- كامل بن العلاء التميمي (١٣٣) ، قال النسائي: ليس بالقوي ، وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل من حيث لا يدري) [١] ، وقال الحافظ: (صدوق بخل) [٢] .

٨١- يونس بن بكير (١٣٤) ، قال أبو حاتم: محله الصدق ، وقال أبو داود: ليس بحجة عندي ، يأخذ الكلام عن أبي إسحق فيوصله بالحديث ، وقال النسائي: ليس بالقوي) [١] ، وقال الحافظ: (صدوق يخطئ) [٢] .

٨٢- عمرو بن أبي سلمة (١٣٥) ، قال أبو حاتم: لا يحتج به ، وقال الساجي: ضعيف ، وضعفه يحيى بن معين) [١] ، وقال العجلي: (في حديثه وهم) [٢] ، وقال الحافظ: (رواية عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد: طبواطيل) [٣] .

٨٣- قرة بن عبد الرحمن بن حيويثيل (١٣٦) ، قال الجوزجاني: سمعت أحمد يقول: منكر الحديث جداً ، وقال يحيى: ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي) [١] ، وقال الحافظ: (صدوق له مناكير) [٢] .

٨٤- ليث بن أبي سليم (١٣٧) ، قال أحمد: مضطرب الحديث ، ولكن حدث عنه الناس ، وقال يحيى والنسائي: ضعيف) [١] ، وقال الحافظ: (صدوق اختلط أخيراً ، فلم يتميز حديثه فترك) [٢] .

٨٥- نجيع بن عبد الرحمن أبو معشر السندی (١٣٨) ، قال أحمد: صدوق ، لا يقيم الأسناد ، وقال ابن معين: ليس بشيء ، وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه) [١] ، وقال ابن أبي شيبة: سألت ابن المديني عن أبي معشر ، فقال: ذاك شيخ ضعيف ، وقال النسائي والدارقطني: ضعيف ، وقال البخاري وغيره: منكر الحديث ، وقال علي: كان يحيى بن سعيد يستضعفه جداً) [٢] .

٨٦- الفضل بن دثيم (١٣٩) ، قال ابن معين: ضعيف ، وقال أبو داود: ليس بالقوي ، ولا بالحافظ ، وقال ابن حبان: هو غير محتج به ، إذا انفرد) [١] ، وقال الحافظ: (لين) [٢] .

٨٧- أبو غالب صاحب أبي أمامة حَزَوْر (١٤٠) ، (وقيل سعيد بن الحزور ، وقيل

عن نافع: فيه شيء) [١]، وقال عنه في الكاشف: (صالح الحديث) [٢]، وقال الحافظ: (مدق يخطئ) [٣].

٨٨- عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي (١٤١)، (أحد الأئمة الكبار، سيء الحفظ، وقال أبو الحسن بن القطان: اختلط حتى كان لا يعقل، فضعف حديثه، وكان لا يتميز في الأغلب ما رواه قبل اختلاطه، مما رواه بعد، وقال ابن حبان: اختلط قبل موته، وضابطه، أنه من سمع منه ببغداد؛ فبعد الاختلاط) [١].

٨٩- عثمان بن سفيان البصري (١٤٢)، (قال أحمد: ليس عندي بقوى الحديث، وقال البخاري: يعد في البصريين، فيه نظر، وقال ابن معين: ضعيف، وقال ابن عدي: مع ضعفه، يكتب حديثه) [١]، وقال الحافظ: (ضعيف غير محكم الحديث) [٢].

٩٠- عبد الله بن نافع بن أبي العمياء (١٤٣)، (قال البخاري: لا يصح حديثه) [١]، وقال الحافظ: (مجهول) [٢].

٩١- عبد الملك بن الربيع بن سبرة (١٤٤)، (ضعفه يحيى بن معين فقط، وقال ابن أبي خيثمة: سئل ابن معين عن أحاديثه عن أبيه عن جده، فقال: ضعاف، وقال ابن القطان: وإن كان مسلم، قد أخرج له، فغير محتج به) [١].

٩٢- سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة (١٤٥)، (وهذا الرجل مجهول، وهو الراوي له عن كعب، وقد كنى أبو داود هذا الرجل المجهول، فرواه من طريق سعد بن اسحق قال: حدثني أبو شامة الخياط، عن كعب) [١]، (وأبو شامة مجهول الحال) [٢]، قال الذهبي: (لا يعرف، وخبره منكر عن كعب بن عجرة، وقال الدارقطني: لا يعرف، يترك، وذكره ابن حبان في الثقات) [٣].

٩٣- عبد الرحمن بن رافع التنوخي (١٤٦)، (حديثه منكر، ولعل تلك النكارة، جاءت من قبل صاحبه بن زياد بن أنعم الأفرقي) [١]، (وقال البخاري: في حديثه مناكير) [٢].

٩٤- عتاب بن بشير الجزري (١٤٧) (قال أحمد: أحاديثه عن خفيف منكورة، وعن ابن معين في قوله له: ضعيف) [١]، وقال الحافظ: (مدق يخطئ) [٢].

٩٥- سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري (١٤٨)، (ضعفه أحمد بن حنبل، وقال

- النسائي: ليس بالقوي [١] ، وقال الحافظ: (مدوق سيء الحفظ) [٢] .
- ٩٦- عكرمة بن عمار (١٤٩) ، (قال ابو حاتم: صدوق، ربما يهيم، وقال يحيى القطان: احاديثه عن يحيى بن ابي كثير ضعيفة، وقال احمد: ضعيف الحديث، وقال البخاري: لم يكن له كتاب، فاضطرب حديثه عن يحيى بن ابي كثير) [١] ، وقال الحافظ : (مدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن ابي كثير، اضطراب ولم يكن له كتاب) [٢] .
- ٩٧- مسعود بن واصل الازرق (١٥٠) ، (ضعفه ابو داود الطيالسي، وقال ابو داود: ليس بذلك، ومثناه غيره) [١] ، وقال الحافظ: (لين الحديث) [٢] .
- ٩٨- عبدالله بن داود الواسطي (١٥١) (قال البخاري : فيه نظر) [١] ، (وقال النسائي: ضعيف، وقال ابو حاتم: ليس بالقوي، في حديثه مناكير، وتكلم فيه ابن حبان، وابن عدي) [٢] ، وقال العقيلي: (إن له اخباراً لا يتابع عليها) [٣] .
- ٩٩- سالم بن نوح العطار (١٥٢) ، (قال ابن معين : ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابو حاتم: لا يحتج به) [١] ، (وقال ابن عدي: عنه غرائب واحاديث مختلفة، وقواه ابن حنبل، وكتب عنه) [٢] ، وقال الحافظ: (مدوق له او هام) [٣] .
- ١٠٠- شرحبيل بن مسلم الخولاني (١٥٣) ، (قال ابن معين : ضعيف) [١] ، وقال الحافظ: (صدوق فيه لين) [٢] .
- ١٠١- ابو بكر بن عبدالله بن ابي مريم الغساني (١٥٤) ، (ضعيف عندهم، ضعفه احمد، وغيره لكثرة ما يغلط، وقال ابن حبان: رديء الحفظ، لا يحتج به اذا انفرد) [١] ، (وقال النسائي: ضعيف، وقد ساق له ابن عدي جملة من احاديثه، ثم قال: ولا يبي بكر بن ابي مريم غير ما ذكرت من الحديث، والغالب على حديثه الغرائب، وقيل ما يوافقه عليه الثقات، واحاديثه سالحة، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولكن يكتب حديثه) [٢] .
- ١٠٢- عبدالله بن جعفر بن نجيع السعدي (١٥٥) ، (والد علي بن المديني، متفق على ضعفه، وقال يحيى: ليس بشيء ، وقال علي: ابي ضعيف، وقال ابو حاتم: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال الجوزجاني: واه) [١] ، (وقال ابن

عدى: ولعبد الله بن جعفر من الحديث غير ما ذكرت صدر صالح، وعامة حديثه
 عن يروى عنهم، لا يتعابه أحد عليه، وهو مع ضعفه ممن يكتب حديثه [٢].
 ١٠٣- عبدالعزيز بن عمران الزهري (١٥٦)، (قال البخاري: لا يكتب حديثه) [١]،
 (وقال النسائي وغيره: متروك) [٢]، (وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ ولا
 يعرف إلا به) [٣]، (وقال الحافظ: متروك، احترقت كتبه؛ فحدث من حفظه،
 فاشتد خلطه) [٤]، (وقال الترمذي: ضعيف في الحديث) [٥]، (وقال ابن حبان:
 يروي المناكير عن المشاهير، وكان الغالب عليه الشعر والأدب دون
 العلم) [٦].

١٠٤- عبدالعزيز بن عبد الله القرشي أبو يحيى النمرقي (١٥٧)، (قال أبو حاتم:
 منكر الحديث) [١]، (وقاله الحافظ في التقریب) [٢].

قال بن رجب: (وقد ذكر الترمذي رحمه الله تعالى، أن هؤلاء وأمثالهم
 ممن تكلم فيهم من قبل حفظهم، وكثرة خطئهم، لا يحتاج بحديث أحد منهم؛ إذا
 انفرد، يعني: في الأحكام الشرعية، والأمور العلمية، وإن أشد ما يكون ذلك إذا
 اضطرب أحدهم في الإسناد، فزاد فيه أو نقص، أو غير الإسناد، أو غير المتن،
 تغييراً*، يتغير به المعنى.

ومثال ذلك: حديث رواه ابن لهيعة فزاد، في إسناده على الناس، ورواه أيضاً
 بغير الإسناد الذي رواه به الناس، ورواه بمعنى غير معنى حديث الناس، (روى
 الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، وعبد الحميد بن جعفر، كلهم عن يزيد بن أبي
 حبيب، عن عبد الله بن الحارث بن جزء قال: أنا أول من سمع النبي صلى الله عليه
 وسلم يقول: لا يبول أحدكم مستقبل القبلة، وأنا أول من حدث الناس بذلك).
 وفي رواية الليث بن سعد وغيره، عن يزيد بن أبي حبيب، أنه سمع عبد الله بن
 الحارث يذكره.

ورواه ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن جبلة بن نافع عن عبد الله بن
 الحارث بن جزء، فزاد في إسناده رجلاً.

ورواه أيضاً عن عبد الله بن الحارث سليمان بن زياد الحضرمي، وسهيل بن
 شعلبة، وقد رواه عن سليمان بن زياد غير واحد، منهم ابن لهيعة، وانفرد ابن

لهيعة، فرواه عن عبيد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن الحارث بن جزء قال :
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة ، وانما أول من حدث
الناس بذلك ، وهذا اللفظ خطأ، تفرد به ابن لهيعة ، وخالف رواية الناس كلهم .

فاختلاف الرجل الواحد في الاسناد، ان كان متهماً ، فانه ينسب به إلى
الكذب، وان كان سيء الحفظ، ينسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وانما يحتمل مثل
ذلك، ممن كثر حديثه وقوى حفظه ، كالأزهري وشعبة ونحوهما ، وقد كان عكرمة يتهم في
رواية الحديث عن رجل، ثم يرويه عن آخر حتى ظهر لهم سعة علمه ، وكثرة حديثه ،
وذكر معنى ذلك ابن لهيعة عن ابن هبيرة ، وأبي الأسود عن اسماعيل بن عبيد
الانماري، وكان من أصحاب ابن عباس(١٥٨) .

وبذلك يتضح ان الترمذي رحمه الله لم يقبل تفرد من تكلم فيه من قبل
حفظه ، في الاحكام الشرعية ، وحكم على كثير من صور هذا التفرد ، بالخرابة
والضعف؛ وذلك لأن التفرد نفسه يعد عند الترمذي علة ، ينتقص بها رسم الحديث
الحسن، الذي اشترط فيه الترمذي تعدد الطرق، فإذا انفرد واحد من هؤلاء بحديث،
ولم يتابع عليه ، لم يحتاج به ، كما قال احمد ابن حنبل : (ابن أبي ليلى لا يحتاج
به ، انما عني به اذا انفرد بالشئ ، - هذا كلام بن رجب - واشد ما يكون في هذا ،
اذا لم يحفظ الاسناد ، فزاد في الاسناد ، او نقص ، او غير الاسناد ، او جاء بما
يتغير فيه المعنى) (١٥٩) .

المطلب الثاني : التعليل باعتبار حال من فيه ضعف شديد ، ولم يجمع على ترك

=====

حديثه من الرواة .

=====

يلحق التعليل بهذا الاعتبار عند الترمذي رحمه الله ، على معنى انه روى احاديث
معللة ، وحكم عند أهل الحديث بضعفها ، وعدم جواز روايتها ، وقد اشار
الترمذي الى علل هذه الاحاديث ، وتكلم على الرجال ، ونقل تضعيف الائمة
لهم ، وقد جعل بعض أهل العلم مرد اختيار الترمذي رحمه الله ،
الرواية لهذه الاحاديث ، بهذه الطرق المعللة ، يحتمل امران هما :-

- ١- الاول : ان الترمذي رحمه الله ، لم يرو الحديث بهذه الطريق المعللة ، من جهة من حكم بضعفه ، بصيغة تفيد السماع من غير طريقه .
- ٢- الثاني : ان يكون الترمذي ، قد روى هذا الحديث من طرق كثيرة ، في كل منها مقال ، فاكتمل بإيراد اصحابها في الباب (١٦٠) ، ومثال ذلك ما أورده (ابن النحوي في خلاصته ، عن البيهقي ، أن الترمذي قال: سألت البخاري عن حديث كثير بن عبد الله في صلاة العيد ، فقال: ليس في الباب شيء أصح منه) (١٦١) ، ونقله ابن حجر في تلخيص الحبير ، وأتى على عبارة الترمذي فيه ، وهي قوله : أحسن شيء في هذا الباب (١٦٢) ، وكثير بن عبد الله بن عوف المزني (متفق على ضعفه) (١٦٣) .
- وقد صرح ابو الحسن بن القطان في بيان الوهم والايهام (بان هذا القسم من الاحاديث - التي هي أصح ما ورد في الباب وأحسن - يعمل به في فضائل الاعمال ، ويتوقف عن العمل به في الاحكام ، إلا اذا كثرت طرقه ، او عضده اتمال عمل ، أو موافقة شاهد صحيح ، او ظاهر قرآن) (١٦٤) ، او غير ذلك من القرائن التي عمل الترمذي على جمعها في الباب ، ليقتوى ما ذهب اليه في الحكم على الحديث.
- وقد جمعت عدداً من الرواة ، الذين ترك كثير من أهل العلم الرواية عنهم ، وأنكر البخاري حديثهم ، وقد أخرج لهم الترمذي :-
- ١- عبد المنعم بن نعيم البصري صاحب المساء (١٦٥) ، (قال البخاري : منكر الحديث ، وقال الدارقطني وغيره : ضعيف ، وقال النسائي: ليس بثقة) [١] ، وقال الترمذي: (عبد المنعم شيخ بصرى) [٢] ، وقال الحافظ: (متروك) [٣] .
- ٢- حارثة بن أبي الرحال محمد بن عبد الرحمن المدني (١٦٦) ، (ضعفه احمد ، وابن معين ، وقال النسائي: متروك ، وقال البخاري: منكر الحديث ، لم يعتد به أحد ، وعن ابن المديني ، قال: لم يزل أصحابنا يضعفونه ، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه منكر) [١] .
- ٣- الحسن بن أبي جعفر (١٦٧) ، (قال الفلاس: مدوق ، منكر الحديث ، وقال ابن المديني: ضعيف ضعيف ، وضعفه احمد والنسائي: وقال البخاري: منكر الحديث) [١] .

- ٤- عمر بن عبد الله بن أبي خثعم (١٦٨)، (وهناه أبو زرعة، وقال البخاري: منكر الحديث، ذاهب) [١]، وقال الترمذي: (سمعت محمد بن اسماعيل يقول: عمر بن أبي خثعم منكر الحديث، وضعفه جداً) [٢].
- ٥- فائد بن عبد الرحمن أبو الوركاء الكوفي العطار (١٦٩)، (تركه أحمد والناس، وروى عباس عن يحيى: ضعيف، قال البخاري: فائد منكر الحديث، وقال ابن عدي: مع ضعفه، يكتب حديثه) [١].
- ٦- مؤمل بن اسماعيل العدوي (١٧٠)، (قال أبو حاتم: صدوق كثير الخطأ، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: في حديثه خطأ كثير) [١].
- ٧- عاصم بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب العدوي (١٧١)، (قال يحيى: ضعيف لا يحتج به، وقال ابن حبان: كثير الوهم، فاحش الخطأ فترك، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال الدارقطني: يترك، وهو مغفل، وقال ابن عدي: مع ضعفه، يكتب حديثه، وقال ابن خزيمة: لا أحتج به، لسوء حفظه) [١]، (وضعفه ابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث) [٢].
- ٨- موسى بن عبيدة بن نسيط الربذي (١٧٢)، (قال البخاري: منكر الحديث، قاله أحمد بن حنبل، وقال علي بن المديني عن القطان قال: كنا نثقيمه تلك الأيام) [١]، وقال الذهبي في المغني: (مشهور، ضعفه، وقال أحمد: لا تحل الرواية عنه، وقال الحافظ: (ضعيف، لا سيما في عبد الله بن دينار) [٢].
- ٩- كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المديني (١٧٣)، (عن أبيه متروك، وقال أبو داود: كذاب، وقال الشافعي: من أركان الكذب، وكذبه ابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه) [١]، وقال الحافظ: (ضعيف، وقال الدارقطني وغيره: متروك) [٢].
- ١٠- معارك بن عباد بن سعيد المقبري (١٧٤)، (قال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني وغيره: ضعيف) [١].
- ١١- طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التميمي (١٧٥)، (قال يحيى القطان، لم يكن بالقوي، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي) [١]، وقال الحافظ: (صدوق يخطئ) [٢].

- ١٢- عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير القرشي الزبيري (١٧٦)،
(واه)، وقال ابن معين: كذاب، وقال الدارقطني: يترك، وقال النسائي: ليس
بثقة (١)، وقال ابن عدي: عامة حديثه مسروقات من الثقات، وإفردات مما
ينفر به، وعامة ما رأيته يروى عن هشام بن عروة، وقال النسائي: عامر بن
صالح يروى عن هشام بن عروة ليس بثقة (٢) .
- ١٣- يزيد بن عياض (١٧٧)، قال البخاري وغيره: منكر الحديث، وقال يحيى: ليس
بثقة، وقال علي: ضعيف، ورماه مالك بالكذب، وقال النسائي وغيره: متروك،
وقال الدارقطني: ضعيف (١) .
- ١٤- خارجة بن مصعب أبو الحجاج السرخسي (١٧٨)، (وهناه احمد، وقال ابن معين:
ليس بثقة، وقال ايضاً: كذاب، وقال البخاري: تركه ابن المبارك ووكيع،
وقال الدارقطني وغيره: ضعيف، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه (١)، وقال
الحافظ: (متروك، وكان يدلّس عن الكذابين) (٢)، وقال الترمذي: (وخارجة
ليس بالقوى عند أصحابنا) (٣) .
- ١٥- طريف بن سليمان أبو عاتكة (١٧٩)، قال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال
البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدارقطني وغيره:
ضعيف، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدارقطني وغيره: ضعيف (١)، وقال
الذهبي في المغني: (انه مجمع على ضعفه) (٢) .
- ١٦- أيوب بن واقد الكوفي (١٨٠)، قال البخاري: منكر الحديث (١)، وقال
احمد: ضعيف، وقال ابن معين: ليس بثقة (٢)، وقال ابن عدي: عامة ما
يرويّه لا يتابع عليه (٣) .
- ١٧- سعد بن طريف الحنظلي (١٨١)، قال ابن معين: لا يحل لأحد ان يروى عنه،
وقال احمد وأبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك،
وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور، وقال الفلاس: ضعيف يفرط في
التشيع، وقال البخاري: ليس بالقوى عندهم (١) .
- ١٨- هلال بن عبد الله الباهلي (١٨٢)، قال البخاري: (منكر الحديث) (١)، وقال
الترمذي: (مجهول) (٢)، وقال العقيلي: (لا يتابع على حديثه) (٣)، وقال
الحافظ: (متروك) (٤) .

- ١٩- عمرو بن واقد (١٨٣)، (قال ابو مسهر: ليس بشيء ، وقال الدارقطني: متروك) [١] ، (وقال البخاري: منكر الحديث) [٢] ، (وقال ابن عدى: يكتب حديثه ، مع ضعفه) [٣] .
- ٢٠- علي بن يزيد (١٨٤) ، (قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة ، وقال ابو زرعة : ليس بقوي، وقال الدارقطني: متروك) [١] .
- ٢١- الحارث بن النعمان بن سالم الليثي الكوفي (١٨٥) ، (قال ابو حاتم: ليس بقوي، وقال البخاري: منكر الحديث) [١] ، وقال الحافظ: (ضعيف) [٢] .
- ٢٢- يحيى بن ابي سليمان المدني ابو صالح (١٨٦) ، (قال ابو حاتم: يكتب حديثه ، ليس بالقوي) [١] ، وقال البخاري: (منكر الحديث) [٢] ، وقال الحافظ: (ليس الحديث) [٣] .
- ٢٣- واصل بن السائب الرقاشي (١٨٧) ، قال البخاري وغيره : (منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال ابو زرعة : ضعيف) [١] ، وقال الذهبي في الكاشف: (واه) [٢] .
- ٢٤- المفضل بن صالح الاسدي النحاس الكوفي (١٨٨) ، (قال البخاري وغيره : منكر الحديث) [١] ، وقال الحافظ: (ضعيف) [٢] ، وقال السترمذي: (ليس هو بسذاك الحافظ عند اهل الحديث) [٣] .
- ٢٥- الخليل بن مرة الضبيعي (١٨٩) ، (قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابو حاتم: ليس بقوي) [١] ، (وقال ابن عدى: ليس بمتروك) [٢] ، (وقد ضعفه يحيى بن معين) [٣] ، وقال البخاري: (حدث عنه الليث وفيه نظر) [٤] .
- ٢٦- يعقوب بن وليد الازدي (١٩٠) ، (قال احمد: مزعنا حديثه ، وكذبه ابو حاتم ويحيى، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال احمد ايضا: كان من الكذابين الكبار، ويضع الحديث) [١] .

ويمكن تصنيف هؤلاء الرواة واثباتهم، ممن انكر البخاري حديثهم، او قال في حديثهم نظراً، او اتهمهم بعض اهل العلم، او قالوا فيهم عبارات، تدل بوضعها على اطراح الراوى بالاصالة، او على ضعفه، او على التوقف فيه، او على عدم جواز ان يحتج به، الى ثلاثة اقسام :

- ١- من هو متهم بالكذب .
 - ٢- ومن هو صادق، لكن يغلب على حديث الغلط، والوهم، لسوء حفظه، وهذان القسمان متروكان، وقد أخرج لهما الترمذي .
 - ٣- ومن هو صادق، ويخطئ كثيراً ويهم، ولكن لا يغلب الخطأ عليه، وهؤلاء مختلف في الرواية عنهم، واحتجاج بهم، ووجه الاختلاف في هذا الصنف من الرواة، إنما هو من حيث صفتهم في الضعف، الذي أعيل حديثهم به، فهل الضعف الذي نسب اليهم، من جهة أنهم ممن غلب على حديثهم الغلط والخطأ أم لا ؟ أم هم ممن كثر الوهم في حديثهم، أم أنه يندر ويقل ؟ (١٩١)، (وفائدة الاختلاف في الرجل، بإيراد ما قيل فيه من جرح وتوثيق، تظهر عند المعارضة) (١٩٢).
- ومن صور هذه المعارضة (قول البخاري في حق أحد من الرواة: فيه نظر، فهو يدل على أنه متهم عنده، ولا كذلك عند غيره) (١٩٣)، قال الذهبي في ميزانه في ترجمة عبدالله بن داود الواسطي: (قال البخاري: فيه نظر، ولا يقول هذا إلا فيمن يشتمه غالباً، وهو ثقة عند غيره) (١٩٤).
- وفي نطاق هذه المعارضة، نجد أن الترمذي رحمه الله كان يرجح الوجه، الذي يراه في الرجل، من توثيق له، أو جرح فيه، وذلك بحسب الحال، والقرائن التي تكتنف حديثه، كان يكون للحديث طرق وشواهد تقويه، أو أن يكون حديثه قد عمل به الفقهاء واحتجوا به، وعليه فما يقع من تعارض بين توثيق الترمذي، وبين جرح غيره، إنما هو لعدم وجود ما يكفي في التوثيق من القرائن عند غيره ممن رأى الجرح .
- ومن أمثلة ما حسنه الترمذي من حديث الضعيف الذي أنكر حديثه، وذلك بحسب الحال الداعية إلى ذلك قوله: (في باب التكبير في العيدين عن مسلم بن عمرو وأبي عمرو الحذاء قالاً: أخبرنا عبدالله بن نافع عن كثير بن عبدالله عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة، وفي الباب عن عائشة وابن عمر وعبدالله بن عمرو، قال أبو عيسى: حديث جسد كثير

حسن، وهو أحسن شيء روى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم (١٩٥) .

وأشار بقوله أنه أحسن شيء روى في هذا الباب، إلى أن الحديث روى من طرق، في كل منها مقال، وأنه اكتفى بإيراد ما استحسنه، مما يصلح أن يستدل به لمقالة الباب .

ومن أمثله ما حكم الترمذي عليه بالغرابة من حديث من اتهمه أهل العلم، وذلك على سبيل تغليب جانب الجرح فيه على جانب التوثيق، قوله في باب ما جاء "من كم يؤتى إلى الجمعة": عن (عبد بن حميد ومحمد بن مديون قالوا حدثنا الفضل بن دكين أخبرنا إسرائيل عن شوير عن رجل من أهل قباء عن أبيه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نشهد الجمعة من قباء، قال أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من آواه الليل إلى أهله. وهذا حديث أسنده ضعيف، إنما يروى من حديث معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري، وضعف يحيى بن سعيد القطان عبد الله بن سعيد المقبري في الحديث، ثم قال الترمذي: سمعت أحمد بن الحسن يقول كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا على من تجب الجمعة، فلم يذكر أحمد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً، قال أحمد بن الحسن فقلنا: لأحمد بن حنبل فيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال أحمد بن حنبل، عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قلت: نعم، وحدثنا الحجاج بن نصير أخبرنا معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال الجمعة على من آواه الليل إلى أهله، فغضب عليّ أحمد، وقال استغفر ربك، وإنما فعل به أحمد بن حنبل هذا لأنه لم يعد هذا الحديث شيئاً وضعفه لحال إسناده (١٩٦) .

قلت: وقد ضعف الترمذي الحديث من قبل إسناده، لأن فيه معارك بن عباد وهو ضعيف منكر الحديث، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو متروك .

- المبحث الثاني : التعليل باعتبار الترجيح بين الرفع والوقف، أو الوصل

=====

والارسال حالة التعارض .

=====

يقع التعليل بهذا الاعتبار على معنى، يخص الوجه الذي يرجحه السترمذي في الحديث، الذي روى بالوقف والرفع، أو بالوصل والارسال، من طريق واحدة، ذلك ان الوجه، الذي يرجحه الترمذي رحمه الله، يمثل ما يدور عليه وصف العلة في الوجه المرجوح، فهذا هو معنى التعليل بهذا الاعتبار .

(وان اختلاف الوجهين في الرواية الواحدة رفعاً ووقفاً، أو وصلاً وارسالاً، لا يؤثر في الحديث نفسه ضعفاً، لجواز ان يكون المحاسب قد اسند الحديث مرة، ورفع الى النبي صلى الله عليه وسلم، ووقفه مرة أخرى، ولم يرفعه، وذلك بان حدث به على سبيل الفتوى، فحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعاً، وقد كان سفيان بن عيينة يفعل هذا كثيراً في حديثه، فيرويه تارة مسنداً مرفوعاً، ويوقفه مرة أخرى قصداً واعتماداً، وانما لم يكن هذا مؤثراً في الحديث ضعفاً، لان احدي الروایتين ليست مكذبة (نلاخرى) (١٩٧)، (فرواية الوقف لا تعارض رواية الرفع، لان الراوى قد ينشط فيسند، وقد لا ينشط فيوقف) (١٩٨).

وقد اختلف اهل العلم فيما اذا وصل الحديث احد الرواة، وارسله آخر، هل الحكم لم وصل، او لمن ارسل، او لكثير، او للاحفظ، على اربعة اقوال :

١- الاول: ان الحكم لمن وصل، لان الوصل زيادة عدل، وهي مقبولة، فكما قبل إرساله لعدالته، قبل وصله له، وهذا مذهب اكثر علماء الاصول، وقال ابن الصلاح: وهو الصحيح في الفقه واصوله، وقد تعقبه البقاعي وقال ان ابن الصلاح خلط طريقة المحدثين بطريقة الاموليين، فإن للحدائق من المحدثين في هذه المسألة نظراً لم يحكه، وهو الذي لا ينبغي ان يعدل عنه، "وذلك انهم لا يحكمون فيها بحكم "مطرد"، وانما يديرون ذلك على القرائن "ا

هـ .

فالذين رجحوا الوصل على الارسال لم يعتبروا في ذلك استواء من وصل ومن ارسل في الوصف، اذ ان زيادة الثقة لا تقبل دائماً، ولم يصب من اطلق ذلك عن الفقهاء والاصوليين، ومثّل البخاري عن حديث "لا نكاح الا بولي"، وقد اخرج سعيّد بن منصور وابن ابي شيبة واحمد وابو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والطبراني في الكبير والحاكم عن ابي موسى، واخرجه ابن ماجه عن ابن عباس، واخرجه الطبراني في الكبير ايضاً عن ابي امامة، واخرجه الحاكم ايضاً عن ابي هريرة، وقد ارسل الحديث شعبة وسفيان وهما في الحفظ جبلان، واسنده اسراييل بن يونس عن ابي اسحق السبيعي، فشعبة اثبت من اسراييل إلا في ابن ابي اسحق ولذا قال البخاري: الزيادة من الثقة مقبولة، وحكم لمن وصله، ولم يكن ترجيح البخاري وصل هذا الحديث على ارساله لمجرد ان الواصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل كان بما ظهر له من قرائن الترجيح، ويزيد ذلك ظهوراً، تقديمه للارسال في مواضع أخرى، ومثاله ما رواه الثوري عن محمد بن ابي بكر بن حزم عن عبد الملك بن ابي بكر عن ابيه عن أم سلمة قالت: ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: "إن شئت سبعت لك، ورواه مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لام سلمة... قال البخاري في تاريخه: الصواب قول مالك مع ارساله، فمُتَوَبُّ الارسال هنا لقريضة ظهرت له، فتبين بذلك ان البخاري ليس له عمل "مطرد" في ذلك.

٢- الثاني: ان الحكم لمن ارسل، وحكاه الخطيب عن اكثر اصحاب الحديث، وقد ظهر بالكلام السابق عدم اطراد ذلك عند الحكم بين المتعارضين.

٣- الثالث: ان الحكم للاكثر، فإن كان من ارسله أكثر ممن وصله، فالحكم للارسال، حيث إن الظن يدور مع الكثرة.

٤- الرابع: ان الحكم للاحفظ، وقد قيل ان القولين الاخيرين ليسا بشيء لان مرجع ذلك الى الترجيح، ولا يدفع الريبة، لان الشك في احد المتقابلين شك في الآخر، والشك لا يعمل به وفاقاً (١٩٩).

وقد سلك الترمذي رحمه الله في الترجيح بين الرفع والوقف، او الوصل والارسال حالة التعارض طريقة البخاري، التي يدور فيها الحكم مع قرائن

الاحوال، (ونسب ابن دقيق العيد هذه الطريقة في الترجيح السي المحدثين، وقال من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مسند ومرسل أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد لم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبهذا جزم الحافظ العلائي، فقال: كلام الائمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان واحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضى أنه لا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي، بل عملهم في ذلك دأب على الترجيح بالنسبة الى ما يقوى عند أحدهم في حديث حديث، يعنى من القرائن .

قال الحافظ ابن حجر: وهذا العمل الذى حكاه عنهم إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح (٢٠٠) .

فالترمذي رحمه الله سبر مراتب القوة والضعف في الحديث الذى تعارضت أساليب روايته، ونظر في كل ما وقع فيه هذا التعارض، وعمل بحسب قوة ظنه .

ومن الامثلة على مسائل التعارض بين الوقف والرفع والوصل والارسال :

١- اخرج الترمذي في باب ما جاء انه يصلي الصلوات بوضوء واحد عن محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة، فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد ... الحديث .

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وروى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري، وزاد فيه توضأ مرة مرة .

قال وروى سفيان الثوري هذا الحديث ايضا عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة، ورواه وكيع عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن ابيه، ورواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل، وهذا اصح من حديث وكيع.

قال المباركفوري في التحفة: ووجه كون المرسل اصح لان رواته اكثر، ثم

قال: اعلم ان سفيان روى هذا الحديث عن شيخين علقمة بن مرشد ومحارب بن دثار، واختلاف اصحاب سفيان في روايته مرسلًا ومسنداً، انما هو في روايته عن محارب لا في روايته عن علقمة، فإن اصحابه لا يختلفون في روايته عن علقمة في الاسناد والارسال، بل كلهم متفقون في روايته مسندًا، وهذا ظاهر على من وقف على طرق الحديث، ولم يقف على هذا صاحب الطيب الشاذلي فاعترض على الترمذي حيث قال ولعل الحق خلافه، ثم هذا المعتبر يظن ان بين الارسال والرفع منافاة فإنه قال في شرح قول الترمذي وهذا اصح من حديث وكيع اي رواية الارسال اصح من رواية السرفع ووجه الصحة كون المرسلين اكثر ممن رفعه ٥١، والامر ليس كذلك وهذا ظاهر، فإن رواية الارسال ايضا موفوعة (٢٠١).

٢- واخرج في باب ما جاء في التشديد في البول عن هناد وقتيبة وابي كريب قالوا حدثنا وكيع عن الاعمش قال سمعت مجاهدًا يحدث عن طاووس عن ابن عباس: ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبرين، فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير ... الحديث .

قال ابو عيسى وفي الباب عن ابي هريرة وابي موسى وعبدالرحمن بن حسنة وزيد بن ثابت وابي بكرة .

قال ابو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ولم يذكر فيه عن طاووس، وروية الاعمش اصح، قال: وسمعت ابا بكر محمد بن ابان البلخي مستملي وكيع يقول: سمعت وكيع يقول الاعمش احفظ لإسناد ابراهيم من منصور (٢٠٢).

٣- واخرج في باب ما جاء في كراهية الاذان بغير وضوء عن علي بن حجر قال حدثنا الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى المصفي عن الزهري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يؤذن الا متوضئ.

وحدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: قال ابو هريرة لا ينادي بالصلاة الا متوضئ .

قال ابو عيسى وهذا اصح من الحديث الاول، وحديث ابي هريرة لم يرفعه بن وهب، وهو اصح من حديث الوليد بن مسلم، والزهري لم يسمع من ابي هريرة،

الفصل الثاني :

التعلييل من جهة المتن:-

=====

عنى الترمذي رحمه الله تعالى بدراسة المتن في كتابه ، وذلك بمفهومه معياراً من معايير الحكم على الحديث وتعلييله ، وذلك ضمن منهجية فقهية في النقد ، فقال (جميع ما في هذا الكتاب من الحديث معمول به ، وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلال حديثين ، حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف وسقم ، وحديث إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ، وقد بينا علة الحديثين جميعاً في هذا الكتاب) (٢٠٤) .

وقول الترمذي رحمه الله إنه قد بين علة الحديثين في كتابه ، منبئ عن طبيعة منهجه في نقد المنصوص الشرعية نقداً فقهياً ، قال ابن رجب في تحقيق صفة هذا النقد ، وبيان مادته : (وكان مراد الترمذي رحمه الله تعالى أحاديث الأحكام) (٢٠٥) ، وقال في بيان معنى تعلييله : (فإنما بين ما قد يستدل به للنسخ ، لا أنه بين ضعف أسنادهما) (٢٠٦) ؛ حيث إن النسخ شكل من أشكال نقد النص ، بمفهومه موجباً من موجبات ترك العمل بالحديث ، إذ قد يصح الحديث من حيث سنده ، ولكن عمل أهل العلم بخلافه .

قال العلامة صالح بن محمد المقبل المنعاني : (إن الحديث الصحيح بالمعنى الخاص عند المتأخرين كالبخاري ومسلم ، ما رواه العدل الحافظ عن مثله من غير شذوذ ولا علة ، وبالمعنى الأعم عند المتقدمين من المحدثين وجميع الفقهاء والاصوليين ، هو المعمول به ، فالصحيح بالمعنى الأعم ، يشمل الصحيح بالمعنى الخاص ، والحسن وبعض الضعيف ، فإذا قال المحدث من المتأخرين هذا حديث غير صحيح ، فإنما نفي معناه الخاص بإطلاقه ، فلا ينتفي الأعم ، وحينئذ يحتمل أن يكون الحديث حسناً أو ضعيفاً أو غير معمول به ؛ فيجب لأجل هذا الاحتمال البحث عن الحديث ، فإن كان حسناً أو ضعيفاً معمولاً به كان مقبولاً ، وإن كان ضعيفاً غير

الترمذي يصير إلى تعليله ؛ فقول الترمذي رحمه الله في أكثر الأحاديث: والعمل على هذا عند أهل العلم، أو اخذ به بعض أهل العلم، إنما يأتي به على سبيل الاستدلال لصحة حكمه على الحديث بالصحة، أو الحسن، أو بهما، أو غير ذلك مما يحكم به على اصطلاحه ؛ فقله هذا يقتضي قوة أمل الحديث، وإن ضعف خصوم هذا الطريق.

وحتى لا يكون الكلام في تحرير هذه القضية، التي هي > أن لموافقة عمل أهل العلم لمذلول حديث، أو مخالفته دوراً في الحكم على الحديث >، أقول حتى لا يكون الكلام دعوى من غير دليل، لا بد من اثبات ذلك والتمثيل عليه.

فأقول وبالله تعالى التوفيق:

أخرج الترمذي عن قتيبة حدثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي البختري أن جيشاً من جيوش المسلمين كان أميرهم سلمان الفارسي حاصروا قمرًا من قصور فارس، فقالوا يا أبا عبد الله ألا ننهد إليهم فقال دعوني أدعهم كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم . . الحديث .

قال أبو عيسى: وحديث سلمان حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب وسمعت محمداً يقول أبو البختري لم يدرك علياً، وسلمان مات قبل علي، وقد ذهب بعض أهل العلم من أصحابه صلى الله عليه وسلم إلى هذا ورواوا أن يدعو قبل القتال (٢١٨) .

قلت: وقد حسن الترمذي هذا الحديث، وفيه ثلاث غل هي :-

١- أن فيه عطاء بن السائب، وقد قال عنه يحيى: (لا يحتج به، وحديثه ضعيف، إلا ما كان عن شعبة وسفيان، فسماعهما منه قديم، وكان في آخر عمره قد ساء حفظه، ونقل ابن المديني عن يحيى بن سعيد أن أبا عوانة وحماة بن سلمة سمعا منه قبل الاختلاط، وبعده، وكانا لا يفصلان هذا من هذا، فترك حديثهما عنه) (٢١٩) .

٢- أن في الحديث انقطاعاً، فأبو البختري لم يدرك سلمان .

٣- أن الحديث غير معروف للترمذي إلا من طريق عطاء بن السائب، وهذا مما

ينقل رسم الحديث الحسن في مصطلح الترمذي، ولكنه حكم عليه بالحسن لانه مما عليه عمل اهل العلم كما صرح بذلك .

واخرج الترمذي عن أبي كريب قال اخبرنا حسين الجعفي عن زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الهلال . . . الحديث .

قال ابو عيسى : حديث ابن عباس فيه اختلاف، وروى سفيان الثوري وغيره عن سماك بن حرب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، وأكثر اصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والعمل على هذا عند أكثر اهل العلم (٢٢٠) .

قلت: قد حكم الترمذي على الحديث بأن في اسناده اختلافًا ، صورته ان الحديث روى مرة موصولًا ، ومرة مرسلًا ، وقد رجح الترمذي الرواية المرسلة على الرواية الموصولة ، لكون أكثر اصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، ولهذا ؛ فلقد أغل الترمذي الوصل بالارسال، لانه أرجح عنده ، وعليه فالحديث برواية الوصل - وهو حديث الباب- فيه علتان توجبان ضعفه هما :

١- ان الوصل محل بالارسال، والوصل هنا غير مقبول، لكونه من باب الزيادة غير المقبولة ؛ حيث إن الزيادة تقبل عند الترمذي اذا كانت ممن يعتمد على حفظه ، بحيث يقبل تفرد ، سواء خالف غيره ، ام لم يخالف ، وقد رجح الترمذي الارسال على الوصل لكون المرسلين أكثر عدداً ممن وصل، وتلك علة في حديث الباب عند الترمذي .

٢- ان في سنده سماك بن حرب، وقد روى ابن المبارك عن سفيان: (انه ضعيف، وكان شعبة يضعفه ، وقال ابن المديني: روايته عن عكرمة مضطربة (٢٢١) .

وعليه فحديث الباب بهاتين علتين ضعيف، ولكن الترمذي رحمه الله صحح

الحديث، بعمل العامة من أهل العلم به، حيث إن الصحيح بالمعنى الأعم عند الفقهاء، هو المعمول به من الحديث والله أعلم .

وروى الترمذي عن أبي سعيد الأشج قال: (أخبرنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبير الأيامي أخبرنا مجالد عن يحيى الشعبي عن جابر بن عبد الله وعن الحارث عن علي قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المحل والمحلل له . وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة وعقبة بن عامر وابن عباس .

قال أبو عيسى: حديث علي وجابر حديث معلول، وهكذا روى أشعث بن عبد الرحمن عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي وعامر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا حديث ليس بالقائم، والحديث الأول أصح وقد رواه مغيرة وابن أبي خالد وغير واحد عن الشعبي عن الحارث عن علي) (٢٢٢) .

قلت: أما الحديث الأول، فهو معلول من طريق علي بالحارث الأعور، (وقد كذبه ابن المديني، وضعفه ابن معين والدارقطني) (٢٢٣)، ومعلول من طريق جابر بن عبد الله بمجالد بن سعيد الهمداني، وقال البخاري: (كان يحيى بن سعيد يضعفه، وكان ابن مهدي لا يروى عنه وقال الدارقطني: ضعيف) (٢٢٤) .

وأما الحديث الثاني (وهو ما رواه أشعث بن عبد الرحمن عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي وعامر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فحديث ليس بأسناده بالقائم) (٢٢٥)، فهو وإن كانت فيه علتان السابقتان في الحديث الأول، إلا أن الترمذي صح الحديث الأول على الحديث الثاني، لأنه أثبت أن في الحديث الثاني وهماً، ونسبه إلى (عبد الله بن نمير حيث روى الحديث عن مجالد عن عامر عن جابر عن علي) (٢٢٦)، والحديث الأول أصح عند الترمذي أيضاً، لأنه تأيد بمسا رواه مغيرة وابن أبي خالد وغير واحد حيث رواه عن الشعبي عن الحارث عن علي، وهذا باعتبار المسند، وأما باعتبار المتن، فقد بين الترمذي رحمه الله في الحديث الذي يليه أن أهل العلم قد عملوا بمدلول هذا الحديث، فقد روى (عن محمود بن غيلان قال أخبرنا أبو أحمد الزبيري عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحل والمحلل له . وقال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم

وهو قول الفقهاء من التابعين وبه يقول الثوري وابن المبارك واحمد واسحق. (٢٢٧) .

وهذا الحديث وان كانت فيه غلة مدارها على ابي احمد الزبيري (فهو يخطأ في حديثه عن سفيان الثوري) (٢٢٨) الا انها دون ما أعل به الحديثين السابقين، بدليل ان الترمذي حكم عليه بالحسن والصحة، وذلك باعتبار ان الحديث قد تلقاه العلماء بالقبول والله أعلم .

قال صاحب دراسات اللبيب الامين السندي: (ولا شك في ان كون الحديث معمولاً به عند الصحابة ومن بعدهم من العلماء؛ مما يؤيد أمر ثبوته) (٢٢٩) .
وليس هذا القول بمختص بالترمذي، بل هو قول جماعة العلماء ممن يعتمد على قوله، فقال ابو داود في باب من قال لا يقطع الصلاة شيء من كتاب السنن: (اذا تنازع الخبران عن النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى ما عمل به اصحابه من بعده) (٢٣٠) وروى محمد بن الحسن عن مالك انه سمعه يقول: (اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان، وبلغنا ان ابا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين، وتركنا الاخر كان ذلك دليلاً على ان الحق في ما عملا به) (٢٣١)، وروى ابو بكر الخطيب فيما نقله محقق دراسات اللبيب عن الامام مالك انه قال: (لو كان هذا الحديث هو المعمول به، لعمل به الائمة ابو بكر وعمر وعثمان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى الامام قاعداً ومن خلفه قعوداً) (٢٣٢) .

وحكى البيهقي عن عثمان الدارمي انه قال: (لما اختلفت احاديث الباب ولم يتبين الراجح منها، نظرنا الى ما عمل به الخلفاء الراشدون بعد النبي صلى الله عليه وسلم فرجحنا به احد الجانبين) (٢٣٣) فمتى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم خبران متضادان، وظهر عمل السلف بأحدهما، كان الذي ظهر عمل السلف به أولى بالاشبات، وقال ولي الله الدهلوي في ازالة الخفا عن خلافة الخلفاء: (ان اتفاق السلف وتوارثهم أصل عظيم في الفقه) (٢٣٤)، وقال ابن رجب في فضل علم السلف على الخلف: (فاما الائمة وفقهاء اهل الحديث، فانهم يتبعون الحديث الصحيح حيث كان، اذا كان معمولاً به عند الصحابة ومن بعدهم او عند طائفة منهم، فاما ما اتفق على تركه، فلا يجوز العمل به، لانهم ما تركوه الا على علم انه لا يعمل به) (٢٣٥) .

ويعلم بما تقدم ان للمتن عند الترمذي صفة مستقلة عن السند في نقده والحكم عليه ، فقد يسند الترمذي الحديث، ويحكم عليه بالحسن او الصحة ، ثم يقول: ولم يأخذ به اهل العلم ، فيذكر قولهم المخالف لنص الحديث، ثم ربما يذكر حديثاً تمسكوا به ؛ احالهم عن العمل بمقتضى الحديث المعترض عليه ، ومثال ذلك ما رواه الترمذي (عن ابي عمار وعلي بن خشرم قالا اخبرنا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد مناف لا تمنعوا احداً طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار وفي الباب عن ابن عباس وابي ذر . .

قال ابو عيسى : حديث جبير بن مطعم حديث حسن صحيح ، وقد رواه عبد الله بن ابي نجيح عن عبد الله بن باباه ايضاً ، وقد اختلف اهل العلم في الصلاة بعد العصر وبعد المصبح ، وهو قول الشافعي واحمد واسحق واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال بعضهم اذا طاف بعد العصر لم يمل حتى تغرب الشمس ، وكذلك ان طاف بعد صلاة المصبح ايضاً لم يمل حتى تطلع الشمس ، واحتجوا بحديث عمر انه طاف بعد صلاة المصبح فلم يمل ، وخرج من مكة حتى نزل بذي طوى فصلى بعد ما طلعت الشمس ، وهو قول سفيان الثوري ومالك بن انس (٢٣٦) .

وحتى تتضح لنا هذه المسألة لا بد من بيان مرتكز نقد المتن عند الترمذي فاقول وبالله تعالى التوفيق :

اما عن المرتكز الاول ، وهو تعليل الترمذي للحديث من جهة عمل اهل العلم بخلافه ؛ وذلك إما على سبيل الحكم بنسخه ، او بانه معارض بدليل اقوى منه فاقضى ترجيحه ، اقول إن هذه الصفة في التعليل ، اتفق للترمذي رحمه الله ان جمع بها بين علمي الحديث رواية ودراية ، اي علم حديث وأثر ، وعلم فقه ونظر ، وكل واحدة منهما لا تتميز عن اختها في الحاجة ، ولا يستغني عنها في درك ما هو مطلوب من البغية والارادة ، لان الحديث بمنزلة الاساس الذي هو الاصل ، والفقه بمنزلة البناء الذي هو الفرع ، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار ، وكل اساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب ، ذلك ان دقة مدارك الفقهاء قد تخطى على الرواة ، وذلك في مقام تحقيق النصوص الشرعية والإبانة عن معانيها مما

يحتاج الى الاتقان في علم الخلافة، وتحقيق الأدلة مع التوسع في احاديث الاحكام وعللها، وآيات الاحكام وترتيبها، واختلاف الائمة في شروط قبول الاخبار ووجوه الترجيح ونحوها، فالترمذي رحمه الله عمد الى تصحيح ما أمكنه، - واتسع له منهجه - من الآثار ثم استعملها، وبين ان من الرأي وفقه الحديث المعمول به لدى العامة من أهل العلم ما يحتاج إليه، وتبنى احكام الشرع عليه، وانه قياس على أصولها، ومنتزع منها، وبين رحمه الله كيفية انتزاعها، والتعلق بعللها وتنبيهاتها .

فلا يستقيم الحديث، الا بالرأى القائم على اساس تنقيحه والنظر فيه، ولا يستقيم الرأي، الا اذا بنى على أصله وكان من لوازمه المتفرعة عنه . وذلك بأن تدرك معانيه الشرعية، التي هي مناسط الحكم فيه

ولقد خولف الامام الترمذي رحمه الله في أدائه الفقهي لهذه المنهجية في نقد النصوص الشرعية، وكان من ذلك ما ناقشه به الامام الامين المندى في كتابه دراسات اللبيب حيث قال معقبا " على قول الترمذي " وقد بينا عللة الحديثين جميعا في الكتاب " : (ولما رأينا هذا ظننا ان تلك العلة فيهما مما اوجبت ترك العمل والاحتجاج بهما من جميع العلماء، فراجعنا كتاب السنن فوجدنا كلامه في حديثي الجمع والشرب ما انقله منه بعينه، > اما في حديث الجمع قال ابو عيسى : حديث ابن عباس يريد قوله جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر . . . الحديث ، قد روى عنه من غير وجه رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبير وعبد الله بن شقيق العقيلي .

وقد روى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا (يعنى ما يعارضه) حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف البصرى حدثنا معمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من ابواب الكباثر، قال ابو عيسى : وحنش هذا هو أبو علي الرحبي وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه احمد وغيره، والعمل على هذا عند أهل العلم ان لا يجمع بين صلاتين الا في سفر وبعرفة، ورخص بعض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض وبه يقول احمد واسحق، وقال بعض أهل

العلم يجمع بين الصلاتين في المطر وبه يقول الشافعي واحمد واسحق، ولم يبر الشافعي للمريض ان يجمع بين صلاتين اهـ .

اما في حديث الشرب فقوله : انما كان هذا في اول الامر ثم نسخ بعد ، هكذا روى محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ان من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ، قال ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله ، وكذلك روى الزهري عن قيسية بن ذؤيب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ، قال وكانت رخصة ، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافاً في ذلك في القديم والحديث اهـ .

فما أتى ابو عيسى الترمذي في بيان علة الحديث الاول التي هي سبب ترك أهل العلم العمل به على ما يشعر به كلامه اشعاراً كالتصريح بأزيد من معارضة حديث أبي سلمة المروي عن ابن عباس أيضاً بحديث الجمع ، وليست المعارضة بينهما إلا بالمصورة دون الحقيقة ، لان حديث الجمع حديث صحيح أخرجه مسلم من وجوه ، وحديث حرمة الجمع معلول بحش ، كما أقر به ، وحش المكني بأبي علي الموصوف بالرحبي هو حش بن قيس ، الذي يقول فيه وهو ضعيف عند أهل الحديث ، وإذا كان الأمر على ما ذكرنا ، فلا معارضة بين الحديثين مع صحة أحدهما وضعف الآخر ، على ان لو فرضنا ثبوت المعارضة وكونهما على حد سواء ، من الصحة فالمعارضة اذا لم يمكن التفصي منهما بالجمع بين المتعارضين ، فهي مما يوجب الوقفة في الحكم بأحدهما ما لم يوجد المرجح لأحد الحديثين ، ولا تعد المعارضة من علل الحديثين او أحدهما ، واذا وجد المرجح عمل بما يبرج من غير ان يحكم على الحديث الصحيح الآخر بكونه معلولاً .

وأما على الحديث الثاني فنقول: قوله انما كان هذا في اول الامر ثم نسخ بعد ، دعوى من غير دليل فيما لا يباح فيه الدعوى ، الا بنص صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم ، وقوله وهكذا روى محمد بن اسحق إلى آخر المتن ، قلت :- (الفتايل السندی) - لا يدل هذا الحديث الا على انه صلى الله عليه وسلم لم يقتل الرجل في الرابعة ، فليجمع بين الحديثين بان الامر بالقتل كان من باب الاباحة والرخصة للمياسة ، دون ايجابه حداً في المرتبة الرابعة ، فترك القتل في الحديث الآخر لا

يعارض تلك الرخصة، ومتى يمكن الجمع، لم يبح لنا القول بالنسخ، على انه اذا لم يمكن الجمع عندنا، لا يقدم على النسخ ايضا ما لم يوجد نص من الشارع صلى الله عليه وسلم بنسخه، وإن علم تاخر تاريخ احد الحديثين على الاخر، وبذلك صرح الحازمي في الاعتبار في مقدمة كتابه، وقول الزهري السابق نقله برواية الترمذي عنه معلقاً قال: وقوله " وكانت رخصة " معناه عندي ان القتل في الرابعة كان رخصة في الحديث الذي أمر به، وكان الامر هناك أمر اباحة، ولهذا لم يقتله فيما رواه الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

فالعجب كل العجب من أبي عيسى الترمذي انه مع هذا الجمع الذي رواه عن الزهري بنفسه، كيف أقدم على الحكم بالنسخ، واذا لم يثبت نسخه فليت شعري ما علة هذا الحديث التي اشار في باب العلل إلى تقدم ذكرها في الكتاب، وما طريق ثبوت عدم أخذ أهل العلم به على المعنى الذي ورد من الرخصة والاباحة للسياسة في الرابعة، مع انه لو ثبت عدم وقوع ذلك في الامة عن احد من العلماء لم يدل ذلك على عدم الاخذ منهم، لان معنى الاخذ باحاديث الرخص يفيد حكم الاباحة وان لم يقع العمل بها منهم قط، كما لا يخفى على البعض، فلم يظهر وجه صحة الحكم على هذا الحديث ايضا بانه ما اخذ به احد من العلماء (٢٣٧) ١هـ .

قلت: لم يكن كلام السندي في الدراسات ببعده النقدي، كلاماً يصح ان يتنزل عليه منهج الترمذي في التعليل، بل كان ما ناقشه به بعيداً - في مقام التعقيب والاستدراك- عن الدائرة المنهجية التي التزم الترمذي رحمه الله في تعليقه بها، فكان مضمون ما تعقبه السندي عليه قاصراً عن تحميل نتيجة " نقدية " مقبولة يسلم بها، شأنه في ذلك شأن من أطلق دعوى الحكم على الترمذي بالتساهل في التحسين او بالتصحيح للحديث المعمول به دون الاعتماد في اطلاق هذا الحكم على جانب السند وحده .

فلقول الترمذي رحمه الله انه بين في كتابه علة حديثي الجمع وقتل شارب الخمر في المرة الرابعة، قول تحكمه ضوابط التعليل عند الترمذي دون غيره، وهذا ما أشار إليه الحافظ ابن رجب، بأن مراد الترمذي رحمه الله احاديث الاحكام

دون غيرها ، وأنه بين في مقام تعليله لهذين الحديثين ما قد يستدل به للنسخ لا أنه بين ضعف اسنادهما (٢٣٨) .

والترمذي كان يعتمد الى تصحيح الحديث الذي يؤيده المذهب الراجح عند أهل العلم ، وهذه صناعة فقهية محضة ، وكان من هذا الباب تعليله حديث ابن عباس في الجمع بين الصلاتين ، فهو وإن كان صحيحاً من حيث سنده ؛ بحيث أخرجه مسلم في صحيحه ، ولكن أهل العلم مضطربون في قبول العمل به ، ولقد عدّ الترمذي رحمه الله هذا الخلاف بين أهل العلم في مشروعية الجمع فيما عدا عرفة ومزدلفة - مما هو غير متفق عليه - علة في الحديث ، ويظهر أن الترمذي رحمه الله ، كان قد مال إلى أدلة من منع الجمع في غير عرفة ومزدلفة بغير عذر منصوص عليه ، فكان من منهجه ، أنه يصحح الحديث الذي يؤيده ما ترجح عنده من مذاهب أهل العلم ، ويعمل ما سواه ، بدليل أنه أخذ بحديث حنش الرحبي مع ما فيه من ضعف عند أهل الحديث ؛ لأنه وافق - فيما ترجح عند الترمذي - المذهب المعمول به عند بعض أهل العلم والله أعلم .

وأما من حيث تعليل الترمذي حديث من شرب في الرابعة فاقتلوه ؛ بأن هذا كان في أول الأمر ثم نسخ بعد ، حيث ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله ؛ فتعليل متجه ؛ ذلك أن النسخ الذي أعل الترمذي رحمه الله به حديث الأمر بالقتل ، لم يكن نسخ حكم (٢٣٩) ، بحيث يأخذ المصنف القاطعة الثابتة ، بل كان نوع مقابلة وعرض بين المتن ، فالنسخ بهذا القيد شكل من أشكال نقد النص ، وهو نمط من أنماط الأداء الفقهي الذي التزمه الترمذي رحمه الله ، وليس هو النسخ الاصطلاحي كما بنى عليه السندى في دراساته والله أعلم .

وأما عن المرتكز الثاني وهو تحسينه للحديث من جهة معناه ، إذا وافق الأصول العامة في التشريع ، أو كان هذا المعنى معروفاً برواية مثله أو نحوه من وجه آخر ، فإنه لم يقتصر التعليل في هذا الجانب على أحاديث الأحكام ، بل كان لازمة من لوازم المنهج الذي أمعن الترمذي في تأصيله في كتابه الجامع ، وكان ذلك متضمناً في اصطلاحه للحديث الحسن ، فلم يقتصر التحسين بمفهومه النقدية على الجانب الاسنادي فحسب ، ولكنه اتسع من حيث مضمونه ومسماه ليشمل جانب المتن ، فكان التحسين بهذا القيد أسلوباً من أساليب نقد المتن .

فتحة توازن في العملية النقدية بين السند والمتن، وذلك ما يشير إليه تعريف الترمذي للحديث الحسن (وهو كل حديث يروى ولا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذلك) (٢٤٠)، فتحصين الترمذي للحديث، إذا روي عن لا يتهم بالكذب كان يكون مستورا لم تتحقق أهليته، أو ضعف بسبب سوء حفظه، أو وصف بالخطأ والغلط وكثرة الوهم في روايته، أو اختلط وحدث بعد اختلاطه، أو نسب إلى تدليس، وروى بالعنعنة من غير تصريح بالسماع، أو وقف على علة خفية فيه، أو صحح حديثه في شيخ، وضعف في آخر، أو حكم باستقامة روايته عن أهل بلده، وضعف في غيرهم، قلت: يكون تحسينه لما كان هذا حاله من الحديث، إذا كان متن الحديث - مع ما وقف عليه من علة في سنده - قد عرف بأن يروى مثله، أو نحوه من وجه آخر.

ومن أمثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية الضعيف المسيء الحفظ (ما رواه من طريق شعبة عن عاصم بن عبد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال أن امرأة من بني هزارة تزوجت على نعلين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرضيت من نفسك ومالك بشعليين؟ قالت نعم. الحديث، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وأبي حذرد، وذكر جماعة غيرهم) (٢٤١)، وعاصم بن عبيد الله (قد ضعفه الجمهور، ووصفوه بسوء الحفظ، وعاب ابن عيينة على شعبة الرواية عنه) (٢٤٢)، وقد حسن الترمذي حديثه هذا لمجيئه من غير وجه كما شرط، ذلك أن مجيئه من غير وجه، يدل على اشتهاره واستفاضته، مما يقوى نسبة رجحان معناه.

ومثال ما حسنه وهو من رواية الضعيف الموصوف بالخطأ والغلط (ما أخرجه من طريق عيسى بن يونس عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال كان عندنا خمر ليتيم، فلما نزلت آية المائدة، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: أنه ليتيم، فقال صلى الله عليه وسلم أهر يقوه... قال أبو عيسى: هذا حديث حسن) (٢٤٣)، (ومجالد ضعفه جماعة ووصفوه بالخطأ) (٢٤٤).

ومنها ما رواه (عن قتيبة عن عمر بن علي المقدمي عن الحجاج بن أرطاة عن مكحول عن عبد الرحمن بن محيريز قال سألت فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في عنق السارق أمن السنة هو؟ قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق

فقطعت يده ثم أمر بها فعلقته في عنقه ، قال ابو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عمر بن علي المقدمي عن الحجاج بن أرطاة (٢٤٥) ، (والحجاج بن أرطاة ، لين في حديثه ، وعابوا عليه التذليل ، وتركه ابن المبارك واحمد ويحيى القطان وابن مهدي وابن معين لكثرة خطاه وتذليله) (٢٤٦) .

ومنها ما رواه (عن عمران بن موسى القزاز البصري عن حماد بن زيد اخبرنا علي بن زيد عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً صلاة العصر بنهار ... الحديث . قال ابو عيسى : هذا حديث حسن وفي الباب عن المغيرة بن شعبة وابي زيد بن اخطب وحذيفة وابي مريم ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم بما هو كائن الى ان تقوم الساعة) (٢٤٧) فالترمذي ، حسن الحديث وفيه علي بن زيد بن جدعان (وكسان رفثاء ، أي يرفع الشيء الذي يولفه غيره ، وكان ابن عيينة يضعفه ، وعن حماد بن زيد : كان يقلب الاخبار ، وعن ابن خزيمة : لا احتج به لسوء حفظه) (٢٤٨) .

ومنها ما رواه (عن عبد الله بن عبد الرحمن عن محمد بن عيينه عن مروان بن معاوية عن كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال بن الحارث : اعلم . قال : ما اعلم يا رسول الله ، قال انه من احيا سنة من سنتي قد أميتت بعدى كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئاً . . . الحديث . قال ابو عيسى : هذا حديث حسن) (٢٤٩) ، وقد حسنه الترمذي وفيه كثير بن عبد الله بن عوف المزني (وهو عن ابيه متروك ، وكذبه ابو داود وابن حبان ، وقال الشافعي : هو من اركان الكذب ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه) (٢٥٠) .

وقد حمل بعض اهل العلم تحسين الترمذي لحديث كثير بن عبد الله على ما قاله مسلم رحمه الله : (انه اذا روى الحديث عن ضعيف فهو لعلوه ، وهو شابت عن العدول بنزول) (٢٥١) ، وعورض هذا بان ضعف كثير بن عبد الله ، مما لا يجبر بالمتابعات والشواهد ، وعليه (فحديثه لا يحتمل التحسين بحال ، واعتذر عن الترمذي رحمه الله بان هذا من الاخطاء التي وقع فيها ، حيث إن العصمة مرتفعة عن الحفاظ والعلماء) (٢٥٢) .

وقد ثبت ان الترمذي رحمه الله قد صحح حديث كثير بن عبد الله (الصلح جائز

بين المسلمين)(٢٥٣)، بما اوردته من شواهد ومتابعات، وقد عرف ان الشواهد لا تنفع في جبر ضعف من جزم بكذبه،(وقليل ان^٣ من اختيار الترمذي لاسناد الحديث من طريق كثير بن عبد الله احتمالين، احدهما: انه لم يروه بالسماع من غير طريقه، وقد عرفت قوته وصحته من طرق، بالوجادة والاجازة وغيرها، من تلك الطرق التي لا تنهض على صحته ولا حسنه، وثانيهما: ان يكون قد رواه من طرق كثيرة، في كل منها مقال، فاكتفى بإيراد احدها كما صح عن مسلم انه كان يفعلها)(٢٥٤).

ومن امثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية من سمع من مختلط بعد اختلاطه ما رواه من طريق (يزيد بن هارون عن المسعودي عن زياد بن علاقة قال صلى بنا المغيرة بن شعبة، فلما صلى ركعتين قام فلم يجلس فمبجح به من خلفه، ف اشار اليهم ان قوموا، فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدة السهو وسلم، وقال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال هذا حديث حسن)(٢٥٥)، والمسعودي(اسمه عبد الرحمن وهو ممن وصف بالاختلاط، وكان سماع يزيد منه بعد ان اختلط)(٢٥٦).

ومن امثلة ما وصفه بالحسن وهو من رواية مدلس قد عنعن ما رواه (من طريق يحيى بن سعيد عن المثنى بن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يموت بعرق الجبين، قال هذا حديث حسن، وقد قال بعض أهل العلم لم يسمع قتادة من عبد الله بن بريدة)(٢٥٧)، ثم ان (قتادة مدلس معروف بالتدليس)(٢٥٨)، وقد روى بالنعمة،(والتدليس اسلوب من اساليب الرواية خلاصته احتمال الانقطاع)(٢٥٩).

ومنها ما رواه عن (علي بن حجر عن هشيم عن سعيد بن أبي عروبة، وإيوب بن مسكين عن قتادة عن حبيب بن سالم قال رفع الى النعمان بن بشير رجل وقع على جارية امرأته فقال لاقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن كانت احلتها له لاجلدته مائة، وان لم تكن احلتها له رجمته، قال أبو عيسى: حديث النعمان في اسناده اضطراب سمعت محمداً يقول لم يسمع قتادة من حبيب بن سالم وانما رواه عن خالد بن عرفطة، وقد اختلف اهل العلم في الرجل يقع على جارية امرأته فروى عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم علي وابن عمر، ان عليه الرجم، وقال ابن مسعود ليس عليه حد ولكن يعزر، وذهب احمد واسحق الى ما روى النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم)(٢٦٠).

قلت: وكون الحديث مما قد عمل به بعض اهل العلم على اختلاف بينهم، فهذا

يقوم عند الترمذي مقام الحكم عليه بالحسن مع ان فيه ثلاث علل هي :-

- ١- ان في اسناده اضطراباً .
- ٢- وان فيه هشيم بن بشير السلمى وهو (ثقة ثبت، لكنه كثير التدليس والارسال الخفي، وكان مذهبه جواز التدليس بعن ، وعن سفيان الثوري هشيم: لا تكتبوا عنه، وقال ابو الحسن بن القطان: لهشيم صنعة محذورة في التدليس)(٢٦١)، والحق في هشيم استقامة ما روي من حديثه بصيغة تفيد السماع، ورد ما روى عنه بالنعنة .
- ٣- ان فيه انقطاعاً، فقتادة لم من حبيب بن سالم.

ومن امثلة ما وصفه بالحسن وهو منقطع الاسناد ما رواه من (طريق عمرو بن مرة عن أبي البخترى عن علي رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر في العباس رضي الله عنه: ان عم الرجل منو أبيه، وكان عمر تكلم في صدقته، وقال ابو عيسى: حديث حسن، وأبو البخترى اسمه سعيد بن فيروز ولم يسمع من علي رضي الله عنه فالاسناد منقطع)(٢٦٢)، وقد صرح الترمذي بوصفه للاحاديث بالحسن مع تمريجه بانقطاعها، فانه قال في غير موضع: هذا حديث حسن، وليس اسناده بمتصل، وذلك مصير منه الى ان الصورة الاجتماعية لها تاثير في التقوية .

ومن امثلة ما حسنه الترمذي وهو من رواية من فيه علة فادحة ما رواه من طريق (قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع، قال ابو عيسى: هذا حديث حسن انما نعرفه من حديث عمرو بن أبي عمرو)(٢٦٣)، فالترمذي حسن الحديث وفيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وقد قال عنه احمد بن حنبل: (اذا حدث من حفظه يهم وليس هو بشيء، وكان يحدث من كتب غيره فيخطيء، ووصفه ابو زرعة بموء الحفظ)(٢٦٤) .

ومن امثلة ما وصفه الترمذي بالحسن وهو من رواية من حكم باستقامة روايته عن اهل بلده، وضعفها في غيرهم ما رواه عن طريق (هناد وعلي بن حجر قال لا

اخبرنا اسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني عن ابي امامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله تبارك وتعالى قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث... الحديث .

قال ابو عيسى: وفي الباب عن عمرو بن خارجة وانس بن مالك هذا حديث حسن، وقد روى عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه، ورواية اسماعيل بن عياش عن اهل العراق واهل الحجاز ليست بذاك فيما يتفرد به . لانه روى عنهم مناكير، وروايته عن اهل الشام (صح) (٢٦٥)، وقال عنه الحافظ : (انه صدوق في روايته عن اهل بلده، ومخلط في غيرهم) (٢٦٦). ومن امثلة ما حسنه الترمذي من الحديث وهو متروك عند بعض اهل العلم للاضطراب في سنده ما رواه من طريق (محمد بن طريف الكوفي عن محمد بن فضيل عن الاعمش والشيباني عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتهعوا من الميتة باهاب ولا عصب قال ابو عيسى: هذا حديث حسن، ويروى عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ له هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند اكثر اهل العلم، وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم انه قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم قبل وفاته بشهرين، سمعت احمد بن الحسن يقول كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين وكان يقول كان هذا في آخر الامر من النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ترك احمد هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده حيث روى بعضهم وقال عن عبد الله بن عكيم عن اشياخ له من جهينة) (٢٦٧) .

ومن امثلة ما وصفه الترمذي بالحسن وهو من رواية من هو مجهول لا يعرف حاله ما رواه من (طريق يوسف بن عيسى ومحمد بن ابان قال لا اخبرنا وكيع عن اسراييل عن ابراهيم بن المهاجر عن يوسف بن ماهك عن امه مسيكة عن عائشة قالت قلنا يا رسول الله الا نبني لك بناءاً يظللك بمنى قال لا منى مناخ من سبق .

قال ابو عيسى: هذا حديث حسن) (٢٦٨)، وقد حسنه الترمذي وفيه مسيكة، وهي

مجهولة لا يعرف حالها. ولقد ذكرها الذهبي في باب المجهولات في ميزانه (٢٦٩) .

ومن امثلة ما حسنه الترمذي وهو من رواية من صحح حديثه في شيخ، وضعف في آخر ما رواه من طريق (محمد بن بشار اخبرنا ابو احمد الزبيري اخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن زيد بن علي عن ابيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة، فقال هذه عرفة، وهو الموقف، وعرفة كلها موقف . . الحديث .

قال ابو عيسى : حديث علي حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم قد راوا ان يجمع بين الظهر والعصر بعرفة في وقت الظهر (٢٧٠) .
وقد حسن الترمذي هذا الحديث وفيه (محمد بن عبد الله بن الزبير ابو احمد الزبيري وهو كثير الخطا في حديث سفيان الثوري، فهو شقة ثبت في غير الشوري، وفي حديثه عن الثوري وهم) (٢٧١) .

ويعلم بما تقدم ان التحسين عند الترمذي صيغة من صيغ منهجه الفقهي في نقد المتن، ان كان في جانب احاديث الاحكام، او الادلة الشرعية بمضة عامة، ومنهجة الدلالي في جانب بقية ابواب العلم، مما يعد من فروع اصول الشريعة ومقاصدها التشريعية العامة .

ولم يكن التحسين عند الترمذي رحمه الله في جانب السند، هو التحسين الاصطلاحي (٢٧٢)، الذي نص اهل النقد واثمة الحديث على شروطه، ومضات رواته، من ائمال السند، وعدالة رجاله، مع خفة في ضبطهم، وارتفاع من وصف بالضعف منهم عن حال من يعد تفرد منكر، بدليل انه حسن احاديث، وصرح بانقطاعها، وحسن حديث من حكم بسوء حفظه وكثرة غلطه ووهمه، وغير ذلك من العلل المنصوص على قدحها في اصل رواية الحديث، وعليه فلو كان التحسين - في اصل اطلاقه، وبمضته دون الصحة مرتبة - حكماً - بالمعنى الاصطلاحي للحديث الحسن - على السند، لما ساع للترمذي ان يطلقه على كثير من احاديث كتابه، فقول الترمذي في تعريفه للحديث الحسن (ما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما اردنا به حسن اسناده) (٢٧٣)، يعني به

الحديث الذي نزل عن درجة الصحيح، وذلك لخفة في ضبط راوي فيه، أو ضعفه نسب إليه، أو علة، وقف عليها (٢٧٤)، بدليل انه أوضح عن مراده من قوله: فانما اردنا به حسن اسناده، بقوله: هو كل حديث يروى لا يكون في اسناده متهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن، فقلوه هذا قرينة تدل على مراده من التحسين.

ولقد اعتبر الترمذي في التحسين ايضاً ان لا يكون الحديث شاذاً، (واصل الشذوذ عنده ما خالف فيه الرواي من هو أحفظ منه أو أكثر سواء تفرد، به أو لم يتفرد) (٢٧٥)، (فلقد يكون الحديث في نفسه مشهوراً، لكن بعض الرواة قد يزيد في متنه زيادة تستغرب) (٢٧٦)، (فإذا روى حافظان ثقتان عدلان حديثاً واحداً، ووقعت في رواية أحدهما لهذا الحديث زيادة لا يرويها الآخر، أو روى الحافظ الواحد الثقة العدل حديثاً ما مرتين، ووقعت في إحدى روايته زيادة لم يروها هو في الرواية الأخرى، فلقد تكون هذه الزيادة مما يتعلق به حكم شرعي، وقد لا تكون، وقد تكون مما يغير حكماً ثابتاً بغير هذا الحديث وقد لا تكون، وقد تكون مما يوجب نقض حكم ثبت بخبر ليست هذه الزيادة فيه وقد لا تكون) (٢٧٧)، (وانما تمنح هذه الزيادة - بما يؤدي العمل بها اليه من تغيير حكم ثابت أو إضافة حكم جديد - اذا كانت ممن يعتمد على حفظه) (٢٧٨).

(وهذا قول الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث، وذهب أحمد إلى التوقف في قبول الزيادة، حتى وان كانت من الثقة، حتى يتابع على تلك الزيادة، يدل على ذلك ما روى عنه انه قال: كنت اتهم حديث مالك (من المسلمين) وهو ما يرويه مالك عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر في رمضان على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، فزاد مالك في هذا الحديث (من المسلمين)، وروى أيوب السخيتاني وعبيد الله بن عمرو وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكر فيه (من المسلمين).

وقد وجد أحمد الحديث بهذه الزيادة ثابتاً من طريق عبد الله بن عمر بن

حقص، وعبيد الله بن عمر أخيه، فعلم بذلك ان متابعة مثل العمريين لمالك مما يقوى زيادته، ويرفعها عن حد الشذوذ والنعارة .

ومذهب احمد في قبول زيادة الثقة خلاف ما عليه الترمذي وجمهور الفقهاء في قبول الزيادة من الثقة حتى وان لم يكن له متابع يتابعه على هذه الزيادة (٢٧٩)

وموضوع زيادة الثقة يتنازع جانبا المسند والمتن، قال ابن رجب : (ولا فرق في الزيادة بين الاسناد والمتن، وقد تكرر في هذا الكتاب (يعنى سنن الترمذي) ذكر الاختلاف في الوصل والارسال، والوقف والرفع، وكلام احمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الاوثق في ذلك والاحفظ ايضا، وقد قال احمد في حديث اسنده حماد بن سلمة: أي شيء ينفع، وغيره يرسله، وذكر الحاكم ان ائمة الحديث على ان القول قول الاكثرين الذين ارسلوا الحديث. وقال مسلم رحمه الله في التمييز: والزيادة في الاخبار لا تلزم الا عن الحفاظ الذين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم (٢٨٠) .

وكان من امثلة ذلك (ما رواه مسلم بن قتيبة عن طعيمة بن عمرو عن حبيب بن ابي ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا، وقد تفرد برفعه سلم، وروى الحديث من طريق حبيب بن ابي حبيب عن انس موقوفا، وهو الاصح لانه روى من غير وجه هكذا موقوفا) (٢٨١)، قلت: وقد رجح الترمذي الوقف على الرفع لأمريين هما:

١- ان سلم بن قتيبة قد تفرد برفعه وهو مدوق، فتفرده زيادة خالف بها من هم اكثر عدداً .

٢- لان الوقف روى من غير وجه .

وبالجملة فإن الترمذي رحمه الله اعتنى بالاسناد عناية فائقة، وكانت له وسائل نقدية في الترجيح بين الاسانيد، اذا اختلف على أحد روايتها، مما مكنه من ترجيح رواية الحافظ والمتقن على رواية من هو دونه في الحفظ والضبط، ولم تقتصر جهوده على المراجحات النقدية في الاسناد فحسب، بل تعدى ذلك بنظرته الشمولية التكاملية الى استعمال اساليب النقد المتنوية في الترجيح، اذ أن ترجيح الاخبار

إذا اختلفت، يمكن ان يقع بكثرة الرواة او زيادة الفقه، او تقدم المحبة وطول
الملازمة، إلى غير ذلك من الامور المتعلقة بالاسناد، كما انه يمكن ان يقع في
المتن، من حيث اختبار معناه؛ بعرضه ومقابلته مع اصول الشرع واحكامه المتفرعة
عنه .

والله اعلم ، وله الحمد في الاولى والاخرة .

الفصل الثالث

التعلييل بالتبويب :-

=====

(عنى الامام الترمذي رحمه الله بمضاعة الاسناد في جامعه ، حيث تتبع اسانيد الحديث، وسيرها، وبيانها في الاخراج، وتتبع الاحاديث التي تشترك في الدلالة على مسألة الباب الذي اخرجت فيه، وذكر تعدد الشيوخ والطرق، وجمع بينها في السياق ونبه على اختلاف الرواة واتفاقهم، وتكلم على الرجال جرحاً، وتعديلاً، ونبه الى عللهم، وذكر آراء النقاد فيهم)(٢٨٢) .

وكان لهذه الناحية الفنية في الجمع والتبويب عند الترمذي بعد فقهي

"دلالي" له جانبان :

١- الجانب التعليلي : فلم يكن غرض الترمذي رحمه الله من اعتماده طريقة الباب الحديثي، مجرد جمع طرق الحديث، واستيعابها، والاشارة الى فوارق الروايات، ولطائف الاشارات كما هي مضاعة مسلم رحمه الله الاسنادية، بل كان غرضه ، ان يصوغ من هذا الجمع والتبويب حكماً على الحديث من خلال بابه الذي ورد فيه، فإن الباب الحديثي اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطاه)(٢٨٣) .

(فالترمذي هو اول من علل الابواب الحديثية حسب الترتيب الفقهي)(٢٨٤) ولذا فقد وجه همته نحو الاحاديث التي يصلح الاستدلال بها لتراجم كتابه، وملك الطريق الى جمعها واستيعابها والاختيار منها على اساس شرطه الذي اختاره لكتابه، والذي يتسع لكثير من الاحاديث، (ومن هنا نوع الترمذي في طريقة جمع احاديث الباب في كتابه . الى مسلكين سلكهما في كل باب منها :

١ - المسلك الاول : هو روايته طائفة من الاحاديث باسانيدها .

ب - المسلك الثاني: هو اشارته الى احاديث في معنى ما خرجه في الباب عن فلا

وفلان)(٢٨٥) .

ولقد سار في عمله هذا كله مراعيًا منزلة كل حديث في الترتيب على طريقة
هنية غزيرة الفوائد في صناعة الحديث، فضلاً عن الفقه في دلالتها على
مسألة الباب، فلم يكن مغموده الاقتصار على الاحاديث فقط، بل كان مراده
الاستنباط منها، والاستدلال بها للابواب الفقهية في كتابه، (وقد نهج في
طريقة ترتيبه للاحاديث المخرجة طرقاً متعددة هي :

١- ان يخرج الحديث الصحيح السالم من العلة والشذوذ عن الصحابي، ثم يتبعه
باحاديث عن غيره من الصحابة، وهي احاديث صحيحة غير معلقة ايضاً (٢٨٦)،
ومثال ذلك ما أخرجه الترمذي (في باب ما جاء في الغسل من الجنابة عن
هناد قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن
عباس عن خالته ميمونة قالت : وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلاً*
فاغتسل من الجنابة فأكفأ الاناء بشماله على يمينه، فغسل كفيه ثم ادخل
يده في الاناء فاقاض على فرجه ثم ذلك بيده الحائط او الارض، ثم مضمض
واستنشق، وغسل وجهه وذراعيه، ثم افاض على راسه ثلاثاً، ثم افاض على
سائر جسده، ثم تنحى فغسل رجليه .

قال ابو عيسى : هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن ام سلمة وجابر وابي
سعيد وجبير بن مطعم وابي هريرة، ثم اخرج في السياق نفسه حديث ابن ابي
عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت،
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدا
فغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء، ثم غسل فرجه، ويتوضأ وضوءه للصلاة،
ثم يشرب شعره الماء ثم يحشي على راسه ثلاث حشيات .

قال ابو عيسى : هذا حديث حسن صحيح، وهو الذي اختاره اهل العلم في
الغسل من الجنابة ان يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يفرغ على راسه ثلاث حشيات،
ثم يفيض الماء على سائر جسده ثم يغسل قدميه، والعمل على هذا عند اهل
العلم وقالوا إن انغمس الجنب في الماء ولم يتوضأ أجزاءه، وهو قول
الشافعي واسحق واحمد (٢٨٧) .

فيلحظ هنا ان الترمذي رحمه الله ترجم لمسألة الباب، ثم اخرج الحديث في
ذلك، واعتنى بما ورد في هذا المعنى، على قاعدته في اختيار ما يمكن ان

يتفق له من الاحاديث التي ترجح مذهبه الاستدلال في ترجمته لمسألة الباب.

٢- وقد يصدر الترمذي الباب بحديث صحيح، سواء كانت صحته بالمعنى الاخص عند المحدثين، وهو ما اتمل منده وعدلت نقلته، او كانت صحته بالمعنى الاعم عند الفقهاء والاصوليين وهو الحديث المعمول به .

فإن كان حديث الباب صحيحاً بالمعنى الاخص عند المحدثين اتي الترمذي في ايراده للمتابعات والشواهد - التي يفيد تخريجها قوة الظن في حديث الباب - على منهج مسلم رحمه الله، غير انه لا يلتزم طريقته في جمع طرق الحديث وسياق اسانيده، ولكنه يرتب هذه الاحاديث التي يوردها في الباب - وهي دون الحديث الاصل في الباب صحة - ترتيباً موضوعياً، بحيث تشترك في الدلالة على مسألة الباب الذي اخرجت هذه الاحاديث فيه .

ومثال ذلك (ما اخرجه في باب ما جاء في نظرة الفجاءة عن احمد بن منيع قال اخبرنا هشيم اخبرنا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير بن عبد الله قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة فامرني ان امرف بمري. قال ابو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

ثم اخرج في معنى حديث الباب حديث علي بن حجر قال اخبرنا شريك عن ابي ربيعة عن ابن بريدة عن ابي ربيعة قال يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الاولى وليست لك الاخرة. قال ابو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث شريك) (٢٨٨) .

قلت : وفي هذا الحديث علتان :

١- ان فيه شريكاً، وقد ضعفه غير واحد من أهل العلم .

٢- ان الحديث غير معروف للترمذي رحمه الله من طريق ابن بريدة الا عن شريك فالحديث اذن معل، وفائدة تخريجه في معنى الحديث الاصل في الباب وموضوعه، تقوية الظن في الحكم على حديث الباب، إذ كلما كثر المتابع قوى الظن .

٣- وان كان حديث الباب صحيحاً بالمعنى الاعم عند الفقهاء والاصوليين وهو

المعمول به ، فالحديث بهذا القيد ، قد لا تتوافر فيه شروط صحة الحديث بالمعنى الاصطلاحي من اتصال السند ، وصحة النقل ، وعدالة الرواة ، فالترمذي رحمه الله قد يصدر الباب الحديثي بهذا النوع من الاحاديث ، ثم يأتي بأحاديث تقويه وتعضده وترفعه عن حد الغرابة والضعف ، لتكون شاهداً لمعنى حديث الباب ، وان كان ضعيفاً في نفسه ، ومقصده من ذلك ان يبين علة الحديث الاصل في الباب ، ويحدد صفتها النقدية عند المحدثين .

ومثال ذلك (ما أخرجه في باب ما يقول اذا دخل السوق عن احمد بن منيع قال أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ازهر بن سنان أخبرنا محمد بن واصل قال قدمت مكة فلقيني أخي سالم بن عبد الله بن عمر فحدثني عن أبيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ، ومحي عنه الف الف سيئة ، ورفع له الف الف درجة قال ابو عيسى : وهذا حديث غريب) (٢٨٩) ، وفيه (ازهر بن سنان البصري وهو ضعيف) (٢٩٠) قلت : وقد صدر الترمذي الباب بهذا الحديث ليبين علته التي هي مدار ضعفه ، ثم أخرج في معنى حديث الباب حديثاً آخر فيه ضعف ، ليبين ان الحديث قد عرف مخرجه ، وتعددت طرقه ، وليفيد صحة المعنى الذي تضمنه حديث الباب ، مع انه ضعيف من قبل اسناده ، (وهو ما رواه عن احمد بن عبدة الضبي قال أخبرنا حماد بن زيد ، والمعتمر بن سليمان قال لا أخبرنا عمرو بن دينار وهو قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قال في السوق لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف حسنة ، ومحي عنه الف الف سيئة وبني له بيتاً في الجنة) (٢٩١) .

قلت : والحديث ضعيف لان فيه (عمرو بن دينار مولى آل الزبير ، وهو ضعيف ليس بالقوى ، تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر) (٢٩٢) .

وقد يتابع الترمذي رحمه الله الحديث المعنى الذي صدر به الباب الحديثي بأحاديث اسلم سنداً وأقل ضعفاً ، ومن امثلة ذلك ما أخرجه الترمذي (في باب

ما يقول اذا ودع انساناً عن احمد بن ابي عبيد الله السليمي قال اخبرنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ودع رجلاً اخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل وهو يدع يد النبي صلى الله عليه وسلم ويقول استودع الله دينك وأمانتك وآخر عملك، قال ابو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر ، وفيه ابراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أمية وهو مجهول لا يعرف (٢٩٣)، ثم أخرج الترمذي رحمه الله في معنى حديث الباب حديثاً آخر أصح سنداً (وهو ما رواه عن اسماعيل بن موسى الفزاري قال اخبرنا سعيد بن خيثم عن حنظلة عن سالم ان ابن عمر كان يقول للرجل اذا اراد سفراً ان ادن مني اودعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا فيقول: استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ، قال ابو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث سالم بن عبد الله) (٢٩٤) .

قلت: وفي هذا الحديث علتان لكنهما دون ما اعل به الحديث الاصل في الباب هما : ان (اسماعيل بن موسى الفزاري صدوق يخطئ) (٢٩٥) وان (سعيد بن خيثم صدوق له اغاليط) (٢٩٦) .

ولا يعاب على الترمذي رحمه الله منيعه هذا بتقديم الحديث المعمل وتأخير الحديث الاصل سنداً والاقول ضعفاء ، قال الحافظ ابن رجب: (وقد اعترض على الترمذي رحمه الله بأنه في غالب الابواب يبدأ بالاحاديث الغربية الاسناد غالباً ، وليس ذلك بعيب ، فإنه رحمه الله يبين ما فيها من العلل، ثم يبين الصحيح من الاسناد ، وكان قصده ذكر العلل، ولهذا تجد النساني اذا استوعب طرق الحديث بدا بما هو غلط، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له) (٢٩٧) .

وبما تقدم يعلم ان الجانب التعليلي في الجمع والتبويب عند الترمذي في صناعته الاسنادية يظهر في اختياره للاحاديث التي يتسع شرطه لقبولها والاستدلال بها، بما يتفق مع المسألة التي ترجم لها في الباب ، اذ ان

اختياره لهذه الاحاديث؛ مبني على قاعدته المعللة في تحسين ما عمل به من الحديث عند اهل العلم .

الجانب الموضوعي :

ويظهر هذا الجانب في منهجية الترمذي رحمه الله في تخريج احاديث الباب، وذلك بالاشارة الى روايتها من الصحابة رضي الله عنهم، حيث إن مقدمه بقوله وفي الباب عن فلان وفلان، ان هذه الاحاديث يملح ذكرها في هذا الباب، سواء كانت بلفظ الحديث المروي أولاً، ام كانت بلفظ في معناه وموضوعه، وقد يكون تعلق بعض هذه الاحاديث بمسألة الباب تعلقاً يسيراً، ولكنها جميعاً تؤيد حكم الباب .

ولا يتوهم ان يقصد بهذه العبارة ان الحديث نظم روى عن هؤلاء الصحابة لان الترمذي قال وفي الباب أي وفي معنى حديث الباب وموضوعه، ولم يقل ان هذا الحديث روى عن فلان وفلان، سواء في ذلك الابواب التي ترجم لها بما يحدد موضوع الباب، والتي لم يترجم لها .

ثم إن لكل حديث يشير الترمذي رحمه الله إلى راويه في قوله وفي الباب عن فلان وفلان، رتبة ودرجة في الحكم، وذلك بحسب استيفائه شروط الصحة او، نزوله عنها، كما ان الترمذي لا يقصد من ذكر الحديث في هذه الاشارة اندراجه تحت حكم الحديث الاصل في الباب، فغاية ما في الامر ان الترمذي يقصد من اشارته لاحاديث الباب، التنبيه على الاحاديث التي لم يخرجها، ولذلك فهو لا يعيد الحديث الذي رواه في الباب نفسه، بل يشير الى غيره من الاحاديث .

وحتى تتضح لنا هذه الناحية الموضوعية في الباب الحديثي عند الترمذي فانني اورد المثال التالي :

أخرج الترمذي في (ابواب الصلاة في باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن هناد بن السري قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن عبد الرحمن بن عياش عن ابي ربيعة عن حكيم بن حكيم وهو ابن عباد بن حنيفة، أخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال أخبرني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : أمضى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فملى الظهر في الاولى منهما

حيث كان الفياء مثل الشرك، ثم صلى العصر حيث كان كل شيء مثل ظله، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأططر الصائم، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الفجر حين برق الفجر، وحرم الطعام على الصائم، وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلى المغرب لوقته الأول، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلى المبح حين أسفرت الأرض، ثم التفتت اليّ جبريل فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين. قال ابو عيسى: وفي الباب عن ابي هريرة وبريدة وابي موسى، وابي مسعود الانصاري، وابي سعيد وجابر، وعمر بن حزم والبراء وانس.

وقال ابو عيسى : حديث ابن عباس صحيح (٢٩٨) .

وأخرج الترمذي عن (احمد بن موسى اخبرنا عبدالله بن المبارك اخبرنا حسين بن علي بن حسين اخبرني وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أمني جبريل، فذكر نحو حديث ابن عباس بمعناه، ولم يذكر فيه لوقت العصر بالأمس، قال ابو عيسى : هذا حديث حسن غريب، وقال محمد أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح وعمر بن دينار وابو الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم) (٢٩٩) .

قال الزيلعي في نصب الراية :

(أما حديث ابن عباس فأخرجه ابو داود في المواقيت، ورواه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعبد الرحمن بن الحارث هذا تكلم فيه احمد، وقال متروك الحديث، هكذا حكاه ابن الجوزي في كتاب الضعفاء، ولينه النساوي وابن معين، وابو حاتم الرازي، ووثقه ابن سعد وابن حبان، وقال ابن دقيق العيد في كتابه "الامام" ورواه ابو بكر بن خزيمة في صحيحه، وقال ابن عبد البر في التمهيد وقد تكلم بعض الناس في حديث ابن عباس هذا بكلام لا وجه له، ورواه كلهم مشهورون بالعلم، وقد أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، وابن ابي سبرة عن عبد الرحمن بن

الحارث بإسناده ، وأخرجه أيضاً عن العمري عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه عن ابن عباس نحوه قال الشيخ: وكأنه اكتفى بشهرة العلم مع عدم الجرح الثابت، وأكد هذه الرواية بمتابعة ابن أبي سبرة عن عبد الرحمن ومتابعة العمري عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه ، وهي متابعة حسنة . اهـ .

وأما حديث جابر فرواه الترمذي والنسائي واللفظ له من طريق ابن المبارك عن حسين بن علي بن حسين حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله . . الحديث .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في المستدرک وقال صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه لعل حديث الحسين بن علي، وقال ابن القطان في كتابه: هذا الحديث يجب أن يكون مرسلًا لأن جابراً لم يذكر من حدثه بذلك، وجابر لم يشهد ذلك صبيحة الأسراء لما علم أنه أنصاري إنما صحب بالمدينة ، ولا يلزم ذلك في حديث أبي هريرة وابن عباس فانهما رويَا إمامة جبريل من قول النبي صلى الله عليه وسلم . قال في الإمام: وهذا المرسل غير ضار فمن أبعد البعد أن يكون جابر سمعه من تابعي عن صحابي، وقد اشتهر أن مراسيل الصحابة مقبولة، وجهالة عينهم غير ضارة اهـ .

وأما حديث أبي مسعود فرواه اسحق بن راهويه في مسنده حدثنا بشر بن عمرو الزهراني حدثني سلمة بن بلال حدثنا يحيى بن سعيد حدثني أبو بكر بن عمرو بن حزم عن أبي مسعود الأنصاري . . الحديث .

ورواه البيهقي في كتاب المعرفة من حديث أيوب بن عتبة حدثنا أبو بكر بن عمرو بن حزم عن عروة بن الزبير عن أبي مسعود عن أبيه فذكر نحوه ، قال البيهقي فايوب بن عتبة ليس بالقوي .

ورواه البيهقي بالسند الأول في كتاب السنن وقال أنه منقطع لم يسمع أبو بكر من ابن مسعود إنما هو بلاغ بلغه ، وقد وصله في كتاب المعرفة .

وحديث أبي مسعود في الصحيحين أخرجه البخاري في بدء الخلق في باب ذكر الملائكة ، ومسلم في الصلاة في باب أوقات الصلوات الخمس إلا أنه غير مفسر،

وأخرجه أبو داود عن أسامة بن زيد الليثي عن الزهري، ورواه ابن حبان في صحيحه عن مسنده عن أسامة به .

وأما حديث أبي هريرة فرواه البزار في مسنده عن إبراهيم بن نمر حدثنا أبو نعيم حدثنا عمر بن عبد الرحمن بن أسيد عن محمد بن عمار بن سعد أنه سمع أبا هريرة . . الحديث ، وقال البزار: ومحمد بن عمار بن سعد هذا لا نعلم روى عنه إلا محمد بن عبد الرحمن بن أسيد، ورواه النسائي في سننه أخبرنا الحسين بن حريث أبو عمار حدثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة . . الحديث، ورواه الحاكم في المستدرک ، وقال صحيح على شرط مسلم .

وأما حديث عمرو بن حزم فرواه عبد الرزاق في مصنفه أخبرنا معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده عمرو بن حزم قال جاء جبرئيل . . الحديث ، ورواه عن عبد الرزاق اسحق بن راهويه في مسنده ، أما حديث أبي سعيد الخدري فرواه أحمد في مسنده حدثنا اسحق بن عيسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا بكير بن الأشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الساعدي عن أبي سعيد الخدري . . الحديث ورواه الطحاوي في شرح الآثار .

أما حديث أنس فرواه الدارقطني في سننه من حديث قتادة عن أنس أن جبرئيل . . الحديث

قال الدارقطني: ورواه سعيد عن قتادة مرسلًا ، وقال ابن القطان في الوهم والايهام: هذا حديث يرويه محمد بن سعيد بن جدار عن جرير بن حازم عن قتاده عن أنس ، ومحمد بن سعيد هذا مجهول، والراوى عن محمد بن سعيد أبو حمزة ادريس ابن يونس بن نياق الغراء ولا يعرف لآخر حال هـ .

وروى أبو داود في مراسيله عن الحسن في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم خلف جبرئيل، وذكرهما عبد الحق في أحكامه ، وقال أن مرسل الحسن أصح هـ .

وأما حديث ابن عمر فرواه الدارقطني أيضاً من حديث حميد الربيع عن محبوب بن الجهم بن واقد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر . . الحديث، ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، وأعله بمحبوب بن الجهم وقال أنه يروى عن عبيد الله بن عمر ما ليس من حديثه ، وليس هذا من حديث عبد الله بن عمر ولا من حديث نافع ولا من حديث ابن عمر ، وهو صحيح بغير هذا الانسداد (٣٠٠) .

وبهذا المثل يتضح لنا كيف ان الترمذي يخرج احاديث الباب ليجمع في تخريجه الاحاديث التي يتسع لها شرطه ، والتي يصلح الاحتجاج بها في مسألة الباب فضلاً ، عما في هذا الجمع بهذه الطريقة الموضوعية من الفوائد الاسنادية والعلل ومعرفة اختلاف الروايات .

ففي هذا المثل صدر الترمذي رحمه الله الباب الحديثي بحديث ابن عباس، وحكم عليه بأنه حسن صحيح على شرطه مع ان فيه غلتين هما :

١- ان فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وقد قال عنه يحيى بن معين: (لين ليس ممن يحتج به اصحاب الحديث، وقال احمد: مضطرب الحديث، وقال ابن المديني: ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد افسده البغداديون، ولقنه البغداديون عن فقهاءهم)(٣٠١) .

٢- وان فيه عبدالرحمن بن عياش وقد تكلم فيه احمد وقال: (متروك الحديث، ولينه النسائي وابن معين وابو حاتم)(٣٠٢) .

ثم اخرج الترمذي الاحاديث التي تناسب موضوع حديث الباب، وتقوى معناه ، وذلك بالاشارة الى روايتها من الصحابة ، فاما عن حديث ابي هريرة الذي اشار اليه الترمذي ورواه البزار فهو معل من طريق البزار (بمحمد بن عمار بن سعد، فلا يعلم أحد روى عنه الا محمد بن عبدالرحمن بن اسيد)(٣٠٣)، وهذا حكم عليه بالجهالة .

واما عن حديث بريدة وابي موسى، وقد اخرجه الترمذي في الباب نظمسه ، فهو معل ايضاً (بالحسن بن الصباح فهو ليس بالقوى كما قاله النسائي ونقله الذهبي)(٣٠٤)، واما عن حديث ابي مسعود الانصاري فهو معل عند البيهقي في كتاب المعرفة (بايوب بن عتبة ، فقد قال عنه ليس بالقوى)(٣٠٥)، وهو كذلك معل عنده في كتاب السنن بالانقطاع، لم يسمع ابو بكر بن عمرو بن حزم من ابي مسعود الانصاري، وانما هو بلاغ بلغه ، وهو ايضاً عند الطبراني في معجمه ، وقد اُعل بأنه لم يسنده الا ايوب بن عتبة .

واما عن حديث الخدري فهو معل عند احمد (بعبد الله بن لهيعة)(٣٠٦)، واما حديث انس فهو معل عند الدارقطني (بمحمد بن سعيد بن جدار فهو مجهول)(٣٠٧)، والراوى عنه (ابو حمزة ادريس بن يونس لا يعرف له حال)(٣٠٨) .

وقد سلك الترمذي في اشارته للاحاديث الواردة في الباب طرقاً متباينة؛ حيث نوع في الرتبة. بين الاحاديث المروية، وبين الاحاديث المشار اليها في الباب، مما أشرى فوائده كتابه في الحديث وصناعة الاسانيد (٣٠٩)، وذلك:

١- انه في الغالب يخرج الحديث الصحيح المشهور، للاستدلال به على حكم مسألة الباب، ثم يشير الى ما يملح الاستدلال به من الاحاديث في موضوع حديث الباب بقوله وفي الباب عن فلان وفلان .

٢- وقد يترك الحديث المشهور الوارد عن صحابي، قد صح الطريق إليه ، و أخرج حديثه في الكتب الصحاح، فلا يخرجها اعتماداً على شهرته ومعرفته، ثم يورد الحكم في الباب من حديث صحابي آخر، لم يخرجوه من حديثه، ولا تكون الطريق إليه كالطريق الاول، الا ان الحكم صحيح، ثم يتبعه بأن يقول وفي الباب عن فلان وفلان، ثم يشير الى جماعة فيهم ذلك الصحابي المشهور، وقد يفعل ذلك، لانه أخرجه من قبل، فلم يخرجها، تجنباً للتكرار، ولزيادة الفائدة بإخراج غيره، مثال ذلك ما أخرجه الترمذي (في باب ما جاء ان الصوم لرؤية الهلال والافطار له من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن حالت دونه غياية فأكملوا ثلاثين يوماً، ثم قال وفي الباب عن أبي هريرة وأبي بكرة وابن عمر، قال أبو عيسى : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، وقد روى عنه من غير وجه) (٣١٠)، وهذه الاحاديث الثلاثة قد أخرجها الشيخان (٣١١) .

اما حديث الباب عند الترمذي فقد أخرجه (النسائي) (٣١٢)، وهو وان كان صحيح الترمذي، الا ان سنده دون شرط المحيحين، ففيه (عكرمة مولى ابن عباس، وقد تكلم فيه لسوء رأيه لا لحفظه، فاتهم برأي الخوارج ونسب الى الكذب، ولكن وثقه جماعة، فهو مختلف فيه، ورورى له البخاري مقروناً بغيره، فحديثه لا يؤخذ كله، ولا يترك كله، بل يتحرى فيه كما صنع البخاري) (٣١٣) .

وفيه (سماك بن حرب وهو صدوق وفي روايته عن عكرمة خاصة اضطراب، وليس هو

من المثبتين)(٣١٤)، فحديثه هذا أخرجه الترمذي، وأشار الى الصحيح المتفق عليه .

٣- وقد يخرج الترمذي في الباب حديثاً ضعيفاً، وفيه حديث آخر في معناه وموضوعه، وهو صحيح، فلا يورد الحديث الصحيح فيه، بل يشير اليه مع قوله وفي الباب، ومثاله ما أخرجه الترمذي في باب (ما يقول عند دخول المسجد في حديث فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله عنهم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي . . الحديث، ثم قال وفي الباب عن أبي حميد وأبي أسيد وأبي هريرة)(٣١٥)، ثم بيّن انقطاع حديث الباب لأن فاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى فالحديث ضعيف، وحديث أبي أسيد الذي أشار اليه (أخرجه مسلم)(٣١٦)، فسأخرج الترمذي الحديث الضعيف، وأشار الى الصحيح .

هذه هي طريقة الترمذي في رواية احاديث الباب وجمعها جمعاً موضوعياً يحقق به الفائدة التي ارادها، بما سلك في طريقته من تأييد حديث الباب بالمتابعات والشواهد والترجيح بين الاحاديث .

ولقد كان الترمذي رحمه الله في جمعه للاحاديث الباب يتجنب التكرار الذي لا فائدة فيه، وهذه قيمة علمية من قيم كتابه، انتجتها صناعته الاسنادية فيه، فهو لا يكرر الحديث في الباب، الا ان يأتي موضع لا يستغني فيه عن تردد حديث فيه زيادة معنى، او اسناد يقع الى جنب اسناد، لعل تكون هناك، لان المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه، يقوم مقام حديث تام، فالترمذي يعيد الحديث الذي فيه ما كان هذا حاله من الزيادة، وهذا يدلنا على ان للترمذي غايات علمية وموضوعية، فيما اتى به من تتبع الاسانيد والاحاديث، وذلك بإظهار الفوائد الاسنادية التي يؤدي اليها النظر في الطرق والاحاديث الواردة في المسألة الواحدة،(وهي معرفة ان الحديث قد تفرد به بعض الرواة، او تعددت رواته، وفي حال التعدد يعلم انهم قد اتفقوا في روايته او اختلفوا، ثم الاختلاف اما بالزيادة

والنقصان أو التباين، فيحصل من السبر والنظر في طرق الحديث في الباب معرفة الاحوال التي كانت تمثل غايات التبرير عند الترمذي وهي: (٣١٧).

- ١- التفرد بالحديث .
- ٢- تعدد الرواة مع الاتفاق .
- ٣- الاختلاف بالزيادة والنقصان .
- ٤- الاختلاف بالتباين .

أما معرفة تفرد الراوى بالحديث فمنها يعرف الحديث الغريب متناً أو اسناداً، إذا تفرد به صحابي أو راوى دون الصحابي ويعرف حال المتفرد؛ إذ عليه يدور حال هذا التفرد، والترمذي يشير الى ذلك في حكمه على أحاديث الباب، ومن أمثلة ذلك قوله في (حديث محمد بن كثير عن الازواعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الله بن سلام . . الحديث، قال ابو عيسى: وقد خولف محمد بن كثير في اسناد هذا الحديث عن الازواعي، فروى ابن المبارك عن الازواعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن اليسار عن عبد الله بن سلام أو عن ابي سلمة عن عبد الله بن سلام) (٣١٨).

قلت: وإشارة الترمذي رحمه الله الى تفرد محمد بن كثير تفيد حكمه على الحديث من هذه الطريق بالضعف والغرابة، لأن (محمد بن كثير صدوق كثير الغلط) (٣١٩). وقد خالفه ابن المبارك وهو أوثق منه، فتفرده منكر حتى وإن توبع عليه، وقد أشار الترمذي الى أن (الوليد بن مسلم قد روى هذا الحديث عن الازواعي نحو رواية محمد بن كثير) (٣٢٠).

وأما معرفة تعدد رواة الحديث واتفاقهم، فإنه يعلم منها أن الاتفاق وقع في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط، وهل التعدد في الصحابي أو في من دون الصحابي من الرواة، وهل هذا التعدد يمكن أن يتحقق به غرض موضوعي يفيد في الاستدلال لمسألة الباب، أو أن هذا التعدد يقوى من الناحية الاسنادية الظن في الحكم بصحة حديث الباب، فإن كان حديث الباب حديث حسناً بالمعنى الاصطلاحي عند المحدثين وهو ما توافرت فيه شروط الصحة، لكن خلفه ضبط راويه، فإنه إذا تأيّد بوروده من طريق آخر مثله أو أقوى

منه فإنه يرتقي من الحسن الى الصحة ويسمى الحديث الصحيح لغيره .
وان كان حديث الباب قد روى بسند فيه من تكلم فيهم من جهة سوء حفظهم او
تفهمهم او غير ذلك من صور الضعف القريبة المحتملة التي يمكن جبرها، فإن
مثل هذا الحديث اذا تعددت طرقه، انجبر ضعفه وارتنقى الى درجة الحديث
المحتج به مما يفيد قوة تنطع في الترجيح عند التعارض، وهو ما يسمى
بالحديث الحسن لغيره، وهو الذي بنى عليه الترمذي اطلاق الحكم بالحسن
على كثير من أحاديث كتابه .

واما اختلاف الرواة بالزيادة والنقصان في الحديث سواء كان ذلك في السند
او المتن، فإن الترمذي يبين اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله، او
رفعه ووقفه، ثم يرجح بين الحالين على اساس القيد الذي وضعه في قبول
الزيادة وهو ان الزيادة تكون مقبولة ان كانت ممن يعتمد على حفظه فيما
لم يخالف به من هم اوثق او اكثر عدداً، سواء تفرد به أم لم يتفرد،
ويبين الترمذي ثمرة هذا الخلاف من الناحية الاسنادية المعللة .

وأما معرفة اختلاف الرواة على وجه التباين، فإن الاختلاف على هذا الوجه،
قد يكون بمخالفة الراوى من هو أرجح منه، وهو اما أن يكون ثقة خالف من هو
أوثق منه، او يكون ضعيفاً خالف الثقات، وقد يكون التباين مع التساوى في
الرتبة بين رواة الواجهة المختلفة، او تحصل المخالفة بسبب خطي يظهر من
تتبع الطرق، ولهذا التباين اوجه ستة هي: (٣٢١)

- ١- الشاذ .
- ٢- ويقابله المحفوظ .
- ٣- المنكر .
- ٤- ويقابله المعروف .
- ٥- المضطرب .
- ٦- المعلل .

اما الشاذ (٣٢٢)، فهو ما يرويه المقبول مخالفاً من هو أولى منه، سواء
كان الرجحان لكثرة عدد، او بفضل حفظ واتقان، او غير ذلك من المرجحات،

والمحفوظ هو الراجح مقابل الشاذ، والترمذي رحمه الله يبين الاختلاف ويشرح بالراجح والمرجوح .

مثال ذلك ما جاء في (باب الاذان بليل من حديث حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان بلالا اذن بليل فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادى ان العبد نام. قال ابو عيسى : هذا حديث غير محفوظ، والصحيح -وهو المحفوظ- ما روى عبد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم .

قال وروى عبدالعزيز بن ابي رواد عن نافع ان مؤذنا لعمر اذن بليل فامر عمر ان يعيد الاذان، وهذا لا يصح ايضا لانه عن نافع عن عمر منقطع، ولعل حماد بن سلمة اراد هذا الحديث، والصحيح رواية عبيد الله وغير واحد عن نافع عن ابن عمر، والزهرى عن سالم عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال، ان بلالا يؤذن بليل، قال ابو عيسى : ولو كان حديث حماد صحيحا لم يكن لهذا الحديث معنى ؛ اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل، ولو انه امره بإعادة الاذان حين اذن قبل طلوع الفجر لم يقل ان بلالا يؤذن بليل. وقال علي بن المديني حديث حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير محفوظ، واخطأ فيه حماد بن سلمة (٣٢٣) فالترمذي حكم على الحديث بانه غير محفوظ وهو حديث ثقة، وقد استدل على ذلك بدليلين :-

١- ان عبيد الله بن عمرو وغيره روى عن نافع عن ابن عمر حديث ان بلالا يؤذن بليل فرواية حماد عن نافع عن ابن عمر هذا الحديث مخالفة للمعروف من روايتهم عنه .

٢- ان حديث حماد فاسد المعنى لمعارضته الحديث الصحيح عن ابن عمر لان النبي صلى الله عليه وسلم انما امرهم فيما يستقبل، فقال: ان بلالا يؤذن بليل، ولو امره بإعادة الاذان حين اذن قبل طلوع الفجر لم يقل (ان بلالا يؤذن بليل) إذ لا يكون له معنى، فهذا يدل على خطأ حماد، ومن ثمة قال ابن المديني في الحديث انه غير محفوظ واخطأ فيه حماد (٣٢٤) .

وأما المنكر ويقابله المعروف، فهو (الحديث الذي ينفرده الرجل ولا يعرف مثله من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر) (٣٢٥)، وهو

كما نقل ابن رجب عن البرديجي: الحديث الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين عن الصحابة، ولا يعرف مثله إلا من طريق الذي رواه، وقد ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا كالتصريح بأن كل ما ينهرد به ثقة عن ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر .

قال البرديجي بعد ذلك: فأما أحاديث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان والاوزاعي، ننظر في الحديث فإن كان مثله يحفظ من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أنس من وجه آخر، لم يندفع، أي حديثهم، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت كان منكراً .

وقال أيضاً: إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضّره أن لا يرويه غيره، إذا كان متن الحديث معروفاً ولا يكون منكراً ولا معلولاً .

وقد أجمل الحافظ ابن رجب أقوال أهل العلم في المنكر وحده فقلال بعد أن عرض لمذاهب الأئمة من أهل الحديث في حد المنكر :

فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطبان والامام احمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين، إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ كما حكاه الحاكم .

أما الشافعي وغيره فيرون أن ما تفرد به ثقة مقبول الرواية، ولم يخالفه غيره فليس بشاذ، وتصرف الشيخين يدل على مثل هذا المعنى .

وفرق الخليلي بين ما ينهرد به شيخ من الشيوخ الثقات - والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عن دون الأئمة والحفاظ - ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره - وما ينهرد به امام أو حافظ، فما انفرد به امام أو حافظ قبل واحتج به، بخلاف ما انفرد به شيخ من الشيوخ وحكى ذلك عن حفاظ الحديث (٣٢٦) .

وبما تقدم يعلم (أن بين الشاذ والمنكر عمومًا وخصوصًا من وجه، فقد اعتبر في كليهما مخالفة الأرجح، وفي الشاذ ملبولية الراوي، وفي المنكر ضعفه،

فبينهما اجتماع في اشتراط المخالفة، واقتراق في ان الشاذ راويه ثقة أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف من جهته سوء حفظه أو جهالته أو نحو ذلك (٣٢٧).

(وعلمة المنكر في حديث الرجل بأن تعرض روايته للحديث على رواية غيره من اهل الحفظ والرضا؛ فتخالف روايته روايتهم، فاذا كان الاغلب من حديثه ذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة) (٣٢٨).

ومن امثلة ما وقع عند الترمذي من الحديث منكراً (ما أخرجه في باب ما جاء ان المستحاضة تتوضأ لكل صلاة من طريق قنينة قال حدثنا شريك عن ابي اليقظان عن عدى بن ثابت عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة، تدع الصلاة ايام أقرائها التي كانت تحيض فيها، ثم تغتسل وتتوضأ عند كل صلاة، وتصوم وتصل، ومن طريق علي بن حجر قال اخبرنا شريك نحوه بمعناه، قال ابو عيسى: هذا حديث قد تفرد به شريك عن ابي اليقظان وشريك ضعيف عن اهل الحديث) (٣٢٩).

ومن امثلة ذلك ما (أخرجه في باب ما جاء في الجنب والحائض انهما لا يقرءان القرآن من طريق علي بن حجر والحسن بن عرفة قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن، وفي الباب عن علي، قال ابو عيسى: حديث ابن عمر لا نعرفه الا من حديث اسماعيل بن عياش وهو يروي عن اهل الحجاز واهل العراق احاديث مناكير، وقد ضعف فيما ينفرد به) (٣٣٠).

واما المضطرب فهو: (الحديث الذي يروي على أوجه مختلفة متساوية ولا مرجح بينها، ولا يمكن الجمع، والترمذي في حكمه على الحديث بالاضطراب يبين الاختلاف بياناً وافياً ويذكر الاسانيد والطرق التي وقع الاضطراب فيها) (٣٣١).

ومثال ما وقع للترمذي من الحديث وفيه اضطراب ما أخرجه في (باب ما جاء في كراهية شتم الكلب والسنور من طريق علي بن حجر وعلي بن خشرم قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابي سفيان عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شتم الكلب والسنور، قال ابو عيسى: هذا حديث في اسناده اضطراب.

وقد روى هذا الحديث عن الاعمش عن بعض أصحابه عن جابر واضطربوا على الاعمش في رواية هذا الحديث) (٣٣٢).

والاضطراب مما يضعف به الحديث؛ لاشعاره بعدم ضبط الراوي للحديث، والاضبط شرط في صحته، الا اذا أمكن الجمع بين المختلطات، فيرتفع الاضطراب او ترجع احدى روايات الحديث، فيزول الاضطراب ويكون الحكم للراجح بحسب حاله من الصحة او الضعف .

واما الحديث المعلن فهو: (خبر ظاهره السلامة، اطلع فيه بعد التفتيش على قتادح) (٣٣٣)، (يدرك بتفرد الراوي، ومخالفة غيره، مع قرائن تنضم الى ذلك يهتدى بها الناقد الى اطلاعه على ارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث أو وهم واوهم، والسبيل الى معرفة علة الحديث، ان تجمع طرقه، وينظر في اختلاف روايته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ) (٣٣٤).

واثمة الحديث ومنهم الترمذي، قد يعلنون الحديث بأشياء ظاهرة ليست غامضة كالارسال وفسق الراوي وضعفه، ولم يكن منهج الترمذي في التعليل قاصراً على معنى اجراء العلة على الحديث على نحو يخرج من دائرة الصحيح بمعناه الاخص عند المحدثين، فالجهة النقدية التي يعمل بها الترمذي غالب احاديث كتابه، ليست هي الجهة الاصطلاحية، التي ينتقل بها رسم الحديث الصحيح الذي هو ما اتصل سنده وعدلت نقلته، بدليل انه صحح بعض المنقطع من الحديث، وما كان فيه ضعف مداره على اتهام راوي فيه .

فالمفهوم النقدي للتعليل عند الترمذي رحمه الله مفهوم نسبي يدور فيه حكمه على الحديث - بما يحدد مرتبته ودرجته من الصحة او الضعف - مع العلة نوعاً ومضموناً، ذلك ان الاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة، فمنها ما يقدح، ومنها ما لا يقدح، فالغلط في الراوي مثلاً نسبي، فتارة يكثر منه، وتارة يقل، فحيث يوصف بكونه كثير الغلط، نجد ان المعتمد عند الترمذي - إن أخرج لهذا الموصوف بكثرة الغلط -، أمل الحديث، لا خصوص الطريق التي هي معلقة به، وان لم يوجد الحديث الا من طريقه، فهذا قتادح أبان عنه الترمذي، وأوضح ما كان هذا سبيله من الروايات .

وحيث يوصف بقلّة الغلط كان يقال فيه شيء الحفظ، أوله اوهام، أوله مناكير وغير ذلك من العبارات، فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله، الا ان الرواية عن هؤلاء تكون في المتابعات التي يكثر الترمذي من ايرادها على سبيل الاشارة او

الذكر، ليقوى بها حديث الباب، وعليه فتظهر النسبة في المفهوم النقدي للتعليل عند الترمذي، في انه يقدر نوع العلة بمعايير فقهية دلالية، ويتم على اساسها الحكم على الحديث .

ويتلخص مما تقدم ان التعليل يظهر في التوبيخ عند الترمذي في امرين عامين:

- ١- ان الترمذي رحمه الله يصدر الباب بالحديث الضعيف ، ثم ينبه الى ضعفه ، ثم يشير الى احاديث وردت في معنى حديث الباب الضعيف ، وهي اصح منه .
- ٢- انه يختار الاحاديث التي يملح الاستدلال بها لتراجم كتابه ، وفي بعضها ضعف، ولكنها تتقوى بمجموع طرقها في الباب .

وعليه فغايات التوبيخ عند الترمذي رحمه الله غايات نقدية ، فهو لا يقصد - كما اسلفت - مجرد الجمع لطرق الحديث، وشرتيبها، ولكنه يشير بعد ان يورد ما اتفق له من طرق الحديث الى قضايا نقدية - اخذت في كتابه طابعاً منهجياً - تشكل مادة التعليل في كتابه ، كإشارته الى التفرد، والاختلاف على الراوي، والاضطراب، وغير ذلك من العلل التي لا يمكن الوقوف عليها الا بمعرفة طرق الحديث ؛ لان الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطاه .

والحمد لله رب العالمين

الفصل الرابع

علل الترمذي رحمه الله في مقولاته النقدية على السند والمتن :-

=====

دون الامام الترمذي رحمه الله علله على السند والمتن، وامتاز أسلوبه في ذلك عن غيره من المصنفين بالوضوح والمنهجية، التي التزم بها في كتابه الجامع، فهو يعرض للعلة سواء كانت في السند، ام في المتن موضحاً لها، وشارحاً لاثرها في صفة الحديث الذي اعل بها .

ولم يكن عرضه لعلل الاحاديث على سبيل التوجيه النقدي للمعنى الاجرائي للعلة (٣٣٥)، بل كان تعليله للاحاديث المخرجة في كتابه اسلوباً من اساليب حكمه على الحديث، فإن كان تعليله متجهاً نحو السند، فإن صفته القائمة به حاصلة في تحسين الترمذي للحديث اذا كان في سنده من الضعف ما يوجب غير ذلك، ولما كان هذا التحسين - إذا توافرت موجباته - نوعاً من انواع التتمير الفقهي؛ بحيث يرقى بالحديث الى درجة الاحتجاج به، كان - بهيئته النقدية التعليلية - شكلاً من اشكال الحكم على الحديث، وعليه فإن تحسين الترمذي للحديث الضعيف اذا تعددت طرقه، وضح معناه يقوم مقام الحكم منه بتعليل اصله في الباب الحديثي .

والترمذي يؤسس في هذا المقام ما يمكن ان أسميه فقه تحسين الحديث، وذلك عندما يعرض الحديث على المادة الفقهية المقارنة مسجلاً لنا في ذلك كله نتائج هذا العرض، التي يمكن ان يتوصل بها الى معقولية حكمه، وسلامة تحسينه، واستقامة رأيه الذي رجحه ومال اليه .

وفي بيان ذلك اورد الامثلة التالية فاقول، وبالله التوفيق :-

أخرج الترمذي (في باب ما جاء في المشي امام الجنائز) بسنده عن قتيبة بن سعيد واحمد بن منيع واسحق بن منصور ومحمود بن غيلان قالوا اخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنائز، ثم أخرج بسنده عن الحسن بن علي الخلال قال اخبرنا عمرو بن عاصم اخبرنا همام عن منصور وبكر الكوفي وزيد وسفيان كلهم يذكر انه

سمع عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة، وأخرج بسنده عن عبد بن حميد قال أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يمشون أمام الجنازة .

قال الزهري وأخبرني سالم أن أباه كان يمشي أمام الجنازة، وفي الباب عن أنس .

قال أبو عيسى: حديث ابن عمر هكذا روى ابن جريج وزيد بن سعد وغير واحد عن الزهري عن سالم عن أبيه نحو حديث ابن عيينة، وروى معمر ويونس بن يزيد ومالك وغيرهم من الحفاظ عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي أمام الجنازة، وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح .

قال أبو عيسى: وسمعت يحيى بن موسى يقول سمعت عبد الرزاق يقول قال ابن المبارك وأرى ابن جريج أخذه عن ابن عيينة .

قال أبو عيسى: وروى همام بن يحيى هذا الحديث عن زياد وهو ابن سعد ومنصور وبكر وسفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه، وإنما هو سفيان بن عيينة، وروى عنه همام .

واختلف أهل العلم في المشي أمام الجنازة فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن يمشي أمام الجنازة أفضل، وهو قول الشافعي وأحمد .

ثم أخرج الترمذي رحمه الله في الباب نفسه عن محمد بن المثنى قال أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي أمام الجنازة وأبو بكر وعمر وعثمان، وسالت محمدا* عن هذا الحديث فقال هذا حديث أخطأ فيه محمد بن بكر، وإنما يروى هذا الحديث عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة، قال الزهري وأخبرني سالم أن أباه كان يمشي أمام الجنازة، قال محمد وهذا أصح . وأخرج الترمذي في باب ما جاء في المشي خلف الجنازة بسنده عن مضمود بن غيلان قال أخبرنا وهب بن جرير عن شعبة عن يحيى بن أبي تميم عن أبي ماجد

عن عبد الله بن مسعود قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المشي خلف الجنائز فقال ما دون الجنب، فإن كان خيراً عجلتموه، وإن كان شراً فلا يبعث إلا أهل النار، الجنائز متبوعة، ولا تتبع، ليس منها من تقدمها .

قال أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن مسعود إلا من هذا الوجه، وسمعت محمد بن اسماعيل يضعف حديث أبي ماجد هذا وقال محمد قال الحميدي قال ابن عيينة: قيل ليحيى من أبو ماجد هذا، فقال طائر طار فحدثنا، وقد ذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلى هذا، ورواوا أن المشي خلفها أفضل، وبه يقول الثوري وإسحق، وأبو ماجد رجل مجهول وله حديثان عن ابن مسعود، ويحيى إمام بني تميم ثقة يكنى أبا الحارث، ويقال له يحيى الجابر، ويقال له يحيى المجبر أيضاً، وهو كوفي، روى له شعبة وسفيان الثوري وأبو الأحوص وسفيان بن عيينة (٣٣٦) .

نلاحظ بهذا المثل كيف أن الترمذي رحمه الله حكم على الحديث الذي يرجح ما ذهب إليه، وذلك بتعليل أصله في الباب الحديثي، إذ أن حديث الباب الموصول من رواية الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قد أعله الترمذي بالارسال، فهو أصح من الوصل، لأن من أرسل أكثر عدداً ممن وصل، ولما كان حكمه على الحديث الموصول - وهو حديث الباب - فرعاً عن تعليله له بالارسال - الذي هو الأرجح عند أهل الحديث - كان هذا التعليل قائماً مقام التحسين، وموجب ذلك أن الارسال الذي هو مدار العلة، هو الأرجح والأصح، فاقضى ذلك تحسينه وترجيح المذهب الفقهي المتعلق به. وفي مقابل ذلك نلاحظ أن الترمذي ساق الحديث المخالف لما ذهب إليه، وذلك حتى يبين ثمرة الخلاف، وهي الناحية الفقهية المقارنة، ثم أعلنه بعلتين :-

- ١- أنه غير معروف له من حديث ابن مسعود إلا من هذه الوجه .
- ٢- (وأن فيه ابساً مساجد، وهو مجهول لا يعرف له إلا حديثان عن ابن مسعود) (٣٣٧)، وفي توجيه القول في الفرق بين التعليلين في حديث الباب، والحديث المخالف له، أقول: ليس هناك فرق بين التعليلين، وذلك من حيث مبدأ العلة، ولكن ذلك لا ينهي أن تتفاوت المصفاة القاذحة في العلة، فمصفاة ما أعل به الحديث الأول - وهي تعليل الوصل بالارسال - دون المصفاة التي

أغل" بها الحديث الثاني، وهي الجهالة بحال أبي مساجد، ومن هنا كان التعليل بهذه الصفة في الحديث الأول حكماً عليه بالحسن؛ حيث إنها دون ما أغل به الحديث الثاني .

ومن هنا تتضح لنا هذه الناحية الإسنادية في التعليل، وذلك في مقام الترجيح بين الاستدلالات الفقهية، والحال أن كلاً من الحديثين قد عمل به طائفة من أهل العلم .

أخرج الترمذي في باب (ما جاء في كراهية تزويج المحرم عن أحمد بن منيع قال قال أخبرنا إسماعيل بن علي أخبرنا أيوب عن نافع عن نبيه بن وهب قال أراد ابن معمر أن ينكح ابنة فبعثني إلى أبان بن عثمان وهو أمير الموسم فأتيته فقلت : إن أخاك يريد أن ينكح ابنة، فأحب أن يشهدك ذلك فقال لا أراه إلا أعرابياً جافياً، أن المحرم لا ينكح ولا ينكح أو كما قال، ثم حدث عن عثمان مثله يرفعه، وفي الباب عن أبي رافع وميمونة .

قال أبو عيسى : حديث عثمان حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب، وعلي وابن عمر وقول بعض فقهاء التابعين، وبه يقول مالك والشافعي وأحمد وأسحق، لا يرون أن يتزوج المحرم، وقالوا إن نكح فنكاحه باطل .

وأخرج عن قتيبة قال أخبرنا حماد بن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن أبي رافع قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال، وبنى بها وهو حلال، وكنت أنا الرسول هيماً بينهما .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن ولا نعلم أحداً أسنده غير حماد بن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة، وروى مالك عن أنس عن ربيعة عن سليمان بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال، ورواه مالك مراسلاً، ورواه أيضاً سليمان عن ربيعة مراسلاً، قال أبو عيسى : وروى يزيد الأصم عن ميمونة قالت : تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال، وروى بعضهم عن يزيد بن الأصم أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال، قال أبو عيسى : ويزيد الأصم هو ابن اخت ميمونة .

وأخرج الترمذي رحمه الله في باب ما جاء في الرخصة في ذلك عن حميد بن مسعدة أخبرنا سفيان بن حبيب عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم ، وفي الباب عن عائشة . قال أبو عيسى : حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وبه يقول سفيان الثوري وأهل الكوفة .

وأخرج عن قتيبة عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم .

وأخرج عن قتيبة عن داود بن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار قال سمعت أبا الشعثاء يحدث عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم .

قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح ، وأبو الشعثاء اسمه جابر بن زيد ، واختلطوا في تزويج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها في طريق مكة فقال بعضهم تزوجها حلالاً ، وظهر أمر تزويجها وهو محرم ، ثم بنى بها وهو حلال بفسر في طريق مكة ، وماتت ميمونة بفسر ، حيث بنى بها رسول الله عليه وسلم ، ودفنت بفسر ، وأخرج عن إسحق بن منصور أخبرنا وهب بن جرير أخبرنا أبي قال سمعت أبا فزارة يحدث عن يزيد الأصم عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال وبنى بها وهو حلال وماتت بفسر ودفنها في الظلة التي بنى بها فيها .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وروى غير واحد هذا الحديث عن يزيد الأصم مرسلًا أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال (٣٣٨) . ونلاحظ من كلام الترمذي رحمه الله على أحاديث هذين البابين ، متيئته عن

ترجيح أحد المذهبين ، وعدوله إلى التوفيق بين حديثي ابن عباس ويزيد الأصم وأبان بن عثمان ، اللذين هما ركنا المعارضة ، وذلك بقوله أنه عليه السلام تزوجها في طريق مكة وظهر أمر تزويجها وهو محرم ثم بنى بها وهو حلال بفسر ، فمع أن قوة حديث ابن عباس ظاهرة في مقام الترجيح على غيره من الأحاديث التي

تعارضه ، إلا ان الترمذي لم يرجح المذهب الحاصل به ، وصار كمارأينار ألى التوفيق بين المتعارضات؛ امعاناً منه في تأسيس الموضوعية الفقهية ، ولكونه عدا اختلاف أهل العلم في العمل بهذه الاحاديث علة توجب التوقف في الحكم بالترجيح ، والتوفيق بين النصوص المتعارضة والله أعلم .

(ومن عادة الترمذي رحمه الله انه اذا كان الخلاف في المسألة بين فريقين من اهل العلم ان يخرج الاحاديث الواردة فيها على بابين ، ويخص كل فريق ببسبب مفرد ، ويأتي بالحديث الذي احتج به للمسألة ، وهكذا جعل الاحاديث المتعارضة في الاحكام في بابين ، وان كان في كثير من الاحيان يجعلها في بسبب واحد ، ويعقب بذكر الخلاف ، ثم انه كثيراً ما يرجح بين هذه المذاهب فيما فيه خلاف)(٣٣٩) (وربما اكتفى في مواضع كثيرة بالتبويب لما اختاره من المذاهب ، ثم يخرج الحديث الدال عليه ، ويذكر من قال بهذا الرأي ، ويفضل ذكر المخالفين وتخريج دليلهم كقوله في كتاب الطهارة في باب الوضوء من لحوم الابل في حديث البراء بن عازب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل قال لا توضحوا منها ، وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم فقال لا توضحوا منها ، قال وفي الباب عن جابر بن سمرة واسيد بن حضير . . قال وهو قول احمد واسحق ، ولقد تكلم على اسناد الحديث ثم قال : قال اسحق صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث البراء وحديث جابر بن سمرة ، فاكتفى الترمذي رحمه الله بالتبويب للوضوء من لحوم الابل ، وتخريج دليله وذكر القائلين به ، مع ان في المسألة خلافاً معروفاً ، فإن الجمهور كمالك وابي حنيفة واصحابه والشافعي قالوا بعدم الوضوء من اكل لحوم الابل ، ففي منيع الترمذي هذا دليل على اختياره لهذا المذهب وترجيحه إياه)(٣٤٠) .

ونحن في هذا كله نجد ان الترمذي يدون لنا الفوائد والنكت الفقهية والعلل المستنبطة من صناعتي الفقه والاسناد ، وذلك حتى يكتمل موضوع الباب الحديثي ، وتحقق القيمة العلمية منه .

ويمكن لنا تقسيم هذه العلل في مقولاته النقدية الى قسمين هما :

- ١- علله في مقولاته النقدية على الرجال وتواريخهم .
- ٢- علله في مقولاته النقدية على المتن والنصوص الفقهية .

١- علله في مقولاته النقدية على الرجال وتواريخهم :

=====

فأما عن علله في مقولاته النقدية على الرجال وتواريخهم، فإنه قد سبق ان ذكرت ان الترمذي رحمه الله كان لا يعمم صفة الضعف بحيث تكون هي الغالب على حديث الرجل، ولكنه كان يحدد الجهة التي يضعف الرجل منها، ذلك ان الضعف في الرجل صفة "نسبية" فيه، وليست مطلقة بحيث يعمم امرها ولا يتقيد اطلاقها بسببها الموجب لها .

ولذلك فإنه يدخل في قيد تعليل الترمذي للحديث بنسبة الضعف الى راوٍ فيه ان نتحقق الامور التالية :

١- عدم جرح الرجل بما طوق الحاجة، فاذا امكنه الجرح بالاشارة المفهومة، او بادنى تصريح فإنه لا يزيد على ذلك، ولذلك فهو لا يجرح الرجل بشيئين اذا حصل ذلك بواحد .

ومثال ذلك ما قاله في حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم <مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم>: (هذا الحديث اصح شيء في الباب واحسن) (٣٤١)، (وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، وسمعت محمد بن اسماعيل يقول كان احمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم والحميدى يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن بن عقيل، قال محمد وهو مقارب الحديث) (٣٤٢).

فقول الترمذي في عبد الله بن محمد بن عقيل: انه قد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه، تحديد لجهة ضعفه بومض يتحقق به الغرض، ولا يتجاوز فيه الحد.

٢- عدم اكتفاء الترمذي بنقل الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل، فمن ذلك قوله في (حديث أبي امامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا أوتوا الجدل . . الحديث، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح انما نعرفه من حديث حجاج بن دينار، وحجاج ثقة مقارب الحديث) (٣٤٣) .

قلت : واصطلاح مقارب الحديث هذا هو لفظ البخاري وهو (يعنى ان حديثه

مقارب لحديث غيره من الثقات، فحديثه وسط لا ينتهي الى درجة السقوط، ولا الجلالة وهو نوع مدح، وقال ابن رشيد معناه اي ليس حديثه بشاذ ولا منكر (٣٤٤) .

فنلاحظ هنا كيف ان الترمذي جمع بين صفة تنص على تعديله، وأخرى تدل على نوع ضعف فيه، من جهة حفظه وضبطه لما يرويه .

٣- تخصيص الترمذي رحمه الله لمعاني عبارات اهل النقد، بمدلولات تتنزل هذه المعاني عليها، وقد ظهرت ثمرة هذا التخصيص لمعاني عبارات النقاد في الرجال في احكامه على أحاديثهم، وتحسينه كثيراً من أخبارهم.

ضمن صور هذا التخصيص التفريق بين قول اهل العلم: (هذا حديث منكر، وبين قولهم هذا الراوى منكر الحديث، وبين قولهم يروى المناكير .

فلا يعني قولهم هذا حديث منكر ان راويه غير ثقة، فكثيراً ما يطلقون النكارة على مجرد التطرد، وان امطاح المتأخرون على ان المنكر هو الحديث الذي رواه ضعيف مخالفاً لثقة، واما اذا خالف الثقة غيره من الثقات فهو شاذ .

وكذلك لا يعني قولهم فلان روى المناكير او حديثه هذا منكر ونحو ذلك انه ضعيف، فكثيراً ما يطلقون المنكر على الراوى لكونه روى حديثاً واحداً، وقد يطلقون ذلك على الثقة اذا روى المناكير عن الضعفاء، وقولهم يروى المناكير لا يقتضي بمجرده ترك روايته، حتى تكثر المناكير في روايته وينتهي الى ان يقال فيه منكر الحديث، لان منكر الحدث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه، وقد قيل إن قولهم في الرجل منكر الحديث جرح مجرد، إذ حاصله انه ضعيف خالف الثقات، وقولهم كذلك هذا ضعيف جرح مجرد، فيمكن ان يكون ضعفه عند الجرح بما لا يراه المجتهد العامل بروايته جرحاً، وقال بعضهم ان الانكار جرح مفسر كما صرح به بعض الحفاظ، وأجيب عن ذلك بأن معنى منكر الحديث ضعيف خالف الثقة (٣٤٥)، والاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة فمنها ما يقدر، ومنها ما لا يقدر، فربما ضعف بشيء لا يراه الاخر جرحاً، ومع قطع النظر عن هذا التحليل فإن النكارة لا تضر الا عند كثرة المخالفة للثقات .

ويظهر ان البخاري رحمه الله قد راعي تحقق هذه الصفة فيمن قال فيه من الرواة منكر الحديث، (فالمكرر اذا اطلقه البخاري على الراوي فهو ممن لا تصل الرواية، عنه واما اذا اطلقه احمد ومن يخذو حذوه فلا يلزم ان يكون الراوي ممن لا يحتج به) (٣٤٦) .

وقد التزم الترمذي رحمه الله تعالى بهذه الناحية الاسنادية الدقيقة في التفريق بين عبارات النقاد من حيث مدلولاتها، ولقد حكم على كل حديث انكره البخاري بالغرابة التي تقوم عنده مقام الضعف، ومثال ذلك قوله (في حديث تميم الداري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له كفواً أحد عشر مرات كتب الله له اربعين الف الف حسنة " قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وفيه الخليل بن مرة وهو ليس بالقوى عند اصحاب الحديث، وقال محمد بن اسماعيل هو منكر الحديث) (٣٤٧) .

ومثال ذلك ايضا قوله في حديث أبي هريرة قال: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة سنتي عشرة سنة " هذا حديث غريب، لا نعرفه الا من حديث زيد بن الحباب عن عمر بن أبي خثعم، قال وسمعت محمد بن اسماعيل يقول عمر بن أبي خثعم منكر الحديث وضعفه جداً) (٣٤٨) .

٢- علله في مقولاته النقدية على المتون والنصوص الفقهية :

=====

واما عن علله في مقولاته النقدية على المتون والنصوص الفقهية ، (فقد عنى الترمذي رحمه الله بالصناعة الفقهية في كتابه ، ومن هنا نجد في جامعه من المذاهب والاراء موقف المحتكم الى السنة والاستدلال بها فيرجع منها ما شهد له الحديث المقبول عنده ، او كان دليله أقوى في نظره حين ينقذح لديه وجه في الترجيح، وللجامع قيمة عظيمة من هذه الناحية كمرجع للباحثين في المذاهب واختلاف العلماء، فإنه يعد أقدم مصنف وصل إلينا عن أوجه الخلاف بين المذاهب وتوجيه الأدلة الشرعية، والترجيح بينها) (٣٤٩) .

والناظر في كلام الترمذي على المتن يجد انه لا يصرح بالوجه الذي يميل إليه ويرجحه في كل مسألة اختلف فيها، ويمكن معرفة الراجح عنده بتأمل منيعه في الباب، وذلك من حيث ترتيبه للاحاديث في الباب، ومن حيث بيان عمل الامة في المسألة، وغير ذلك من القرائن التي تقيد تصرفه الفقهي وتحدده .

وباستقراء عمله في الترجيح - بصفته مادة علل على المتن والنصوص الفقهية - نجد انه سلك فيه مسالك ثلاثة هي:-

- ١- الترجيح بظاهر الحديث .
- ٢- الترجيح بمفهوم الحديث الذي يؤيده الرأي .
- ٣- الترجيح بقرينة عمل العامة من اهل العلم بالحديث (٣٥٠) .

١- اما الترجيح بظاهر الحديث، فمعناه ان يحكم الترمذي لمذهب بالرجحان لقوة دليله، وتكون دلالة ذلك ظاهرة، فيرجح بظاهر الحديث شأنه في ذلك شأن غيره من المحدثين ومن سار سيرهم من الفقهاء في التعويل على ظاهر الحديث لاستخراج الاحكام الشرعية، وعدم الالتفات لما يعارضه من قياس او غلة مستنبطة من نص آخر، ومثال ذلك ما اخرجه الترمذي رحمه الله في (باب ما جاء في كراهية الحجامة للمصائم عن محمد بن رافع ومحمود بن غيسلان ويحيى بن موسى قالوا اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كشير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن المصائب بن يزيد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " افطر الحاجم والمحجوم" وفي الباب عن سعد وعلي وشداد بن اوس وشوبان واسامة بن زيد وعائشة ومعقل بن يمار، ويقال معقل بن سنان وابي هريرة وابن عباس وابي موسى وبلال .

قال ابو عيسى: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح، وذكر عن احمد بن حنبل انه قال : أصبح شيء في هذا الباب حديث رافع بن خديج، وذكر عن علي بن عبد الله انه قال : أصبح شيء في هذا الباب حديث شوبان وشداد ابن اوس، وقد كره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الحجامة للمصائم، حتى ان بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بالليل منهم ابو موسى الاشعري، وابن عمر وبهذا يقول ابن المبارك.

قال ابو عيسى : وسمعت اسحق بن منصور يقول قال عبد الرحمن بن مهدي من احتجم وهو صائم فعليه القضاء ، قال اسحق بن منصور وهكذا قال احمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم .

قال ابو عيسى : واخبرني الحسن بن محمد الزعفراني قال : الشافعي قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم وهو صائم ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال افطر الحاجم والمحجوم ، ولا اعلم احداً من هذين الحديثين ثابتاً ، ولو توقى رجل الحجامة وهو صائم كان أحب الي وإن احتجم وهو صائم لم أر ذلك ان يظطره .

قال ابو عيسى : هكذا كان قول الشافعي ببغداد ، واما بمصر فمال الى الرخصة ، ولم ير بالحجامة بأساً ، واحتج ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في حجة الوداع وهو محرم صائم .

ثم عقد الترمذي باباً آخر في ما جاء من الرخصة في ذلك ، واخرج عن بشر بن هلال البصري قال اخبرنا عبد الوارث بن سعيد اخبرنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم صائم . قال ابو عيسى : هذا حديث صحيح هكذا روى وهيب نحو رواية عبد الوارث وروى اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عكرمة مرسل ، ولم يذكر فيه عن ابن عباس .

ثم اخرج الترمذي عن ابي موسى محمد بن المثنى قال اخبرنا محمد بن عبد الله الانصاري عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم .

قال ابو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . .

واخرج عن احمد بن منيع قال اخبرنا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم فليما بين مكة والمدينة وهو محرم صائم ، وفي الباب عن ابي سعيد وجابر وأنس .

قال ابو عيسى : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح ، وقد ذهب بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا الحديث ، ولم يروا بالحجامة للصائم بأساً وهو قول سفيان الثوري ومالك والشافعي (٣٥١) .

قلت: وبملاحظة صنيع الترمذي رحمه الله في تقديم الحديث الذي نقل فيه عن الامام احمد انه اصح شيء في الباب، نجد انه الوجه الاقوى والاصح في المسألة، وهو القول بكراهة الحجامة للمصائم، ولقد كانت ترجمة الترمذي نصاً على ذلك، وكان قول الشافعي الذي ساقه في الباب الذي يليه - وهو قوله : ولو توفي رجل الحجامة وهو صائم كان احب الي، وان احتجم وهو صائم لم ار ان ذلك يفطره - مشعراً بما تدل عليه ترجمة الترمذي، ومن هنا فحديث افطر الحاجم والمحجوم" محمول معناه على الكراهية، بدليل ما ترجم الترمذي به لحديث الباب بقوله "باب ما جاء في كراهية الحجامة للمصائم، والترمذي رحمه الله يرجح بالوجه الاقوى والاصح في الباب، ولقد نقل الترمذي ما هو نص على ذلك .

-٢-

الترجيح بمفهوم الحديث الذي يؤيده الرأي، وذلك بأن يحكم الترمذي بالرجحان للمذهب المختار عنده بالاستدلال الاستنباطي من النصوص والمحاكمة بالرأي تقوية له او توهيناً للمخالفة، ومملكه في الترجيح بهذا الوجه أقل من ترجيحه بالظاهر، ومثال ذلك ما أخرجه الترمذي (في كتاب الصلاة في باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " اذا اشتد الحر فابردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم " .

قال ابو عيسى : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، ولقد اختار قوم من اهل العلم تأخير صلاة الظهر في شدة الحر، وهو قول ابن المبارك واحمد واسحق، وقال الشافعي انما الابراد بصلاة الظهر اذا كان مسجداً ينتاب اهله من البعد، فاما المملي وحده والذي يملي في مسجد قومه فالذي احب له ان لا يؤخر الصلاة في شدة الحر .

قال ابو عيسى : ومعنى من ذهب الى تأخير الظهر في شدة الحر هو اولى واشبه بالاتباع ، واما ما ذهب إليه الشافعي ان الرخصة لمن ينتساب من البعد والمشقة على الناس، فإن في حديث أبي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي، قال ابو ذر " كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاذن بلال بصلاة الظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بلال ابرد ثم ابرد .

فلو كان الامر على ما ذهب اليه الشافعي لم يكن للابرااد في ذلك الوقت معنسى لاجتماعهم في السفر، وكانوا لا يحتاجون ان ينتابو من البعد(٣٥٢)، فقد رجح الترمذي القول بالابرااد بالصلاة في الحر مطلقاً، ومعناه تأخير صلاة الظهر عن ذلك الوقت، والدخول بها في البرد بتأخيرها إليه، وفي حجة الترمذي انه اولى بالاتباع، ومراده ان الحديث اطلق الامر بالابرااد، ولم يقيده ببعد المسجد، هذا من جهة نص الامر، واما من حيث التعليل الفقهي فحديث أبي هريرة نص على العلة بان شدة الحر من طيح جهنم فلم يعلل بمجرد البعد، بل بانه وقت تزفر فيه جهنم، وذلك مظهر من مظاهر الانتقام الالهي، فينبغي ان تؤخر الصلاة الى غيره، ثم رد الترمذي تعليل الشافعي فاستدل على ضعفه بحديث أبي ذر، وأوضح وجه الاستدلال به(٣٥٣).

-٣-

الترجيح بقريضة عمل العامة من اهل العلم بالحديث، وذلك بان يقوي الترمذي المذهب المختار عنده في المسألة، اذا تأيد ما ذهب إليه بعمل الاكثر من اهل العلم، ويدخل في هذا الوجه من اوجه الترجيح الضعيف المتلقي بالقبول ومن امثلة ذلك حديث (من ذرعه الظيء وهو صائم فليس عليه قضاء، وان استقاء فليقض).

قال ابو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من رواية عيسى بن يونس عن هشام وسالت محمداً فقال : لا اراه محفوظاً، وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة، ولا يصح اسناده وعليه العمل عند اهل العلم(٣٥٤).

قال الحافظ ابن حجر في كتابه الفتح في (كتاب الصيام في باب الحجامة والظيء للمصائم: روى البخاري في التاريخ الكبير قال مسدد عن عيسى بن يونس حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رفعه "من ذرعه الظيء . . قال البخاري : لم يصح(٣٥٥)

ومن هذا الباب ايضاً ما أخرجه الترمذي (في باب ما جاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر من حديث عمر بن الرمثاح عن كشيير بن زياد عن عمرو بن عثمان ان يعلي بن مرة عن أبيه عن جده انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فانتبهوا إلى مضيق فحضرت الصلاة فمطروا السماء من فوقهم، والبلية من اسفل منهم فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو

والعمل على هذا عند أهل العلم أن الأب إذا قتل ابنه لا يقاد وإذا قذفه لا يحد (٣٥٨) .

ومن هذا الباب حديث القاتل لا يرث، فقد أخرجه الترمذي أيضاً في (بواب إبطال ميراث القاتل من حديث إسحق بن عبد الله بن أبي فروة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "القاتل لا يرث" .

قال الترمذي وهذا حديث لا يصح ، ولا يعرف هذا إلا من هذا الوجه ، وإسحق بن عبد الله بن أبي فروة قد تركه بعض أهل العلم منهم أحمد ، والعمل على هذا عند أهل العلم أن القاتل لا يرث سواء أكان القاتل خطأ أو عمداً ، وقال بعضهم إن كان القاتل خطأ فإنه يرث وهو قول مالك (٣٥٩) .

ومما يجدر ذكره في هذا المقام (أن تصحيح بعض المحدثين للحديث إذا صرح أكثرهم بضعفه ، لا يقدح في تضعيف من ضعفه ، لأن تضعيف من ضعفه باعتبار أن كل طريق من طرقه لا يخلو أسنادها عن مقال ، وتصحيح بعضهم باعتبار التلقي ، وبالنظر إلى مجموع طرقه) (٣٦٠)

(قال الشيخ محمد أنور شاه الكشميري في فيض الباري عند قول البخاري بسباب لا وصية لوارث : وهذا الحديث ضعيف بالاتفاق مع ثبوت حكمه بالاجماع ، ولذا أخرجه المصنف في ترجمته ، وألا فإنه لا يأتي بالاحسان الضعيف مثله) (٣٦١) .

(ولابن القطان بحث في الحديث الضعيف إذا انعقد عليه الإجماع هل ينقلب صحيحاً أو لا ؟) والمشهور عند المحدثين أنه يبقى على حاله ، والعمدة عندهم في هذا الباب هو حال الأسناد فقط ، فلا يحكمون بالصحة على حديث في أسناده راوٍ ضعيف ، وذهب بعضهم إلى أن الحديث إذا تأيد بالعمل ارتقى من حال الضعف إلى مرتبة القبول (٣٦٢) .

وعليه فالجهة التي كان ترجيح الترمذي منها هي التعليل الفقهي القائم على أساس النظر في الأدلة الشرعية ، وتوجيه القول بها ، وتحرير موطن الخلاف في المسألة بين أهل العلم .

ولما كان يغلب على صناعة الترمذي رحمه الله في التعليل جانب الفقه وذلك

من حيث وصفه للحديث بالقبول، وإشارته إلى عمل من عمل به من أهل العلم دون إغفال منه لحال الأسناد الذي عني به الترمذي للوصول إلى معرفة رتبة الحديث ونوعه، ومن ثم معرفة صلاحيته للاحتجاج والاستدلال به؛ أقول فإنه يلزم من ذلك، أن نحدد مذهب الإمام الترمذي الفقهي، ذلك أن من عادة الترمذي رحمه الله أن يحسن الحديث الذي يقوي مذهبه ويعمل ما سواه؛ ضرورة أن الأحكام الشرعية قد تثبت بالأحاديث الحسنة، والضعيفة إذا تعددت طرقها، أو ساندتها قياساً على، أو عرفاً عملياً في عهد السلف.

فنقول صنف الترمذي رحمه الله جامعه، وقد كتبت قبله المؤلفات الكثيرة المتنوعة، وكانت المذاهب الفقهية في ذلك الوقت قد ظهرت وقويت، فمنها كتابه في الحديث من حيث فقهه وعلمه، ولذا وضعه على الأبواب ولم يفته أن ينبه إلى علل الحديث ويشير إلى الشواهد، والمتابعات، ولم يعن الترمذي بتراجمه في الكثير من المواضع إلا بقدر ما تكون هذه التراجم دالة على مضمون الباب، وجعل الفقه والأحكام من جملة مضمون أبوابه، فنقل كلام الفقهاء، ونبه على المذاهب، وتارة يرجح بعضها على بعض إذا لم يدع لنفسه اجتهاداً.

ويعتمد بحث الترمذي في الأحكام على بيان عمل أهل العلم، والإخبار عن مذاهبهم، فقد سجل لنا المذاهب الاجتهادية المعمول بها، والمعروفة في عصره، وتوسع في نقلها، وعنى كل العناية بأقوال ستة من الأئمة وهم مالك بن أنس، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن حنبل، وسفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك، وإسحاق بن راهوية، فقد أولى أقوال هؤلاء الأئمة عناية فائقة، وأكثر من النقل عنهم، وتعرض في مواضع كثيرة من كتابه لمذاهب أخرى، فنقل عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، والأوزاعي، ووکیع وغيرهم، ومن هنا كان كتاب الترمذي مرجعاً عظيماً في الخلاف لا سيما في معرفة المذاهب غير المشهورة كمذهب الأوزاعي إمام أهل الشام، وسفيان الثوري وهو من أئمة العراق، وقد عمل بمذهبيهما مدة طويلة، ومذهب إسحاق بن راهوية وهو من أئمة خراسان، وعبد الله ابن المبارك، وغير هؤلاء من الأئمة الذين كان يغلب على منهجهم التمسك بالحديث والعمل بظواهر النصوص

من غير توسع في الاخذ بالقياس والرأى، ويمكن ان يكون ذلك هو السبب في ميل الترمذي عن الحنفية الذين تميزت طريقتهم في الاستدلال بالتوسع في الاخذ بالقياس وما عرّفوا به من التعويل على الرأى والاستنباط والتفريع. وقد ظهر في فقه الترمذي اثر مسلك شيوخه، وعلماء المديث بالجملة لا يقبلون مسلك الكوفيين بصفة عامة، ومنهم الحنفية لإيغالهم في القياس والرأى، ولشدة تعمقهم في الاستنباط وتطريع الفروع مما لم يألوه المحدثون.

ولا يقبلون كذلك العمل بالمذهبية الفقهية القائمة على أساس التقليد والتبعية، بل قوام أمرهم هو العمل بالدليل الأقوى والأصح في الباب، وتلك هي منهجية الترمذي الفقهية، فهو يخرج الأدلة ويرجح ما يغلب على ظنه أمر قوته وصحته، بما ينضم إلى ذلك من القرائن، كعمل أهل العلم، أو عرف عملي تعاهده سلف الأمة وغير ذلك.

ولقد كانت طريقة الترمذي رحمه الله في الحكم والاستنباط والترجيح هي طريقة المحدثين الذين يرجحون بحسب الحال من قوة الدليل وصحة نقله، وسلامته عن المعارضة، فانا نجده في كتابه يحكى الأقوال والمذاهب في المسألة ثم يرجح بينها حيث تعين له المرجح، ولا نجده يسلك طريقة المجتهد المستقل الذى يستلزم الأدلة ثم ينتزع منها الحكم، بل هو يمسرد المذهب، ثم يرجح بينها، فيمكن القول بأن اجتهاده في مرتبة الترجيح على طريقة أهل الحديث.

ولقد كان التحسين عند الترمذي في بعض صوره وجهاً من أوجه الترجيح بين المذاهب.

وعليه فليست للترمذي رحمه الله نزعة مذهبية بحيث تحمل ترجيحاته عليها، بل كان منزعه في - الترجيح -

هو العمل بأقوى الأدلة وأصحها في الباب والله أعلم.

والحمد لله في الأولى والآخرة

وصلّى الله على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه.

توثيق لمضمون الرسالة :

التمهيد :

- (١) تاج العروس ج/٦ مادة نهج ص٢٥١، وانظر في المرجع نفسه ج/٨ مادة عل ص٣٢،
- (٢) معجم مقاييس اللغة ج٥ مادة نهج ص٣٦١، وانظر في المرجع نفسه ج/٤ ص١٢-١٥،
- (٣) مقدمة كتاب التعليل، لعلي بن عبد الله بن جعفر السعدى المديني، بتحقيق محمد مصطفى الاعظمي ورقة ج
- (٤) توضيح الافكار لمعاني تنقيح الانظار لمحمد بن اسماعيل الصنعاني، ١١٨٢ هـ ج٢ ص٢٧ .
- (٥) فتح المغيـث ١٠٥ .
- (٦) العلل في الحديث دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي للدكتور همام سعيد ص ١٩ .
- (٧) الفكر المنهجي عند المحدثين للدكتور همام سعيد، ص٥٣ .
- (٨) شرح ابن رجب، لعلل الترمذي ج/٢ ص٦١١ .
- (٩) تسمية اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عيسى الترمذي ٢٢٧٩ تحقيق الشيخ عماد الدين احمد حيدر ص ١١ .
- ومعنى قوله للضدية : انه يخرج الحديث المستدل به على الراى الراجع في المسألة، ثم يخرج دليل المذهب المخالف ./ الموازنة ص ١٥٤ قلت : وهذا تفسير فقهي لمعنى الضدية .
- (١٠) توضيح الافكار للصنعاني ج١ ص ١٨٦ وانظر الجرح والتعديل ج١/١/٣٧ .
- (١١) يعنى ان الترمذي سَوَّى بين هذه المراتب في جواز الكتابة عن اصحابها اذا ائـتت رواياتهم قرائن واعتبارات تتقوى بها، ومراتب التجريح المـعـنـيـة هنا، هي التي يكون مدار الجرح فيها مبنيـا على علل ليست بقادحة في العدالة، وقد كان هدف الترمذي من النقد ان يحقق امرين،

اولهما: ان يكشف حال الراوي المتكلم فيه عند أئمة الجرح والتعديل،
وثانيهما: ان يبين حال الرواية، وامكانية تحسينها، بما يسوقه من طرق
تتقوى بها .

واما مراتب التجريح، فهي كما ذكرها ابن ابي حاتم :

- ١- ان يقال في الرجل لين الحديث، وهو ممن يكتب حديثه، وينظر فيه اعتباراً.
- ٢- ان يقال في الرجل ليس بقوي، وهو بمنزلة الاولى في كتابة حديثه، الا انه
دونه .

- ٣- وان يقال فيه ضعيف الحديث، وهو دون الثاني، ولا يطرح حديثه ؛ بل يعتبر
به . انظر الجرح والتعديل ج١/٣٧٥ .

(١٢) تدريب الرواي ص ٥٤ .

(١٣) هذا تعريف العلامة الطيبي، وقد نقله القاسمي في قواعد التحديث ص ١٠٢ .

وقال ابو عمرو بن الصلاح: (كتاب الترمذي امل في معرفة الحسن، وهو الذي
نُوه باسمه، وأكثر من ذكره في جامعه، ويوجد في متفرقات من كلام بعض
مشايخه، والطبقة التي قبلهم)، ولقد مال ابو الفتح ابن سيد الناس
اليعمري في شرحه على الترمذي، الموسوم بالنطح الشذى، الى ان الحسن في
مصطلح من تقدم الترمذي - كالامام احمد بن حنبل، والبخاري- ليس كما هو
في مصطلحه، اذ انه يجرى عند المتقدمين مجرى الصحيح، ويدخل في اقسامه،
ولذا فليس وضع الحسن على هذا النوع من الحديث، مما تقدم الترمذي وضعه،
حتى يلشاحح في اطلاقه، ويطلب منه اطراد رسمه منطردا، او مقتربا
بالصحة، فقد قال ابو عمرو: ان من اهل الحديث من لا يفرق الحسن، ويجعله
مندرجا في انواع الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتاج به . انظر النطح
الشذى ج ١ ص ١٩٦ وانظر قول ابن الصلاح في المقدمة ص ٣٦ .

قلت : وقد اعترض محقق كتاب النطح الشذى على قول ابي الفتح: (ان الترمذي
لم يسبقه أحد الى هذا المراد بالحسن، وقدم عرضاً متتابعاً لاطلاق وصف
الحسن على الحديث، ابتداءً من ابراهيم النخعي حتى شيوخ الترمذي، وتبين
ان الترمذي مسبوق الى استعمال الحسن، بالمعنى الاصطلاحي المراد عنده،
وخاصة من أبرز شيوخه، وهو الامام البخاري، ومنه استفاد الترمذي في ذلك

بالنقل الصريح عنه) . انظر تطبيق الدكتور احمد معبد عبدالكريم على
النسخ الشذى ح ١ ص ١٩٦ وما بعدها .

(١٤) علل الترمذي مع شرح ابن رجب ح ١ ص ٥١٦ .

(١٥) شرح ابن رجب لعلل الترمذي ، ج ٢ / ص ٥٧٣ .

(١٦) شرح ابن رجب ص ٣٢٤ ح ١ .

(١٧) قواعد التحديث القاسمي ص ١٠٢

(١٨) التدريب ح ١ ص ١٥٨ .

- (١٩) فتح الباري ج١ ص٢٥٦ باب لا يستنحي بروت رقم ٢١ .
- (٢٠) سنن الترمذي مع شرح التحفة ج١ ص٨٤-٨٧ .
- (٢١) طريق الحديث عند البخاري التي صححها عن ابي هريرة رضي الله عنه ، فتح الباري ج١ ص٢٥٥ الباب/باب الاستنجاء بالحجارة رقم ٢٠٠ وأخرجه البخاري في موضع آخر ج٧ ص١٧١ ، باب ذكر الجن وقول الله تعالى "قل أوحى إلي أنه استمع نظر من الجن" رقم ٣٢ .
- (٢٢) ضمن الترمذي رحمه الله الكلام على الرجال في موضوع السباب الحمديشي ؛ فكانت عليه في مقولاته النقدية على الاسانيد والرجال ، واقعة موقع الحكم على أحاديث الباب ، كقوله في كتاب الطهارة حدثنا ابو الوليد الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم أخبرني ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح أعلى الخد وأسفله ، قال الترمذي : وهذا حديث معلول ، ولم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم ، وسألت ابا زرعة ومحمداً عن هذا الحديث فقالا ليس بصحيح ، لان ابن المبارك روى هذا عن ثور عن رجاء قال حديث عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه المغيرة ؟ انظر المسنن مع شرح التحفة ج١ ص٣٢١ باب ٧٢ [ما جاء في المسح على الخفين أعلاه وأسفله] فنلاحظ هنا كيف ان الترمذي أبان عن العلة واستشهد لها بمخالفة ابن المبارك للوليد بن مسلم ، وهو أحفظ من الوليد وأوثق .
- (٢٣) جاء في معنى الذي قلنته من ظنية أحكام النقاد وتباين الفاظهم في الجرح والتعديل ، وأنها جاءت متفقة حيناً ، ومختلفة حيناً في الحكم على الراوي الواحد ، وذلك لاختلاف اجتهادات النقاد فيهم ، وانها صدرت قبل توحيد المصطلحات الذي يحدد بالقرن الرابع تقريباً - بحث قيم للشيخ عبد الفتاح أبي غدة حفظه الله في معرض تحقيقه لكتاب الرفع والتكميل ، قال فيه :
- [هذه الاوصاف المذكورة في الفاظ الجرح والتعديل يراد منها معرفة حال

الراوي عند المحدثين الجهابذة النقاد الذين حكموا باجتهاداتهم تلك الاحكام على الرواة مما يقتضي قبول رواية الراوي، أو ردّها، أو ترجيحها على رواية غيره عند التعارض أو نحو ذلك، وقد جاءت ألفاظهم في الحكم على الراوي متفقة حيناً، ومختلفة حيناً آخر، تبعاً لاختلاف اجتهاداتهم في الحكم على الراوي، ولم يكونوا معصومين رحمهم الله تعالى، ولكن كانوا يغلب على أكثرهم الورع والدقة والامانة والنصبة، والكمال المطلق انما هو لله تعالى، والعصمة لنبيه صلى الله عليه وسلم بفضل الله عليه، ومدرت منهم هذه الالفاظ قبل توحيد المصطلحات الحديثية، واستقرارها الذي يمكن تحديده تقريباً بالقرن الرابع وما بعده، كان الحافظ الناقد منهم يقولها في الراوي [بحسب ما يترأى له من حالته تبعاً لمعرفته باحاديثه. ونقده مروياته، وتبينته فيه قوة العدالة والضبط، أو الضعف فيها]، انظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ص ١٢٩ .

قلت: ومما يدل على هذا البعد الظني في احكام اهل النقد في الجرح والتعديل قول الترمذي رحمه الله في علله: " اختلف الائمة من اهل العلم في تضعيف الرجال كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم " انظر شرح علل الترمذي ج ٢ ص ٥٥٨ .

- (٢٤) شرح علل الترمذي لابن رجب ج ٢ ص ٦١١ .
- (٢٥) عطاء بن السائب، انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٢٧٠ ، وفي التهذيب ج ٧ رقم ٣٨٦ ص ١٨٣ ، وفي التقريب ج ٢ ص ٢٢ .
- (٢٦) يزيد بن ابي زياد الهاشمي الكوفي، انظر ترجمته في الميزان ج ٤ ص ٤٢٣ ، وفي التهذيب ج ١١ رقم ٥٣١ ص ٢٨٧ ، وفي التقريب ج ٢ ص ٣٦٤ .
- (٢٧) ليث بن ابي سليم قال احمد: مضطرب الحديث ولكن حدث عنه الناس، وقال يحيى والنسائي ضعيف، وقال الحافظ: صدوق اختلف اخيراً فلم يتميز حديثه فترك، انظر ترجمته في الميزان ج ٧ ص ٤٢٠ ، وفي التاريخ الكبير مجلد ٧ ق ١/٤ ص ٢٤٦ ، وفي هدي الساري مقدمة الفتح ص ٤٥٩ ، وفي التهذيب ج ٨ رقم ٨٣٥ ص ٤٨٧ ، وفي التقريب ج ٢ ص ١٣٨ .

(٢٨) ذهب ابو الفتح اليعمري الى ان احاديث الجامع يمكن تقسيمها باعتبار شرط الترمذي الى ثلاثة اقسام :

(١) مقبول .

(٢) ومقابلته .

(٣) وما يتجاذبه طرفا القبول والرد بانقسام الرواة إلى :

١ - عدل وهو راوى الصحيح .

ب - ومجروح وهو راوى المردود .

ج - متردد بينهما لم يتبين فيه مقتضى القبول فيقبل، ولا مقتضى الرد فيرد، [فيقبله قوم وهم الذين لا يبتغون في العدالة امرا] زائداً على الاسلام والستر، ويرده آخرون الى ان يثبت مقتضى القبول، وهم الذين لا يقتضون على الاسلام والستر في مقتضى العدالة فهذا قسم المستور الذي عرف شخصه، وجهلت حاله ممن لم ينقل فيه جرح ولا تعديل، او مما نقل في معاً، ولم يترجح أحدهما على الآخر ببيان حيث يحتاج إليه وما أشبهه، ثم اضاف قائلا :-

وربما وقع الاشتباه بين النوع الآخر من كل قسم والنوع الاول الذي يليه .
انظر النسخ الشذي ح١ ص ٢٧٨ .

(٢٩) عبد المنعم بن نعيم البصري صاحب السقاء قال البخاري : منكر الحديث، وقال الدارقطني وغيره : ضعيف، وقال النسائي : ليس بثقة، وقال الترمذي : عبد المنعم شيخ بصري، وقال الحافظ : متروك، انظر ترجمته في الميزان ح٢ ص ٦٦٩ ، والمنن مع شرح التحفة ح١ ص ٥٨٨ ، وفي التهذيب ح٦ رقم ٨٠٩ ص ٣٨٢ وفي التقريب ح١ ص ٥٢٥ .

(٣٠) يحيى بن محمد عباد بن هانيء الشجري ضعفه ابو حاتم الرازي، وقال العقيلي : في حديثه مناكير واغاليط، وكان ضريراً هيماً بلغني يلقي . انظر ترجمته في الميزان ح٤ ص ٤٠٦ ، وفي التهذيب ح١١ رقم ٤٤٦ ص ٢٣٩ ، وفي التقريب ح٢ ص ٣٥٧ .

(٣١) ابو سورة الانصاري، قال البخاري : منكر الحديث، يروي عن ابي ايوب

مناكير لا يتابع عليها، وقال الترمذي : يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن معين ج ١ .

انظر ترجمته في الميزان ج ٤ ص ٥٣٥، وفي التهذيب ج ١٢ رقم ٥٧١ ص ١٣٦ ، وفي التقريب ج ٢ ص ٤٣٢ .

(٣٢) كثير بن عبد الله بن عوف قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال الشافعي وأبو داود : ركن من أركان الكذب، وضرب أحمد على حديثه ، وقال الدارقطني : متروك، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه . انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٤١٧ وفي التهذيب ج ٧ رقم ٧٥٣ ص ٣٧٧ وفي التقريب ج ٢ ص ١٣٢ .

(٣٣) أبو بكر بن عياش صدوق ثبت في القراءة لكنه يغلط في الحديث ويهم أخرج له البخاري وهو صالح الحديث وقال أحمد : ثقة ربما غلط وكان يحيى بن سعيد لا يعا به انظر ترجمته في الميزان ج ٤ ص ٤٩٩ والتهذيب ج ١٢ رقم ١٥٢ ص ٤٠ وفي التقريب ج ٢ ص ٣٩٩ .

(٣٤) أيوب بن واقد الكوفي قال البخاري : منكر الحديث وقال أحمد : ضعيف وقال ابن معين : ليس بثقة . انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٢٩٥ وفي التهذيب ج ١ رقم ٧٦٣ ص ٣٦٣ وفي التاريخ الكبير مجلد ١ ق ١/ج ١ ص ٤٢٦ .

(٣٥) سعد بن طريف الحنظلي قال ابن معين : لا يحل لأحد أن يروي عنه ، وقال أحمد : وأبو حاتم : ضعيف الحديث، وقال النسائي والدارقطني : متروك . انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ١٢٣ وفي التهذيب ج ٣ رقم ٨٨١ ص ٤١٠ وفي التقريب ج ١ ص ٢٨٧ .

(٣٦) انظر كلام الحافظ ابن رجب : (والترمذي رحمه الله تعالى يخرج حديث الثقة الضابط، ومن يهم قليلاً ومن يهم كثيراً ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادراً ويبين ذلك ولا يمكت عنه) . شرح علل الترمذي ج ٢ ص ٦١٢ .

(٣٧) انظر كلام ابن رجب في مبحث التفريق بين الكتابة عن الضعفاء والرواية عنهم ج ١ ص ٣٨٤ .

(٣٨) الحسن بن عماره روى أبو داود عن شعبة قال : يكذب وقال أحمد : متروك وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٥١٣ وفي التهذيب ج ٢ رقم ٥٣٢ ص ٣٦٣ وفي التقريب ج ١ ص ١٦٩ .

- (٣٩) عبد الله بن محرز قال احمد: ترك الناس حديثه وقال الجوزجاني: هالك وقال الدارقطني: متروك. انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٥٠٠ وفي التهذيب ج ٥ رقم ٦٦١ ص ٣٤٠ وفي التقريب ج ١ ص ٤٤٥ .
- (٤٠) انظر شرح علل الترمذي ج ١ ص ٣٨٢، ٣٨٣ .
- (٤١) انظر المرجع نفسه ج ١ ص ٣٨٣ .
- (٤٢) انظر المرجع نفسه ج ١ ص ٣٨٤ .
- (٤٣) انظر المرجع نفسه ج ١ ص ٣٨٤ .
- (٤٤) عكرمة مولى ابن عباس تكلم فيه لرأيه لا لحفظه فاتهم برأي الخوارج، اعتمده البخاري وأما مسلم فتجنّبه وقال يحيى كذاب انظر ترجمته في الميراث ج ٣ ص ٤٥ وفي التهذيب ج ٧ رقم ٤٧٦ ص ٢٣٤ وفي التقريب ج ٢ ص ٣٠ .
- (٤٥) اسماعيل بن ابي اويس قال احمد لا بأس به وقال ابن ابي خيثمة عن يحيى صدوق ضعيف، وقال العقلي: احاديثه ليست بذاك انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٢٢٣ وفي التهذيب ج ١ رقم ٥٢٥ ص ٢٤٨ وفي التقريب ج ١ ص ٧١ وفي هدى الساري مقدمة فتح الباري ص ٣٩١
- (٤٦) عامر بن علي قال ابن معين: ليس بشيء، وقال احمد: صدوق وذكر له ابن عدي عدة مناكير وقال اري به بأساً إلا فيما ذكرت. انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٣٥٥ وفي التهذيب ج ٥ رقم ٨١ ص ٤٤ وفي التقريب ج ١ ص ٣٨٤ .
- (٤٧) عمرو بن مرزوق كان يحيى القطان لا يرضاه في الحديث وقال ابن المديني: اتركوا العمرين عمرو بن حكام وعمرو بن مرزوق انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٢٨٨ وفي التهذيب ج ٨ رقم ١٦٠ ص ٨٧ وفي التقريب ج ٢ ص ٧٨ .
- (٤٨) سويد بن سعيد كان صاحب حديث وحفظ لكنه عمتر وعمى فربما لقن مما ليس من حديثه وهو صادق في نفسه صحيح الكتاب وقال البخاري: حديثه منكر انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٢٤٨ وفي التهذيب ج ٤ رقم ٤٨١ ص ٢٣٩ وفي التقريب ص ٣٤٠ .
- (٤٩) الفكر المنهجي عند المحدثين د. همام سعيد، ص ٥٣ .
- (٥٠) علل الترمذي مع شرح ابن رجب ج ١ ص ٣٩٥ .
- (٥١) المرجع نفسه ج ١ ص ٣٩٥ .

- (٥٢) المرجع نفسه ج ١ ص ٣٩٦ .
- (٥٣) المرجع نفسه ج ١ ص ٣٩٦ .
- (٥٤) عبد الله بن محمد بن عقيل، [١] سنن الترمذي مع شرح التحفة ج ١ ب ٣ رقم ٣ ص ٤٠، ورمز كتاب تحفة الاحوزي هو الحرف ت . [٢] الجرح والتعديل ج ٢ ص ١٥٣ رقم ٧٠٦ وانظر كتاب التهذيب ج ٦/ رقم ١٩ ص ١٣ ومما اخرج له الترمذي في سننه :
تحفة الاحوزي ج ١ ب ٣ رقم ٣٠ ص ٤٠ .
ت ج ١ ب ٢٦ رقم ٣٤ ص ١٣٨ .
- (٥٥) عبد الله بن لهيعة بن عقبة ابو عبد الرحمن الحضرمي [١] ، التاريخ الكبير مجلده ١ - ج ٣ ص ١٨٢ . [٢] الجرح والتعديل ج ٢ ص ١٤٧ . ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٧ رقم ٩ ص ٦٤ .
ت ج ١ ب ٣٠ رقم ٤٠ ص ١٥٢ .
- (٥٦) شريك بن عبد الله النخعي [١] ، الجرح والتعديل ج ٢ ص ٣٦٥ [٢] ، الضعفاء الكبير ج ٢ ص ١٩٣ . ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٣٥ رقم ٤٥ ص ١٦٢ .
ت ج ١ ب ٩٤ رقم ١٢٧ ص ٣٩٤ .
- (٥٧) رشدين بن سعد ابو الحجاج المهري، [١] الضعفاء الكبير ج ٢ ص ٦٦ ، [٢] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٩ . ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٤٠ رقم ٥٤ ص ١٧٦ .
ت ج ٧ ب ٨ رقم ٢٦٦٣ ص ٢٤٧ .
- (٥٨) عبد الرحمن بن زياد بن انعم الاثري [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٥٦١ . وانظر ترجمته في التهذيب ج ٦/ رقم ٣٣٨ ص ١٥٧ . ومما اخرج له الترمذي في سننه :

- ت ج ١ ب ٤٠ رقم ٥٤ ص ١٧٦ .
- ت ج ٢ ب ٢٩٦ رقم ٤٠٦ ص ٤٤٨ .
- (٥٩) حجاج بن ارطاة الطقيه [١] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٥٨ ، [٢] الضعفاء الكبير ج ١ ص ٢٧٧ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٢٠٠ رقم ٢٧٠ ص ١٤٥ .
- ت ج ٣ ب ٣٧٥ رقم ٥٢٥ ص ٦٥ .
- (٦٠) الحارث بن وجيه الراسبي ، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٤٥ ، [٢] انظر ما نقله المباركفوري في تحفة الاحوذى ج ١ ص ٣٥٩ [٣] ، قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ١ ص ٣٥٩ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٧٨ رقم ١٠٦ ص ٣٥٩ .
- (٦١) اسماعيل بن عياش ابو عتبة العنسي الحمصي [١] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٢٤٠ [٢] تقريب التهذيب ، وانظر التهذيب ج ١ رقم ٥٨٤ ص ٢٠٨ ، [٣] قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ١ ص ٤١٢ ، وانظر الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة لابن الكيال ص ٩٨ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٩٨ رقم ١٣١ ص ٤١٢ .
- ت ج ٢ ب ٣٤١ رقم ٤٣٧ ص ٥٨٥ .
- (٦٢) حكيم بن جبير [١] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٨٣ [٢] قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ١ ص ٤٨٤ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ١١٨ رقم ١٥٥ ص ٤٨٤ .
- (٦٣) عبدالله بن عمر المدني العمري اخو عبيدالله [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٦٥ [٢] قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ١ ص ٥١٩ ، [٣] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٦٥ ، وانظر كتاب التهذيب ج ٥ رقم ٥٦٤ ص ٢٨٥ .

- (٦٤) محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي [١] ، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٦١٣ [٢] ، تقريب التهذيب ، انظر كتاب التهذيب ج ٩ رقم ٥٠٣ ص ٢٦٨ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٤٢ رقم ١٩٤ ص ٥٨٣ .
ت ج ٣ ب ٣٨٨ رقم ٥٥٠ ص ١٢١ .
- (٦٥) اسماعيل بن ابي اسحق ابو اسراييل الملاي الكوفي [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٩٠ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ١ رقم ٥٤٥ ص ٢٥٦ [٣] ، قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ١ ص ٥٩٤ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٤٥ رقم ١٩٨ ص ٥٩٤ .
- (٦٦) سليمان بن قرم [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢١٩ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٤ رقم ٣٦٧ ص ١٨٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ما يقول اذا دخل الخلاء رقم ٤ ص ٤١ .
- (٦٧) ابو يحيى الققات الكوفي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٥٨٦ ، وانظره في التهذيب ج ١٢ رقم ١٢٧٢ ص ٣٠٣ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ما يقول اذا دخل الخلاء رقم ٤ ص ٤١ .
- (٦٨) شامة بن وائل بن حصين [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٥٠٨ [٢] ، الضعفاء الكبير ج ١ ص ١٧٧ ، [٣] تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٢ رقم ٥٢ ص ٢٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٢٠٥ رقم ٢٦ ص ١١٨ .
- (٦٩) عبد الكريم بن ابي المخارق ابو امية ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٤٦ ، وانظره في التهذيب ج ٦ رقم ٧١٩ ص ٣٣٥ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :

- ت ج ١ ب ٢٣ رقم ٢٩ ص ١٢٨ .
- ت ج ٥ ب ٤ رقم ١٨٥٢ ص ٥٠١ .
- (٧٠) شهر بن حوشب الاشعري [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٨٣ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٤ رقم ٦٣٥ ص ٣٢٤ ، [٣] انظر تحفة الاحوذى ج ١ ص ١٤٦ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٢٩ رقم ٣٧ ص ١٤٦ .
- ت ج ٧ ب ١٥ رقم ٢٦١٣ ص ١٩٨ .
- (٧١) سعد بن عبد الحميد بن جعفر الانصاري ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٢٤ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٣ رقم ٨٨٧ ص ٤١٤ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٣٠ رقم ٣٩ ص ١٥٢ .
- (٧٢) عبد الرحمن بن ابي الزناد [١] ، انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ج ٦ ص ١٥٥ رقم ٣٥٦ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٣٠ رقم ٣٩ ص ١٥٢ .
- ت ج ١ ب ٧٣ رقم ٩٨ ص ٣٢٥ .
- (٧٣) صالح مولى التوأمة ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، وانظره في التهذيب ج ٤ رقم ٧٠١ ص ٣٥٥ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٣٠ رقم ٣٩ ص ١٥٢ .
- ت ج ٢ ب ٢١٢ رقم ٢٨٧ ص ١٦٩ .
- (٧٤) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٣٣ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٦ رقم ٦٨٠ ص ٣٠١٥ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٣١ رقم ٤١ ص ١٥٤ .
- ت ج ٢ ب ٣٠٦ رقم ٤١٧ ص ٤٧٥ .

- (٧٥) عبد الرحمن بن ثابت بن شوبان، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٥٥١ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٦ رقم ٣٠٦ ص ١٣٦ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٣٣ رقم ٤٣ ص ١٥٧ .
- (٧٦) اسماعيل بن موسى الفزاري ابن بنت السدي [١]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ١ رقم ٦٠٦ ص ٢٩٢، [٢] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٢٥١ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٣٥ رقم ٤٥ ص ١٦١ .
ت ج ١ ب ٧٩ رقم ١٠٧ ص ٣٦١ .
- (٧٧) ثابت بن ابي صفية ابو حمزة الثمالي، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٣٦٣، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٢ رقم ١٠ ص ٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٣٥ رقم ٤٥ ص ١٦١ .
- (٧٨) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب المدني مولى الحرقة [١]، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٠٢ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٨ ص ٣٣٦ ص ١٦٦ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٣٩ رقم ٥١ ص ١٧٢ .
ت ج ٣ ب ٣٧ رقم ٧٣٥ ص ٤٣٨ .
- (٧٩) سليمان بن ارقم ابو معاذ [١]، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٩٦، وانظر ترجمته في التهذيب ج ٤ رقم ٢٩٧ ص ١٤٨ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٤٠ رقم ٥٣ ص ١٧٤ .
ت ج ٥ ب ١٠ رقم ١٥٦٣ ص ١٢٢ .
- (٨٠) سفيان بن وكيع بن الجراح ابو محمد الرؤاسي، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٧٣، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٤ رقم ٢١٠ ص ١٠٩ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :

- ت ج ١ ب ٤٠ رقم ٥٣ ص ١٧٤ .
- ت ج ٣ ب ١٩ رقم ٧٠٨ ص ٤٠٠ .
- (٨١) محمد بن حميد الرازي، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٥٣٠، وانظر ترجمته في التهذيب ج ٩ رقم ١٨١ ص ١١١ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٤٠ رقم ٤٥ ص ١٧٨ .
- ت ج ٥ ب ٢٨ رقم ١٨١٧ ص ٤٥٧ .
- (٨٢) ابو ريحانه عبدالله بن مطر [١]، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٥٢٥، [٢] تقريب التهذيب ، وانظر ترجمته في التهذيب ج ٦ رقم ٥٦ ص ٣١ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٤٢ رقم ٥٦ ص ١٨٦ .
- (٨٣) سلمة بن الفضل الابرش [١]، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٩٢ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٤ رقم ٢٦٥ ص ١٣٥ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٤٤ رقم ٥٨ ص ١٩١ .
- (٨٤) يزيد ابو خالد الملائي الدالاني ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٣٢ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ١٢ رقم ٣٥٨ ص ٨٩، [٣] قاله الترمذي في المنن مع شرح التحفة ج ١ ص ٢٥٣ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٥٧ رقم ٧٧ ص ٢٥٢ .
- (٨٥) حسام بن مصك ابو سهل الازدي [١]، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٧٧، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٢ رقم ٤٤٦ ص ٢١٣ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ١ ب ٥٩ رقم ٨٠ ص ٢٥٩ .
- (٨٦) ابو عبيدة بن ابي السفر احمد بن عبدالله الهمداني [١]، تهذيب التهذيب ج ١ ص ٤٢ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ٦٤ رقم ٨٧ ص ٢٨٦ .

(٨٧) الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الاسدي ، [١] تقريب التهذيب، وقد اشار الحافظ الى قول ابي زرعة صاحب الخلاصة كما نقل عنه المباركفوري في تحفة الاحوذى وذلك في كتاب التهذيب ج ٤ رقم ٧٧٨ ص ٣٩٢ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ٦٧ رقم ٩٠ ص ٢٩٨ .

ت ج ٣ ب ١٤ رقم ٨٢٧ ص ٥٦٨ .

(٨٨) علي بن زيد بن جدعان ، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٢٧ ، وانظر ترجمته في التهذيب ج ٧ رقم ٥٤٥ ص ٢٨٣ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ٨٠ رقم ١٠٩ ص ٣٦٣ .

ت ج ٣ ب ٣٨٦ رقم ٥٤٣ ص ١٠٨ .

(٨٩) يونس بن يزيد اليلبي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٥٨٤ ، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ١١ رقم ٧٧٠ ص ٣٩٥ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ٨١ رقم ١١٠ ص ٣٦٥ .

ت ج ١ ب ١٤٧ رقم ٢٠١ ص ٥٩٩ .

(٩٠) يزيد بن ابي زياد الهاشمي الكوفي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٢٣ ، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ١١ رقم ٥٣١ ص ٢٨٧ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ٨٣ رقم ١١٤ ص ٣٧٢ .

ت ج ٥ ب ٦٣ رقم ١٧٧٠ ص ٣٧٩ .

(٩١) حريث بن ابي مطر الغزاري ، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٧٧ ، وانظر ترجمته في التهذيب ج ٢ رقم ٤٣٤ ص ٢٠٥ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ٩١ رقم ١٢٣ ص ٣٨٦ .

- (٩٢) ابو اليقظان عثمان بن عمير بن قيس ، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٤٠ [٢] .
تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٧ رقم ٢٩٣ ص ١٣٢ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٩٤ رقم ١٢٦ ص ٣٩٤ .
- (٩٣) زهير بن محمد التميمي [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٨٤ [٢] ، تقريب
التهذيب، وفي التهذيب ج ٣ رقم ٦٤٥ ص ٣٠١ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ٩٥ رقم ١٢٨ ص ٣٩٩ .
ت ج ٢ ب ٢٢٠ رقم ٢٩٥ ص ٨٩ .
- (٩٤) معاوية بن صالح بن حدير [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٣ [٢] ، تقريب التهذيب
وفي التهذيب ج ١٠ رقم ٣٩١ ص ١٨٩ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٠٠ رقم ١٣٣ ص ٤١٦ .
- (٩٥) العلاء بن الحارث [١] ، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٩٨ [٢] ، تقريب التهذيب، وفي
التهذيب ج ٨ رقم ٣١٩ ص ١٥٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٠٠ رقم ١٣٣ ص ٤١٦ .
- (٩٦) خفيف بن عبد الرحمن الجزري، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٥٣ [٢] ، تقريب
التهذيب، وفي التهذيب ج ٣ رقم ٢٧٥ ص ١٢٣ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٠٣ رقم ١٣٦ ص ٤٢٠ .
ت ج ٢ ب ٢٩٨ رقم ٤٠٨ ص ٤٥٧ .
- (٩٧) شجاع بن الوليد ابو بسدر السكوني [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٦٤ [٢] .
تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٤ رقم ٥٤٦ ص ٢٧٥ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٠٥ رقم ١٣٩ ص ٤٢٩ .

- (٩٨) محمد بن عماره بن حزم المدني ، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٦٦٢ [٢] ، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٩ رقم ٥٩٨ ص ٣٢٠ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٠٩ رقم ١٤٣ ص ٤٣٧ .
- (٩٩) داود بن الحصين، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٥ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٣ رقم ٣٤٥ ص ١٥٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١١٠ رقم ١٤٥ ص ٤٥٣ .
- (١٠٠) عبدالله بن سلمة الهمداني المرادي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٣٠ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٥ رقم ٤٢١ ص ٢١٢ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١١١ رقم ١٤٦ ص ٤٥٤ .
- (١٠١) عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عياش المخزومي، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٥٥٤ ، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٦ رقم ٣١٩ ص ١٤١ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١١٣ رقم ١٤٩ ص ٤٦٤ .
ت ج ٢ ب ٥٣ رقم ٨٨٦ ص ٦٢٧ .
- (١٠٢) حاتم بن اسماعيل المدني، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٢٨ [٢] ، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٢ رقم ٢٠٩ ص ١١٠ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٢٢ رقم ١٦٤ ص ٥٠٢ .
ت ج ٢ ب ٢٣٨ رقم ٣٢٢ ص ٢٧٧ .
- (١٠٣) يعقوب بن الوليد ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٥٥ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ١١ رقم ٦٦٦ ص ٣٤٩ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٢٧ رقم ١٧١ ص ٥١٧ .

- (١٠٤) محمد بن موسى البصري الحرشي [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٥٠ [٢] ، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٩ رقم ٧٨٠ ص ٤٢٥ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٢٩ رقم ١٧٦ ص ٥٢٥ .
- (١٠٥) محمد بن طلحة بن مطرف، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٥٨٧ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٩ رقم ٣٨١ ص ٢١١ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٣٣ رقم ١٨١ ص ٥٣٥ .
ت ج ٢ ب ٢٦٤ رقم ٣٦١ ص ٣٥٦ .
- (١٠٦) عطاء بن السائب [١] ، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٧٠ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٧ رقم ٣٨٦ ص ١٨٣ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٣٥ رقم ١٨٤ ص ٥٤٣ .
ت ج ٣ ب ٤٨٨ رقم ٨٧٨ ص ٦١٨ .
- (١٠٧) "حنث" حسين بن قيس الرحيبي ابو علي الواسطي، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٤٦ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٢ ص ٦٢٣ رقم ٣١٣ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٣٨ رقم ١٨٨ ص ٥٦٠ .
- (١٠٨) ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة [١] ، تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٢٣ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٤٠ رقم ١٩١ ص ٥٦٩ .
- (١٠٩) عامر بن عبد الواحد الاحول، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٦٢ ، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٥ رقم ١٢٤ ص ٦٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٤٠ رقم ١٩٢ ص ٥٧٤ .
ت ج ٧ ب ٢٦٦٢ رقم ٢٤٧ ص ٢٤٧ .

- (١١٠) معاوية بن يحيى الصدفي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٣٨ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ١٠ رقم ٤٠٤ ص ١٩٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٤٧ رقم ٢٠٠ ، ٢٠١ ص ٥٩٩ .
- (١١١) ابراهيم بن المهاجر ، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٧ ، [٢] تفسير التهذيب ، وفي التهذيب ج ١ رقم ٣٠١ ص ١٤٦ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٥٠ رقم ٢٠٤ ص ٦٠٧ .
- (١١٢) جابر بن يزيد الجعفي ، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٣٧٩ ، [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٢ رقم ٦١ ص ٣٤ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٥٢ رقم ٢٠٦ ص ٦١٢ ، ٦١٣ .
- (١١٣) اشعث بن سوار الكندي [١] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٢٦٣ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ١ رقم ٦٤٥ ص ٣٠٨ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ١ ب ١٥٥ رقم ٢٠٩ ص ٦١٨ .
ت ج ٧ ب ٣٨ رقم ٢٤٩٢ ص ٦٠ .
- (١١٤) اسماعيل بن مسلم المكي ، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٢٤٨ ، [٢] ، قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ٢ ص ٢٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ١٧٢ رقم ٢٣٣ ص ٢٧ .
ت ج ٥ ب ٤ رقم ١٨٥٢ ص ٥٠١ .
- (١١٥) الحارث بن عبد الله الهمداني الاغور [١] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٣٥ ، قلت :
اورد البخاري رحمه الله تعالى في تاريخه تكذيب الشعبي للحارث عن ابي اسامة عن مفضل عن مغيرة عن الشعبي حدثنا الحارث قال : واشهد انه احد الكذابين ، انظر التاريخ الكبير مجلد ٢ ، ق ٢ / ج ١ ص ٢٧٣ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :

- ت ج ٢ ب ٢٠٧ رقم ٢٨١ ص ١٥٨ .
- ت ج ٢ ب ٣٣٣ رقم ٤٥٨ ص ٥٤٩ .
- (١١٦) خالد بن ابياس المدني، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٢٧، وانظر ترجمته في كتاب التاريخ الكبير مجلد ٣، ق ١/ج ٢ ص ١٤٠ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢١٢ رقم ٢٨٧ ص ١٦٩ .
- (١١٧) اشعث بن سعيد السمان ابو الربيع، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٢٦٣، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ١ رقم ٦٤٣ ص ٣٠٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٥٤ رقم ٣٤٣ ص ٣٢٢ .
- (١١٨) زيد بن جبيرة الانصاري [١]، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٩٩، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير مجلد ٧، ق ١/ج ٢ ص ٣٩٠ [٢]، قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ٢ ص ٣٢٤ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٢٥ رقم ٣٤٥ ص ٣٢٤ .
- (١١٩) محمد بن القاسم الاسدي الكوفي، [١] قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ٢ ص ٣٤٥ [٢]، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١١، [٣] قاله المباركفوري في تحفة الاحوذى ج ٢ ص ٣٤٤ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٦٣ رقم ٣٥٥ ص ٣٤٥ .
- (١٢٠) ميمون ابو حمزة القصاب، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢٣٤، [٢] التاريخ الكبير مجلد ٧، ق ١/ج ٤ ص ٣٤٣، وانظر ترجمته في الضعفاء الكبير ج ٤ ص ١٨٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٧٦ رقم ٣٧٩ ص ٣٨٥ .
ت ج ٧ ب ١٥٥ رقم ٢٦٠١ ص ١٨٦ .
- (١٢١) مغيرة بن زياد الموصلی، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٦٠ [٢]، الضعفاء الكبير ج ٤ ص ١٧٥ .

- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٣٠٢ رقم ٤١٢ ص ٤٦٧ .
- (١٢٢) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم العمري [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٥٦٤ ، وانظر ترجمته في التهذيب ج ٦ رقم ٣٦١ ص ١٦١ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٣٧٧ رقم ٤٦٥ ص ٥٦٩ .
ت ج ٣ ب ٢٨٨ رقم ٨٥٤ ص ٥٨٨ .
- (١٢٣) يحيى بن يمان العجلي [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤١٦ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ١١ رقم ٤٩٠ ص ٢٦٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ١٧٧ رقم ٢٣٩ ص ٤٣ .
ت ج ٣ ب ٧٧٩ رقم ٧٩٩ ص ٥١٥ .
- (١٢٤) محمد بن ابي حميد [١] ، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٥٣١ [٢] ، قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ٢ ص ٦١٥ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٣٤٩ رقم ٤٨٧ ص ٦١٥ .
- (١٢٥) طريف السعدي بن شهاب البصري الاشل ابو سفيان ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٣٦ ، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٥ رقم ١٩ ص ١١ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ١٧٦ رقم ٢٣٨ ص ٣٨ .
- (١٢٦) اسماعيل بن حماد بن ابي سليمان الكوفي [١] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٢٢٥ ، [٢] الضعفاء الكبير ج ١ ص ٨٠ ، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير مجلد ١ ، ق ١/ج ١ ص ٣٥١ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ١٨١ رقم ٢٤٥ ص ٥٧ .
- (١٢٧) فليح بن سليمان المدني ، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٣٦٥ ، [٢] تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٨ رقم ٥٥٣ ص ٢٧٢ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ١٩١ رقم ٢٥٩ ص ١١٧ .

ت ج ٣ ب ٣٥٦ رقم ٥٠١ ص ١٩ .

(١٢٨) عبدالله بن نافع الصائغ ابو محمد المدني، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٥١٣،

وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٦ رقم ٩٩ ص ٤٦ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ١٩٨ رقم ٢٦٨ ص ١٣٦ .

ت ج ٣ ب ٣٨١ رقم ٥٣٤ ص ٨١ .

(١٢٩) عبدالله بن سعيد المقبري [١]، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٢٩، وانظره في الكاشف

للذهبي ج ٢ ص ٨٢ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ١٩٨ رقم ٢٦٨ ص ١٣٦ .

ت ج ٣ ب ٣٥٥ رقم ٤٩٩ ص ١٧ .

(١٣٠) حفص بن غياث ابو عمر النخعي القاضي، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٦٧، وانظر

ترجمته في كتاب التهذيب ج ٢ رقم ٧٢٥ ص ٣٥٧ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ٢٠٠ رقم ٢٧٠ ص ١٤٥ .

ت ج ٧ ب ٣٨٨ رقم ٢٤٩٢ ص ٦٠ .

(١٣١) محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر التيمي، [١] الضعفاء الكبير

ج ٤ ص ٢٠، قلت: ونقل كلام العقيلي الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ٩ رقم ٨

ص ٦٠ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ٢٠١ رقم ٢٧١ ص ١٤٦ .

ت ج ٢ ب ٢٠٤ رقم ٢٧٦ ص ١٥٢ .

(١٣٢) سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر، [١] الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي

ج ٣ ص ٢٨١، [٢] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٠٠ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

- ت ج ٢ ب ٢٠٢ رقم ٢٧٣ ص ١٤٩ .
- ت ج ٢ ب ٢٥٨ رقم ٣٥٠ ص ٣٣٣ .
- (١٣٣) كامل بن العلاء التميمي، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٤٠٠، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٨ رقم ٧٣٦ ص ٣٦٦ .
- ومما اخرج الترمذي له في سننه :
- ت ج ٢ ب ٢٠٩ رقم ٢٨٣ ص ١٦٢ .
- (١٣٤) يونس بن بكير، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٧٧، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ١١ رقم ٧٤٥ ص ٣٨٤ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٢١٥ رقم ٢٩٠ ص ١٧٦ .
- ت ج ٢ ب ٣٤١ رقم ٤٧١ ص ٥٨٢ .
- (١٣٥) عمرو بن ابي سلمة [١]، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٦٢ [٢]، الضعفاء الكبير ج ٣ ص ٢٧٢، [٣] مقدمة فتح الباري "هدي الساري" ص ٤٣٠ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٢٢٠ رقم ٢٩٥ ص ١٨٩ .
- (١٣٦) قرة بن عبد الرحمن بن حيويث، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٣٨٨، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٨ رقم ٦٦٣ ص ٣٣٣ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٢٢١ رقم ٢٩٦ ص ١٩١ .
- ت ج ٣ ب ١٣ رقم ٦٩٦ ص ٣٨٦ .
- (١٣٧) ليث بن ابي سليم، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٤٢٠، وانظر التاريخ الكبير مجلد ٧، ق ١/٤ ص ٤٦، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٨ رقم ٨٣٥ ص ٤١٧، وانظر هدي الساري ص ٤٥٩ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٢٣١ رقم ٣١٣ ص ٢٥٥ .
- ت ج ٣ ب ١٢ رقم ٨٢٤ ص ٥٥٧ .

(١٣٨) نجيب بن عبد الرحمن ابو معشر السخدي، [١] الكاشف ج٣ ص١٧٥، [٢] ميزان الاعتدال ج٤ ص٢٤٦، وانظر المغني للذهبي ج٢ ص٣٤٨ رقم ٦٦٠٠.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج٢ ب٢٥٣ رقم ٣٤١ ص٣١٧.

(١٣٩) الفضل بن دليم، [١] ميزان الاعتدال ج٣ ص٣٥١، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج٨ رقم ٥٠٦، وانظر الكاشف ج٢ ص٣٢٨.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج٢ ب٢٦٣ رقم ٣٥٥ ص٣٤٥.

(١٤٠) ابو غالب صاحب ابي امامة خزوري، [١] ميزان الاعتدال ج٤ ص٥٦٠، [٢] الكاشف ج٣ ص٣٢٢، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج١٢ رقم ٩٠٤ ص٢١٥.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج٢ ب٢٦٣ رقم ٣٥٧ ص٣٤٨.

(١٤١) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي، [١] ميزان الاعتدال ج٢ ص٥٧٤، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج٦ رقم ٤٣٠ ص١٩٠.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج٢ ب٢٦٥ رقم ٣٦٣ ص٣٦٠.

ت ج٣ ب٦٣ رقم ٩٠٢ ص٦٤٥.

(١٤٢) عثمان بن سفيان البصري، [١] ميزان الاعتدال ج٣ ص٦٦، وانظر المغني ج١ ص٦١٣ رقم ٤١٠٧، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج٧ رقم ٣٧٠ ص١٧٤.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج٢ ب٢٧٤ رقم ٣٧٦ ص٣٧٩.

(١٤٣) عبد الله بن نافع بن ابي العمياء [١]، التاريخ الكبير مجلد ٥، ق/١ ج٣ ص٢١٣، قلت: ونقل هذا الذهبي في ميزانه ج٢ ص٥١٢، وفي الكاشف ج٢ ص١٢١، وفي المغني ج١ رقم ٣٣٩٤ ص٥١٣، [٢] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج٦ رقم ٩٨ ص٤٦.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج٢ ب٢٧٩ رقم ٣٨٣ ص٣٩٣.

- (١٤٤) عبد الملك بن الربيع بن سبرة، (١) ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٥٤، وانظر ترجمته في كتاب التهذيب ج ٦ رقم ٧٤٥ ص ٣٤٩ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٩٥ رقم ٤٠٥ ص ٤٤٦ .
- (١٤٥) سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة [١]، نيل الاوطار ج ٢/حكم تشبيك الاصابع في المسجد ص ٣٨١ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٤ رقم ٦١ ص ٣٤٤، [٣] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٥٠٩، وانظر كتاب المغني ج ٢ رقم ٧٣٦٧ ص ٤٥٥، وانظر سنن ابي داود ج ١/كتاب الصلاة رقم ٢ ب ٥١٥ باب ما جاء في الهدي في المشي الى الصلاة ص ٣٨٠ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٨٠ رقم ٣٨٤ ص ٣٩٥ .
- (١٤٦) عبد الرحمن بن رافع التنوخي، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٥٦٠ [٢]، التاريخ الكبير مجلد ٥، ق ١/٣ ص ٢٨٠ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٩٦ رقم ٤٠٦ ص ٤٤٨ .
- (١٤٧) عتاب بن بشير الجزري [١]، المغني ج ١ رقم ٣٣٩٠ ص ٥٩٨ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٧ رقم ١٩٢ ص ٨٣ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٢٩٨ رقم ٤٠٨ ص ٤٥٧ .
- (١٤٨) سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الانصاري [١]، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٢٠ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٣ رقم ٨٧٦ ص ٤٠٨، وانظر ترجمته في المغني ج ١ رقم ٢٣٤٠ ص ٣٦٨، وانظر ما قاله الامام الترمذي في سننه مع شرح التحفة ج ٣ ص ٤٦٧ .
ومما اخرج له الترمذي في سننه :
ت ج ٢ ب ٣٠٩ رقم ٤٢٠ ص ٤٨٧ .
- (١٤٩) عكرمة بن عمار، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٩٢ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٧ رقم ٤٧٥ ص ٢٣٢، وانظر التاريخ الكبير مجلد ٧، ق ١/٤ ص ٥٠ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ٣٤٥ رقم ٤٨٠ ص ٥٩٧ .

ت ج ٧ ب ٣ رقم ٢٨٣٢ ص ٤٦٨ .

(١٥٠) مسعود بن واصل الازرق [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٠٠ ، وانظره في الكاشف

ج ٣ ص ١٢٢ ، [٢] تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ١٠ رقم ٢١٨ ص ١٠٨ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٥١ رقم ٧٥٥ ص ٤٦٥ .

(١٥١) عبدالله بن داود الواسطي ، [١] التاريخ الكبير مجلده ، ق/١ ج ٣ ص ٨٢ ، [٢]

ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤١٥ ، [٣] الضعفاء الكبير ج ٢ ص ٢٤٩ ، وانظر ترجمته في

الكامل في ضعفاء الرجال ج ٤ ص ٢٤٣ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٤٣ رقم ٧٤٢ ص ٥٠ .

(١٥٢) سالم بن نوح العطار [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١١٣ ، [٢] ، الكامل في ضعفاء

الرجال ج ٣ ص ٣٤٦ ، [٣] تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٣ رقم ٨١٧ ص ٣٨٣ ،

وانظر المغني ج ١ رقم ٢٣٠٩ ص ٣٦٤ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٣٥ رقم ٦٦٩ ص ٣٤٨ .

(١٥٣) شرحبيل بن مسلم الخولاني ، [١] تهذيب التهذيب ج ٤ رقم ٥٧٠ ص ٣٢٥ ، وانظر

المغني ج ١ رقم ٢٧٥٦ ص ٤٢٤ ، [٢] تقريب التهذيب ، وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢٦٧ ،

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٣٤ رقم ٦٦٥ ص ٣٤٢ .

(١٥٤) ابو بكر بن عبدالله بن ابي مريم الفساني ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٩٧ ،

وانظر المغني ج ٢ رقم ٧٣٤٠ ص ٤٥١ ، [٢] الكامل في ضعفاء الرجال ج ٢ ص ٣٦ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٣٣ رقم ٧٢٦ ص ٤٢٧ .

(١٥٥) عبدالله بن جعفر بن نجيع السعدي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٠١ ، وانظر

الضعفاء الكبير ج ٢ ص ٢٣٩ ، والمغني ج ١ رقم ٣١٢٧ ص ٤٧٦ ، [٢] الكامل في

ضعفاء الرجال ج ٤ ص ١٧٦ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ١١ رقم ٦٩٣ ص ٣٨٣ .

ت ج ٣ ب ٧٥ رقم ٧٩٦ ص ٥١٢ .

(١٥٦) عبد العزيز بن عمران الزهري، [١] التاريخ الكبير مجلد ١ ، ق ٢/ج ٣ ص ٢٩٠ ،

[٢] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٣٢ [٣] ، الضعفاء الكبير ج ٣ ص ١٣ [٤] ، تقريب

التهذيب، وفي التهذيب ج ٦/ رقم ٦٧٤ ص ٣١٢ [٥] ، قاله الترمذي مع شرح التحفة

ج ٣ ص ٦٠٨ ، [٦] المجروحون ج ٢ ص ١٣٩ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٤٢ رقم ٨٧٠ ص ٦٠٨ .

(١٥٧) عبد العزيز بن عبد الله القرشي ابو يحيى النمرقي، [١] ميزان الاعتدال ج ٢

ص ٦٣٠ ، وانظره في المغنسي ج ١ رقم ٣٧٣٧ ص ٥٦٢ ، [٢] تقريب التهذيب، وفي

التهذيب ج ٦/ رقم ٦٦٦ ص ٣٠٩ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ١٥ رقم ٢٥٩٦ ص ١٨٢ .

(١٥٨) شرح علل الترمذي لابن رجب ج ١ ص ٤٢٣ ، ٤٢٥ .

(١٥٩) المرجع نفس ج ١ ص ٤١٦ .

قلت : فالحديث الذي تفرد به الراوي الضعيف، من غير أن يكون شمة ثقة

يخالف يسمى عند الترمذي حديثاً منكراً ، علته مطلق التفرد من الضعيف

حتى، وإن لم تكن هناك مخالفة ، ومثال ذلك قبول الترمذي في كتاب الأدب

حدثنا الفضل بن المبارك البغدادي حدثنا سعيد بن زكريا عن غنيمه بن

عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن محمد بن المنكدر عن جابر عن عبد الله

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الإسلام قبيل الكلام " وبهذا

الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا تدعو أحداً إلى الطعام

حتى يسلم " قال أبو عيسى هذا حديث منكراً لا نعرفه إلا من هذا الوجه

وسمعت محمد يقول غنيمه بن عبد الرحمن ضعيف ذاهب ومحمد بن زاذان منكراً

الحديث ١ هـ .

فحكم على الحديث بأنه منكر وهو مسروي بإسناد فيه ضعيفان، ولم يعرف الحديث منوجه آخر .

وللحديث المنكر العمل بتفرد الضعيف عند الترمذي صورة أخرى، وهي إذا تفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو الذي حكم بضعفه في بعض شيوخه، ونحوهم - ممن لا يحكم لحديثهم بالقبول بغير عاضد يعضده - بما لا متتابع له ولا شاهد ، انظر الموازنة ص ١٩٢ - ١٩٣ .

(١٦٠) انظر في بيان هذا المعنى توضيح الأفكار ج ١ ص ١٧٣ .

(١٦١) المرجع نفسه ج ١ ص ١٧٥ .

(١٦٢) تلخيص الحبير .

(١٦٣) كثير بن عبد الله بن عوف المزني، انظر ترجمته رقم ١٢ .

(١٦٤) توضيح الأفكار ج ١ ص ١٧٦ .

قلت : ولا يلزم من قول الترمذي رحمه الله : [أصح شيء في الباب كذا] صحة

الحديث، فإنه يقول: هذا أصح شيء في الباب، وإن كان ضعيفاً، ومراده

أرجحه أو أقله ضعفاً، انظر تدريب الراوي ج ١ ص ٨٧ والموازنة ص ١٦٢ - ١٦٣ .

(١٦٥) عبد المنعم بن نعيم البصري صاحب السقاء، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٦٩،

[٢] قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ١ ص ٥٨٨، [٣] تقريب التهذيب،

وفي التهذيب ج ٦ رقم ٨٠٩ ص ٣٨٢ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ١٤٣ رقم ١٩٦ ص ٥٨٨ .

ت ج ١ ب ١٤٣ رقم ١٩٥ ص ٥٨٨ .

(١٦٦) حارثة بن أبي الرحال محمد بن عبد الرحمن المدني [١]، ميزان الاعتدال ج ١

ص ٤٤٥، وانظره في كتاب التهذيب ج ٢ رقم ٢٩٦ ص ١٤٤ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ١٧٩ رقم ٢٤٣ ص ٥١٥ .

(١٦٧) الحسن بن أبي جعفر [١]، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٨٢، والتاريخ الكبير مجلد ٢،

ق ٢ / ج ١ ص ٢٨٨ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

- ت ج ٢ ب ٢٤٦٦ رقم ٣٣٣ ص ٣٠٠ .
- (١٦٨) عمر بن عبد الله بن ابي خثعم [١] ، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢١١ [٢] ، قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ٢ ص ٥١١ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٣١٧٦ رقم ٤٣٣ ص ٥١١ .
- (١٦٩) فائد بن عبد الرحمن ابو الورقاء الكوفي العطار ، [١] ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٣٣٩ ، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير مجلد ٧ ، ق ١/٤ ص ١٣٢ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٣٤٣٦ رقم ٤٧٧ ص ٥٩٠ .
- (١٧٠) مؤمل بن اسماعيل العدوي [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢٢٨ ، وانظر كتاب المغني ج ٢ رقم ٦٥٤٧ ص ٣٤١ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٣٠٢٦ رقم ٤١٣ ص ٤٦٨ .
- (١٧١) عاصم بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، [١] ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٥٣ ، [٢] الكاشف ج ٢ ص ٤٦ ، وانظر كتاب المغني ج ١ ص ٤٥٧ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٢٥٤٦ رقم ٣٤٣ ص ٣٢١ .
- ت ج ٣ ب ٢٩٦٦ رقم ٧٢١ ص ٤١٨ .
- (١٧٢) موسى بن عبيدة بن نسيط الربذي [١] ، التاريخ الكبير مجلد ٧ ، ق ١/٧ ص ٢٩١ ، [٢] المغني ج ٢ ص ٣٣٥ رقم ٦٥٠٩ ، [٣] تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ١٠ رقم ٦٣٦ ص ٣١٨ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :
- ت ج ٢ ب ٣٤٥٦ رقم ٤٧٩ ص ٥٩٦ .
- ت ج ٤ ب ١٣٦٦ رقم ١١٧٧ ص ٣٢٩ .
- (١٧٣) كشير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني ، [١] المغني ج ٢ رقم ٥٠٨٤ ، [٢] تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٧ رقم ٧٥٣ ص ٣٧٧ ، وانظر الكاشف ج ٣ ص ٥ .
- ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٢ ب ٣٤٩ رقم ٤٨٨ ص ٦١٨ .

ت ج ٣ ب ٣٨١ رقم ٥٣٤ ص ٨١ .

ت ج ٧ ب ٣١ رقم ٢٧٦٥ ص ٣٨٣ .

ت ج ٧ ب ١٦ رقم ٢٨١٧ ص ٤٤٤ .

(١٧٤) معارك بن عباد ، [١] ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٣٣ ، وانظر كتاب الكاشف ج ٣ ص ١٣٧ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٣٥٥ رقم ٤٩٩ ص ١٧ .

(١٧٥) طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التميمي ، [١] ميزان الاعتدال ص ٣٤٣ ، وانظر الكاشف ج ٢ ص ٤٠ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٥ رقم ٤٥ ص ٢٥ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٣٤٦ رقم ٧٢٩ ، ٧٣٠ ص ٤٣٢ .

(١٧٦) عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير القرشي الزبيري [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٦٠ [٢] الكامل في ضعفاء الرجال ج ٥ ص ١٨٠ ، وانظر الكاشف ج ٢ ص ٥٠ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٤١٢ رقم ٥٩١ ص ٢٠٦ .

(١٧٧) يزيد بن عياض ، [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٣٦ ، وانظر الضعفاء الكبير ج ٤ ص ٣٨٧ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ١٨٥ رقم ٦٤٠ ص ٣٠٨ .

(١٧٨) خارقة بن مصعب ابو الحجاج السرخسي [١] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٢٥ [٢] ، تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ٣ رقم ١٤٧ ص ٦٧ [٣] قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ١ ص ١٨٩ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ١ ب ٤٣ رقم ٥٧ ص ١٨٩ .

(١٧٩) طريف بن سليمان ابو عاتكة ، [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٣٥ ، وانظر التاريخ الكبير مجلد ٤ ، ق ٢/٢ ص ٣٥٧ ، [٢] المغني ج ٢ رقم ٧٥٦١ ص ٤٧٧ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٣٠ رقم ٧٢٢ ص ٤٢١ .

(١٨٠) ايوب بن واقد الكوفي ، [١] ، التاريخ الكبير مجلد ١٠ ق ١/١ ص ٤٢٦ [٢] ، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٩٤ [٣] ، الكامل في ضعفاء الرجال ج ١ ص ٣٥٥ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٦٩ رقم ٧٨٦ ص ٥٠٠ .

(١٨١) سعد بن طريف الحنظلي [١] ، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٢٢ ، وانظر الضعفاء الكبير ج ٢ ص ١٢٢ ، والتاريخ الكبير مجلد ٤ ، ق ٢/٢ ص ٥٩ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٧٦ رقم ٧٩٨ ص ٥١٤ .

(١٨٢) هلال بن عبدالله الباهلي ، [١] ، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٣١٥ ، والتاريخ الكبير مجلد ٨ ، ق ٢/٢ ص ٢١١ ، [٢] قاله الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ٣ ص ٥٤١ ، [٣] الضعفاء الكبير ج ٤ ص ٣٤٨ ، [٤] تقريب التهذيب ، وفي التهذيب ج ١١ رقم ١٣٢ ص ٧٢ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٣ ب ٣ رقم ٨٠٩ ص ٥٤١ .

(١٨٣) عمرو بن واقد ، [١] ، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٩١ ، والكاشف ج ٢ رقم ٤٣١٤ ص ٢٩٧ ، [٢] التاريخ الكبير مجلد ٦ ، ق ٢/٢ ص ٣٨٠ ، [٣] الكامل في ضعفاء الرجال ج ٥ ص ١١٧ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ٢١ رقم ٢٤٤٣ ص ٣ .

(١٨٤) علي بن يزيد ، [١] ، ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٦١ ، وانظر الضعفاء الكبير ج ٣ ص ٢٥٤ .

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ٢٢ رقم ٢٤٥١ ص ١٥ .

(١٨٥) الحارث بن النعمان بن سالم الليثي الكوفي، [١]، ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٤٤،
والمغني ج ١ رقم ١٢٥٤ ص ٢١٦ [٢]، تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ٢ رقم ٢٧٧
ص ١٣٩.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ٢٤ رقم ٢٤٥٧ ص ١٩.

(١٨٦) يحيى بن ابي سليمان المدني ابو صالح، [١]، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٣٨٣ [٢]،
التاريخ الكبير مجلد ٨، ق ٢/٤ ص ٢٨٠، [٣] تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ١١
رقم ٣٦٩ ص ١٩٩.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ٧ رقم ٢٥٤٦ ص ١١٦.

(١٨٧) واصل بن المسائب الرقاشي ابو يحيى البصري [١]، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٣٢٨،
والضعفاء الكبير ج ٤ ص ٣٢٧، [٢] الكاشف ج ٣ رقم ٦١٣٤ ص ٢٠٤.
ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ١١ رقم ٢٦٦٨ ص ٢٥٢.

(١٨٨) المفضل بن صالح الاسدي النحاس الكوفي [١]، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٦٧،
وانظر المغني ج ٢ رقم ٦٣٩٥ ص ٣٢٠، والتاريخ الكبير مجلد ٧، ق ١/٤ ص ٤٠٥ [٢]،
تقريب التهذيب، وفي التهذيب ج ١٠ رقم ٤٨٩ ص ٢٤٣، [٣] قاله الترمذي في
السنن مع شرح التحفة ج ٧ ص ٣١٨.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ٨ رقم ٢٧١٩ ص ٣١٨.

(١٨٩) الخليل بن مرة الضبيعي، [١] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٦٧، [٢] الكامل في
ضعفاء الرجال ج ٣ ص ٥٨، [٣] ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٦٧، [٤] التاريخ الكبير
مجلد ٣، ق ١/٢ ص ١٩٩، وانظر كتاب المغني ج ١ رقم ١٩٦١ ص ٣١٣.

ومما اخرج له الترمذي في سننه :

ت ج ٧ ب ١١ رقم ٨٠٣ ص ٤٢٨.

(١٩٠) يعقوب بن وليد الازدي [١]، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٥٥، وانظره في الضعفاء
الكبير ج ٤ ص ٤٤٨.

وقد استدلل للمانع في هذه المصورة بأن المتحقق الإرسال والوصول زيادة وحذفها قد شكك في ثبوتها، وإن لم يشكك في العدالة لجواز الغلط والنسيان والغفلة، ونحو ذلك مما ليس بريية فسي السراوي، وهو موجب للريية في المروي، فذلك علة كالاضطراب في الإسناد لأن السراوي ناقض الثقة فيه، وقيل الحكم للرفع على الوقف، وللوصول على الإرسال، وقيل لأكثر من أحواله فإن كان أكثر أحوال الراوي الرفع، والوقف نادر منه فيكون الحكم للوقف، . . انظر توضيح الأفكار ص ٣٣٩ وما بعدها بتصريف يسير .

(١٩٩) اختصرت هذه الأقوال من كتابي المنعاني توضيح الأفكار ح ١ ص ٣٤٣/٣٣٩ بتصريف والخطيب البغدادي الكفاية ص ٥٨٠/٥٨٢ .

(٢٠٠) توضيح الأفكار ص ٣٤٤ .

(٢٠١) ت ج ١ ب ٤٥ رقم ٦١ ص ١٩٥ .

(٢٠٢) ت ج ١ ب ٥٣ رقم ٧٠ ص ٢٣٤ .

(٢٠٣) ت ج ١ ب ١٤٧ رقم ٢٠٠ ص ٥٩٩ .

توثيق الفصل الثاني :

=====

- (٢٠٤) علل الترمذي مع شرح ابن رجب ج ١ ص ٣٢٣ .
- (٢٠٥) المرجع نفسه ج ١ ص ٣٢٤ .
- (٢٠٦) المرجع نفسه ج ١ ص ٣٢٤ .
- (٢٠٧) أورد قول العلامة صالح بن محمد المقبل الشيخ محمد بن عبد الرشيد النعماني محقق كتاب دراسات اللبيب في الاسوة الحسنة بالحبيب ص ٢٨٦ وانظر قول المقبل كذلك في التحفة المرضية في حل بعض المشكلات الحديثية وهي رسالة صغيرة طبعت في آخر المعجم الصغير للطبراني للمحدث الحنفي القاضي حسين بن محسن الانصاري ص ١٨٥ .
- (٢٠٨) انظر شرح فتح القدير للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفي على الهداية شرح بداية المبتدي للمرخيناني شرح العناية على الهداية ج ٣ ص ٤٩٣ .
- (٢٠٩) انظر الإفصاح على نكت ابن الملاح للحافظ ابن حجر ج ١ ص ٤٩٤ ، ٤٩٥ .
- (٢١٠) انظر اللالىء المصنوعة في الاحاديث الموضوعة وهو المسمى بالتعقبات على الموضوعات ج ٢ ص ٢٣ كتاب الصلاة ، وانظر كتاب قواعد في علوم الحديث للتهانوي بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبي غدة ص ٦٢ .
- (٢١١) أشار السيوطي إلى هذا المعنى في مواضع عدة من كتابه التدريب انظر على سبيل المثال ص ١٣١ ، ١٣٣ .
- (٢١٢) قلت : أورد كلام ابن عبد البر في الاستذكار العلامة التهانوي في كتابه قواعد في علوم الحديث ص ٦٠ .
- (٢١٣) انظر كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد ج ١٦ ص ١٠٩ .
- (٢١٤) قلت : أورد الحافظ ابن حجر قول ابن فورك في نكته على ابن الملاح ونقل عنه أن أهل العلم إن اتفقوا على العمل بالخبر حكم بمدقه قطعاً وحكى عن أبي نمر القشيري عن القاضي أبي بكر الباقلاني أنه بين في كتاب التقريب أن الامة إذا اجتمعت أو أجمع أقوام لا يجوز عليهم التواطؤ على الكذب من

غير أن يظهر عليهم ذلك التواطؤ على أن الخبر صدق كان ذلك دليلاً على الصدق، انظر النكت ج ١ ص ٣٧٣ وما بعدها .

(٢١٥) نقل عبدالرشيد النعماني قول السيوطي في نظم الدرر في اصطلاح علم اهل الاثر في تحقيقه كتاب الدراسات ص ٢٦٨ ونقله أيضاً الشيخ عبدالفتاح أبو غدة في تحقيقه كتاب الاجوبة الفاضلة للسئلة العشرة الكاملة للإمام أبي الحسنات الكنوي ص ٢٢٩ .

(٢١٦) إنظر فتح المغيب بشرح الطية الحديث للحافظ العراقي ج ١ ص ٥٠٥ .

(٢١٧) إورد عبدالرشيد النعماني قول الشيخ ابراهيم بن مرعي المالكي في شرح الاربعين النووية في تحقيق كتاب الدراسات ص ٢٦٨ .

اعلم أن بين الرواية من حيث صحة نقلها، والعمل بها عموماً وخصوصاً من وجه، فقد يعمل بالقياس، وقد يروي المنسوخ، فما كل عمل برواية ولا كل رواية يعمل بها. انظر توضيح الافكار ج ١ ص ٣٠٣ .

(٢١٨) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ج ٥ أبواب السير باب ما جاء في الدعوة قبل القتال ص ١٥٢ وقال الترمذي : حديث سلمان حديث حسن. قلت: وقد وافق ذلك المزي في تحفته، ج ٤ ص ٢٧ رقم ٤٤٩٠ .

(٢١٩) عطاء بن السائب انظر ترجمته في رقم ٦ .

(٢٢٠) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة، ج ٣ أبواب الصوم باب ما جاء في الصوم بالشهادة رقم ٦٨٦ وأخرجه أبو داود في كتاب الميام في باب شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان رقم ٢٣٤٠ وقال أبو داود رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا ص ٧٥٤ .

(٢٢١) سماك بن حرب انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٢٣٢ وفي التقريب ج ١ ص ٣٣٢ .

(٢٢٢) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة، في كتاب النكاح في باب ما جاء في المحل والمحل له رقم ١١٢٨ ج ٤ ص ٣٦٢ وقال أبو عيسى : حديث معلول ونقل ذلك المزي في تحفته ج ٧ ص ٣٥١ رقم ١٠٠٣٤ وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح ج ١ ص ٦٢٢ باب المحلل والمحل له رقم ١٩٣٤ .

(٢٢٣) الحارث الأعور، انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٤٣٥ وقد أورد البخاري تكذيب الشعبي له عن أبي أسامة عن مفضل بن المغيرة عن الشعبي حدثنا

الحارث وأشهد أنه أخذ الكذابين أنظر التاريخ الكبير مجلد ٢ ق ٢ - ج ٢ ص ٢٧٣
وأنظر مقدمة صحيح مسلم ج ١ ص ٩٨ فقد روى مسلم بسنده عن عبد الله بن براء
الاشعري عن أبي أسامة عن مفضل عن المغيرة قال نحو رواية البخاري في
التاريخ .

(٢٢٤) مجالد بن سعيد ، انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٤٣٨ والكامل لابن عدي ج ٦
ص ٤٢٣ والتاريخ الكبير مجلد ٨ ق ٢ - ج ٤ ص ٩٠ .

(٢٢٥) وهذه الطريق مخرجة فلفظ عن الترمذي في كتاب النكاح ج ٤ رقم ١١٢٨ ص ٢٦٣ .
٢٦٤ .

(٢٢٦) انظر السنن مع شرح التحفة ج ٤ ص ٢٦٤ .

(٢٢٧) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب النكاح في باب ما جاء
في المحل والمحل له رقم ١١٢٩ وقال أبو عيسى : حديث حسن صحيح ووافق
ذلك المزي في تحفته ج ٧ رقم ٩٥٩٥ ص ١٥٤ . وأخرجه النسائي في كتاب الطلاق
في باب [احلال المطلقة ثلاثاً] وما فيه من التغليظ ج ٣ من السنن الكبرى
ص ٣٥٤] .

(٢٢٨) أبو أحمد الزبيري أنظر ترجمته في ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٥٩٥ وفي التهذيب
ج ٩ رقم ٤٢٢ ص ٢٢٧ .

(٢٢٩) انظر دراسات اللبيب ص ٢٧٠ .

(٢٣٠) انظر سنن أبي داود كتاب الصلاة باب من قال لا يقطع الصلاة شيء رقم ١١٥
ج ١ ص ٤٦٠ .

(٢٣١) أورد قول محمد بن الحسن عن مالك الشيخ النعماني في تحقيقه للدراسات
ص ٢٧٠ .

(٢٣٢) المرجع نفسه ص ٢٧٠ .

(٢٣٣) قال الإمام البيهقي في سننه أخبرنا أبو علي الروذباري أخبرنا أبو النضر
الفيهي قال : قال أبو سعيد يعني عثمان بن سعيد الدارمي [هذه الأحاديث "
>قلت : يعني أحاديث الأمر بالوضوء مما مست النار وترك الوضوء مما مسته
النار> وقد اختلف فيها واختلف في الأول والآخر منهما فلم نقف على
الناسخ والمنسوخ منهما ببيان بين نحكم به دون ما سواه >فنظرنا إلى ما

- احتج به الخلفاء الراشدون والأعلام من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذنا بإجماعهم في الرخصة فيه . انظر سنن البيهقي ج ١ ص ١٥٧ .
- (٢٣٤) نقل قول ولي الله الدهلوي في كتاب إزالة الخطأ عن خلافة الخلفاء النعماني في الدراسات ص ٢٧٠ .
- (٢٣٥) قاله ابن رجب في كتاب فضل علم السلف على الخلف في أثناء كلامه عن حجبة عمل أهل المدينة حيث نقل عن عمر بن عبدالعزيز قوله "خذوا من الرأي ما يوافق من كان قبلكم فإنهم كانوا أعلم منكم ، فاما ما خالف عمل أهل المدينة من الحديث فهذا كان مالك يرى رده وأخذ الأكثرون بالحديث" . قلت: نقل المحقق عن العلامة الشوكاني بعد ما نقل الخلاف في حجبة عمل أهل المدينة وأنه ليس بحجة عند الجمهور ، كلاماً يقوي مذهب مالك . انظر فضل علم السلف على الخلف ص ٢١ .
- (٢٣٦) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الحج في باب ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد المغرب في الطواف لمن يطوف رقم البسباب ٤١ ورقم الحديث ٨٦٩ .
- وقال أبو عيسى : حديث جبير بن مطعم حديث حسن صحيح وقد وافق ذلك المصري في تحفته ج ٢ رقم ٣١٨٧ ص ٤١٠ وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك في بساب الطواف بعد العصر رقم ١٨٩٤ ص ١٨٠ ج ٢ .
- (٢٣٧) انظر دراسات السبب ص ٢٧٥ ، ٢٨٩ .
- (٢٣٨) انظر شرح ابن رجب لعل الترمذي ج ١ ص ٣٢٤ .
- (٢٣٩) نسخ الحكم في اصطلاح الأصوليين هو إبطال العمل بالحكم الشرعي بدليل متراخ عنه يرد على إبطاله مراعاة أو ضمناً إبطالاً كلياً أو إبطالاً جزئياً لمصلحة انتفتت أو هو اظهر دليل لاحق نسخ ضمناً العمل بدليل سابق .
- (٢٤٠) انظر علل الترمذي مع شرح ابن رجب ج ٢ ص ٥٧٣ .
- (٢٤١) أخرجه الترمذي مع شرح التحفة ج ٤ كتاب النكاح باب ما جاء في مهور النساء رقم ١١٢٠ ص ٢٥٠ .
- (٢٤٢) عاصم بن عبيد الله ضعفه مالك وقال يحيى ضعيف لا يحتج به وقال ابن حبان:

كثير الوهم فاحش الخطأ فترك انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٣٥٣ وفي التهذيب ج ٥ رقم ٧٩ ص ٤٢ .

(٢٤٣) أخرجه الترمذي مع شرح التحفة ج ٤ كتاب البيوع باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذمي الخمر يبيعها له رقم ١٢٨١ ص ٤٧٧ وأخرجه أبو داود في الاثرية بغير لفظ الترمذي ولفظه مثل النبي صلى الله عليه وسلم عن أيتام ورثوا خمرا فقال أشريلوهم وأخرجه بهذا اللفظ كذلك الإمام أحمد ج ٣ ص ١١٦ .

(٢٤٤) مجالد بن سعيد انظر ترجمته في رقم ٢٥٠ .

(٢٤٥) أخرجه الترمذي مع شرح التحفة ج ٥ كتاب الحدود باب ما جاء في تعليق يد السارق رقم ١٧ ص ٧ وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود باب تعليق يد السارق في غلقه ص ١٤٣ ج ٤ .

(٢٤٦) الحجاج بن أرطاة انظر ترجمته رقم ٤١ .

(٢٤٧) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب الفتن باب ما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة رقم ١٢٨٦ ص ٤٢٨ وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن ج ٢ باب فتنة النساء رقم ٤٠٠٠ ص ١٣٢٥ .

(٢٤٨) علي بن زيد بن جدعان، انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ١٢٧ أو في التهذيب ج ٧ رقم ٥٤٥ ص ٢٨٣ .

(٢٤٩) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب العلم باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة رقم ٢٨١٧ ص ٤٤٣ ج ٧ .

(٢٥٠) كثير بن عبد الله بن عوف المزني انظر ترجمته رقم ١٢ .

(٢٥١) قلت : جاء ذلك في كلام الإمام النووي في الإجابة الرابعة على من عاب على مسلم الرواية عن جماعة من الضعفاء والمتوسطين الواقعيين في الطبقة الثانية، الذين ليسوا من شرط الصحيح، فقد روى ذلك الإمام النووي عن مسلم رحمه الله تنميما، فقال رويناه عن سعيد بن عمرو البردعي أنه حضر أبا زرعة الرازي وذكر صحيح مسلم وانكار أبي زرعة عليه روايته فيه عن أسباط بن نصر وقطن بن نسير وأحمد بن عيسى المصري وأنه قال أيضا يطرق

لأهل البدع علينا فيجدون السبيل بأن يقولوا إذا احتج عليهم بحديث ليس هذا في الصحيح . قال سعيد بن عمرو فلما رجعت إلى نيمسابور ذكرت لمسلم رحمه الله انكار أبي زرعة فقال لي مسلم إنما قلت : صحيح" وإنما ادخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما رواه الثقات عن شيوخهم إلا أنه ربما وقع إلى" عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزولها فاقترن على ذلك وأمل الحديث معروف من رواية الثقات، قلت: وقد أشار إلى هذا الوجه الذي حمل عليه بعض أهل العلم تحسين الترمذي لحديث كثير بن عبد الله الإمام الصنعاني في توضيح الأفكار ١٧١ وانظر مقدمة صحيح مسلم المجلد الأول ص ٢٤-٢٦ .

(٢٥٢) انظر توضيح الأفكار ج ١ ص ١٧٣ .

(٢٥٣) قلت : وافق ما نقل من تصحيح الترمذي رحمه الله تعالى الحديث "الملح جائز

بين المسلمين" الإمام المزي في تحفته ج ٨ رقم ١٠٧٧٥ ص ١٦٦ .

(٢٥٤) انظر توضيح الأفكار ج ١ ص ١٧٣ .

(٢٥٥) أخرجه الترمذي في المنن مع شرح التحفة في كتاب الصلاة في باب ما جاء

في الإمام ينهض في الركعتين ناسياً رقم ٣٦٣ ص ٣٦٠ ج ١ وقال أبو عيسى: حديث

حسن صحيح ووافق المزي ذلك في التحفة ج ٨ رقم ١١٥٠٠ ص ٤٧٧ .

(٢٥٦) عبد الرحمن المسعودي انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٥٨٩ وفي التهذيب ج ٦

رقم ٤٣٠ ص ١٩٠ .

(٢٥٧) أخرجه الترمذي في المنن مع شرح التحفة ، في كتاب الجنايز باب

٩ ورقم الحديث ٩٨٧ ص ٥٧ ج ٤ .

(٢٥٨) قتادة بن دعامة السدوسي حافظ ثقة ثبت لكنه مدلس ورمى بالقدر وروى له

أصحاب الصحاح وبخاصة إذا قال حدثنا أنظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٣٨٥ وفي

التهذيب ج ٨ رقم ٣١٥ ص ٦٣٧ .

(٢٥٩) قلت : ذكر ذلك فضيلة الدكتور محمد عويضة حفظه الله تعالى في اثناء

محاضراته في مادة الحديث رقم (٣) في مرحلة البكالوريوس .

(٢٦٠) أخرجه أبو داود في الحدود باب الرجل يزن بجارية أمراته ج ٤ رقم ٤٤٥٨

ص ١٥٧ وأخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة ج ٥ كتاب الحدود باب ما جاء

- في الرجل يقع على جارية امراته رقم ١٤٧٥ .
- وقال ابو عيسى : حديث النعمان في اسناده اضطراب ووافق ذلك المزي في تحفته ،
ج ٩ رقم ١١٦١٣ ص ١٧ .
- (٢٦١) هشيم بن بشير السلمي، انظر ترجمته في الميزان ج ٤ ص ٣٠٦ وفي التهذيب ج ١١
رقم ١٠٠ ص ٥٣ .
- (٢٦٢) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة ج ١٠ كتاب المناقب باب رقم ١٠٦ رقم
الحديث ٣٨٥٠ ص ٢٦٦ وقال ابو عيسى : حديث حسن ووافق ذلك المزي في تحفته ج ٧
رقم ١٠١١٢ ص ٣٧٨ .
- (٢٦٣) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب الفتن ج ٦ باب ما جاء في
أشراط الساعة رقم الحديث ٢٣٠٥ ص ٤٥٣ .
- (٢٦٤) عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٦٣٣ وفي
التهذيب ج ٦ / ج ٦ رقم ٦٨٠ ص ٣١٥ .
- (٢٦٥) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ٣ كتاب الزكاة باب ما جاء في
نفقة المرأة من بيت زوجها رقم ٦٦٥ ص ٣٤١ وقال حديث حسن ووافق ذلك المزي
في التحفة ج ٤ رقم ٤٨٨٣ ص ١٦٩ .
- (٢٦٦) اسماعيل بن عياش، انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٢٤٠ وفي التهذيب ج ١
رقم ٥٨٤ ص ٢٨٠ .
- (٢٦٧) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة ج ٥ كتاب اللباس في باب ما جاء في
جلود الميتة إذا دبغت رقم ١٧٨٣ ص ٤٠١ وقال الترمذي : حديث حسن ووافق ذلك
المزي في تحفته ج ٥ رقم ٦٦٤٢ ص ٣١٦ ورواه ابن ماجه في كتاب اللباس ج ٢ في
باب من قال لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب رقم ٣٦١٣ ص ١١٩٤ .
- (٢٦٨) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب الحج ج ٣ باب ما جاء أن
من مناخ من سبق رقم ٨٨٢ ص ٦٢٠ وقال ابو عيسى : هذا حديث حسن ووافق ذلك
المزي في تحفته ج ١٢ رقم ١٧٦٣ ص ٤٣٤ وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك باب
النزول بمنى رقم ٣٠٠٦ ص ١٠٠٠ ج ٢ .
- (٢٦٩) مسيكة انظر ترجمتها في الميزان ج ٤ ص ٦١٠ وفي التهذيب ج ١٢ رقم ٢٨٩٤ ص ٤٧٩ ،

(٢٧٠) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ٣ كتاب الحج باب ما جاء أن عرفه كلها موقف رقم ٨٨٦ ص ٦٢٥ وقال أبو عيسى : حديث علي حديث حسن صحيح ووافق ذلك المزي في تحفته ج ٧ رقم ١٠٢٢٩ ص ٤٢٨ وأخرجه أبوسو داود في كتاب المناسك رقم ١٩٣٥ ص ١٩٣ ج ٢ .

(٢٧١) أبو احمد الزبيري أنظر ترجمته رقم ٢٥٤ .

(٢٧٢) قلت : وقد ذهب إلى ذلك المعنى الشيخ أبو الفتح اليعمري في النفع الشدي ج ١ ص ١٩٦ .

(٢٧٣) انظر علل الترمذي مع شرح ابن رجب ج ٢ ص ٥٧٣ .

(٢٧٤) انظر في هذا المعنى النكت على ابن الصلاح ج ١ ص ٣٧٨ .

(٢٧٥) وانظر في هذا المعنى كلام الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح ج ١ ص ٣٨٧ .

قال أبو الفتح اليعمري: والذي يظهر من كلام الترمذي في جانب حديثه عن الشذوذ التوسع في ذلك [قلت : يعنى التوسع في معنى الشذوذ عما اصطلح عليه الشافعي وأبو عبد الله الحاكم حيث جعل كلاهما الشاذ تفرد الثقة غير أن الشافعي ضم إلى ذلك شرط مخالفة ما روى الناس] ثم أضاف أبو الفتح اليعمري قائلا : وإن تفرد المستور داخل في معنى الشاذ لما أذن به كلامه من أن رواية المستور الذي لا يثبتهم بالكذب على قسمين :

١- ما شوك فيه وهو داخل عنده في معنى الحسن .

٢- وما لم يشارك فيه والذي سماه شاذاً ولم يلحقه بالحسن .

وينبغي إذا كان تفرد المستور عنده يجبره متابعة من تابعه - وهو محتاج إليها لانحاطه عن درجة الثقة - أن يكون ما تفرد به الثقة عنده مقابلاً بالقبول إذا لم يخالف أو التوقف . انظر النفع الشدي ج ١ ص ٢٤٤ - ٢٤٥ .

قلت: فصل ما بين الحسن والصحيح عند الترمذي رحمه الله تعالى هو أن الحسن في نظر الترمذي أعم من الصحيح فيجاء به وينفرد عنه وأنه في معنى المقبول المعمول به الذي يقول مالك في مثله وعليه العمل ببلدنا وما كان صحيحاً ولم يعمل به لسبب من الأسباب يسميه الترمذي صحيحاً فقط وهو مثل ما يرويه مالك في موطنه ويقول عقبه وليس عليه العمل وكان غرض الترمذي

أن يجمع في كتابه بين الأحاديث وما أيدها من عمل القرون الفاضلة من
المحابة ومن بعدهم فيسمي هذه الأحاديث المؤيدة بالعمل حسناً سواء صحة
أم نزلت عن درجة الصحة وما لم تتأيد بعمل لا يصفها بالحسن وإن صحت .
انظر كتاب الباعث الحثيث .

قال ابن رجب: والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعي وهو أن يروي
الثقات عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه واشترط أن يروي نحوه من غير
وجه يعنى أن يروي معنى ذلك الحديث من وجوه أخر عن النبي صلى الله عليه
وسلم بغير ذلك الاسناد فعلى هذا ، الحديث الذى يرويه الثقة العدل ومن
كثر غلطه ومن يغلب على حديثه الوهم إذا لم يكن أحد منهم متهماً ، كله حسن
بشرط أن لا يكون شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة وبشرط أن يكون معناه
قد روي من وجوه متعددة فإن كان مع ذلك من رواية الثقات العدول الحفاظ
فالحديث حينئذ حسن صحيح وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق
الذين في حديثهم وهم وغلط إما كثير أو غالب عليهم فهو حسن ولو لم يرو
لفظه إلا من ذلك الوجه لأن المعتبر أن يروي معناه من غير وجه لا نفس
لفظه . انظر شرح ابن رجب ج ٢ ص ٦٠٦-٦٠٧ وانظر في المرجع نفسه كذلك ج ٢
ص ٦٣٠-٦٣١ .

(٢٧٦) انظر في هذا المعنى بحث الغريب في علل الترمذى مع شرح ابن رجب ج ٢ ص ٦٣٠ ،
(٢٧٧) نقلت : هذا الكلام بحرفه عن الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد محقق كتاب
توضيح الأفكار ج ٢ ص ١٦ .

(٢٧٨) شرح علل الترمذى لابن رجب ج ٢ ص ٦٣٠-٦٣٢ .
(٢٧٩) انظر المرجع نفسه ج ٢ ص ٦٣٧ ، ٦٤٢ .
(٢٨٠) انظر المرجع نفسه ج ٢ ص ٦٣٧ ، ٦٤٢ .
(٢٨١) أخرجه الترمذى في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الصلاة ج ٢ باب ما جاء في
فضل التكبيرة الأولى رقم ٢٤١ ص ٤٤ .

=====

- (٢٨٢) انظر الموازنة لنور الدين عتر ص ٧٢ .
- (٢٨٣) انظر توضيح الافكار ج ٢ ص ٢٩ .
- (٢٨٤) انظر شرح ابن رجب ج ١ ص ٣٤٥ عند قول ابن رجب [واما الابواب المعلقة فلا نعلم أحداً سبق الترمذي إليها] .
- (٢٨٥) الموازنة ص ١٠٢ .
- (٢٨٦) المرجع نفسه ص ١٠٣ .
- (٢٨٧) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ١ كتاب الطهارة في باب ما جاء في الغسل من الجنابة رقم ١٠٣ ص ٣٤٩ - ٣٥٤ .
- (٢٨٨) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ٨ كتاب الاستئذان في باب ما جاء في نظرة الفجاءة رقم ٢٩٦٦ ص ٦٠ .
- (٢٨٩) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الدعوات في باب ما يقول إذا دخل السوق ج ٩ رقم ٣٤٨٨ ص ٣٨٦ وقال ابو عيسى : هذا حديث غريب وقد وافق المزي ذلك في تحفته ج ٨ رقم ١٠٥٢٨ ص ٣٣٧٢ .
- (٢٩٠) أزهر بن سنان قال ابن عدي: ليست أحاديثه بالمنكرة جداً أرجو انه لا بأس به وقال ابن معين : ليس بشيء أنظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ١٧٢ وفي التهذيب ج ١ رقم ٣٨٤ ص ١٧٨ .
- (٢٩١) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الدعوات في باب ما يقول إذا دخل السوق ج ٩ رقم ٣٤٨٩ ص ٣٨٧ .
- (٢٩٢) عمرو بن دينار مولى آل الزبير قال احمد: ضعيف وقال البخاري : فيه نظر وقال ابن معين: ذاهب وقال مرة : ليس بشيء وقال النسائي: ضعيف انظر الميزان ج ٣ ص ٢٥٩ والتهذيب ج ٨ رقم ٤٦ ص ٢٧ .
- (٢٩٣) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الدعوات في باب ما يقول الرجل إذا أودع انمائه رقم ٣٥٠٥ ص ٤٠٣ ج ٩ وقال هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد وافق ذلك المزي في تحفته ج ٦ رقم ٧٤٧١ ص ٢٤٠٥ .
- (٢٩٤) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الدعوات في باب ما يقول

- إذا ودع انساناً رقم ٣٥٠٦ ص ٤٠٤ و قال ابو عيسى : حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه .
- (٢٩٥) اسماعيل بن موسى الغزاري انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٢٥١ وفي التهذيب ج ١ رقم ٦٠٦ ص ٢٩٢ .
- (٢٩٦) سعيد بن خثيم قال الاسدي منكر الحديث وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه غير محفوظ انظره في الميزان ج ٢ ص ١٣٣ وفي التهذيب ج ٤ رقم ٣٢ ص ٢٠ .
- (٢٩٧) انظر شرح علل الترمذي لابن رجب ج ٢ ص ٦٢٥ .
- (٢٩٨) اخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الصلاة ج ١ ابواب الصلاة باب ما جاء في مواقيت الصلاة رقم ١٤٩ ص ٤٦٤ واخرجه ابو داود في كتاب الصلاة باب المواقيت رقم ٣٩٣ ص ١٠٧ ج ١ .
- (٢٩٩) اخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الصلاة ج ١ ابواب الصلاة باب ما جاء في مواقيت الصلاة رقم ١٥٠ ص ٤٦٥ .
- (٣٠٠) انظر نصب الراية للزيلعي ج ١ كتاب الصلاة ابواب المواقيت ص ٢٢١-٢٢٦ .
- (٣٠١) عبد الرحمن بن أبي الزناد انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٥٧٥ وفي التهذيب ج ٦ رقم ٣٥٦ ص ١٥٥ .
- (٣٠٢) عبد الرحمن بن عياش انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٥٨٠ وفي التهذيب ج ١ رقم ٧٤٩ ص ٣٥٧ .
- (٣٠٣) محمد بن عمار بن سعد انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٦٢٢ وفي التهذيب ج ٩ رقم ٥٩٥ ص ٣١٨ .
- (٣٠٤) الحسن بن الصباح انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٥٠٠ وفي التهذيب ج ٢ رقم ٥١٨ ص ٢٥٢ .
- (٣٠٥) ايوب بن عتبة انظر ترجمته في الميزان ج ١ ص ٢٩٠ وفي التهذيب ج ١ رقم ٧٤٩ ص ٣٥٧ .
- (٣٠٦) عبد الله بن لهيعة انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٤٧٥ وفي التهذيب ج ٥ رقم ٦٤٨ ص ٣٢٧ .
- (٣٠٧) محمد بن سعيد بن جدار لم أجد له ترجمة ولكن الحافظ الزيلعي نقل تعليه

- الدارقطني له بالجهالة. انظر نمب الراية ج ١ ص ٢٢٦/٢٢١ وقد نسب الزيلعي قول الدارقطني إلى ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام .
- (٣٠٨) أبو حمزة ادريس بن يونس قال الزيلعي نقلًا عن ابن القطان أن الدارقطني قال لا يعرف له حال وهو الراوي عن محمد بن سعيد جدار. انظر نمب الراية ج ١ ص ٢٢٦/٢٢١ .
- (٣٠٩) انظر في بيان هذه المسالك كتاب الموازنة ص ١١٣ وما بعده .
- (٣١٠) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ٣ كتاب الصوم باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار رقم ٦٨٣ ص ٣٦٩ .
- (٣١١) أما حديث أبي هريرة فقد أخرجه البخاري في كتاب الصوم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا وقال صلة عن عمار " من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم " انظر فتح الباري ج ٤ ص ١١٩ رقم ١٩٠٩ . وأخرجه مسلم كذلك في كتاب الميام في باب وجوب الصوم لرؤية الهلال والافطار لرؤيته وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يومًا ج ٧ ص ١٩٣-١٩٤ وأما حديث ابن عمر فقد أخرجه مسلم في كتاب الميام في الباب الماضي ذكره ج ٧ ص ١٨٨-١٩٠ وأما حديث أبي بكره فقد أخرجه مسلم في كتاب الميام في باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم شهرًا عيد لا ينقصان ج ٧ ص ١٩٩ .
- (٣١٢) أخرجه النسائي في كتاب الصوم في باب ميام يوم الشك ج ٤ ص ١٥٣ .
- (٣١٣) عكرمة مولى ابن عباس انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٩٣ وفي التهذيب ج ٧ رقم ٤٧٦ ص ٢٣٤ .
- (٣١٤) سماك بن حرب انظره في الميزان ج ٢ ص ٢٣٢ وفي التهذيب ج ٤ رقم ٤٠٥ ص ٢٠٤ .
- (٣١٥) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الصلاة في باب ما جاء ما يقول عند دخوله المسجد رقم البساب ٢٢٣١ ورقم الحديث ٣١٣ ، ص ٢٥٣ ج ٢ وقال أبو عيسى حديث فاطمة حديث حسن وليس أسناده بمتصل ووافق ذلك المزي في تحفته ج ١٢ رقم ١٨٠٤١ ص ٤٧٣ .
- (٣١٦) أخرجه مسلم في أبواب المساجد في باب ما يقول إذا دخل المسجد من حديث أبي أسيد .

الدارقطني له بالجهالة. أنظر نصب الراية ج ١ ص ٢٢١/٢٢٦ وقد نسب الزيلعي قول الدارقطني إلى ابن القطن في كتابه الوهم والإيهام .

(٣٠٨) أبو حمزة ادريس بن يونس قال الزيلعي نقلاً عن ابن القطن أن الدارقطني قال لا يعرف له حال وهو الراوي عن محمد بن سعيد جدار. انظر نصب الراية ج ١ ص ٢٢١/٢٢٦ .

(٣٠٩) انظر في بيان هذه المسالك كتاب الموازنة ص ١١٣ وما بعده .

(٣١٠) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ٣ كتاب الصوم باب ما جاء أن الصوم لرؤية الهلال والإفطار رقم ٦٨٣ ص ٣٦٩ .

(٣١١) أما حديث أبي هريرة فقد أخرجه البخاري في كتاب الصوم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا وقال صلة عن عمار " من صام يوم الشك فقد عمى أبا القاسم " انظر فتح الباري ج ٤ ص ١١٩ رقم ١٩٠٩ ، وأخرجه مسلم كذلك في كتاب الصيام في باب وجوب الصوم لرؤية الهلال والخطر لرؤيته وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً ج ٧ ص ١٩٣-١٩٤ وأما حديث ابن عمر فقد أخرجه مسلم في كتاب الصيام في الباب الماضي ذكره ج ٧ ص ١٨٨-١٩٠ وأما حديث أبي بكره فقد أخرجه مسلم في كتاب الصيام في باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم شهرًا عيد لا ينقصان ج ٧ ص ١٩٩ .

(٣١٢) أخرجه النسائي في كتاب الصوم في باب صيام يوم الشك ج ٤ ص ١٥٣ .

(٣١٣) عكرمة مولى ابن عباس انظر ترجمته في الميزان ج ٣ ص ٩٣. وفي التهذيب ج ٧ رقم ٤٧٦ ص ٢٣٤ .

(٣١٤) سماك بن حرب انظر في الميزان ج ٢ ص ٢٣٢ وفي التهذيب ج ٤ رقم ٤٠٥ ص ٢٠٤ .

(٣١٥) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الصلاة في باب ما جاء ما يقول عند دخوله المسجد رقم الباب ٢٢٣١ ورقم الحديث ٣١٣ ، ص ٢٥٣ ج ٢ وقال أبو عيسى حديث فاطمة حديث حسن وليس أسناده بمتصل ووافق ذلك المزني في تحفته ج ١٢ رقم ١٨٠٤١ ص ٤٧٣ .

(٣١٦) أخرجه مسلم في أبواب المساجد في باب ما يقول إذا دخل المسجد من حديث أبي أسيد .

- (٣١٧) انظر كتاب الموازنة ص ١١٨ وما بعده .
- (٣١٨) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب التفسير في باب سورة الصف ج ٩ ص ٢٠٨ رقم ٣٣٠٦٣ .
- (٣١٩) محمد بن كثير انظر ترجمته في الميزان ج ٤ ص ١٨ ، وفي التهذيب ج ٩ رقم ٦٨٦ ص ٣٧١ .
- (٣٢٠) انظر سنن الترمذي مع شرح التحفة ج ٩ ص ٢٠٨ .
- (٣٢١) انظر الموازنة ص ١٣٣ وما بعده .
- (٣٢٢) ذكر هذا التعريف صاحب الموازنة ص ١٣٣ .
- (٣٢٣) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة في كتاب الصلاة في باب ما جاء في الاذان بالليل رقم ٢٠٣ ص ٦٠٦ ج ١ وأخرجه أبو داود في الصلاة في باب الاذان قبل دخول الوقت ص ١٤٦ ج ١ رقم ٥٣٢ وفيه قال أبو داود وهذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة .
- (٣٢٤) الموازنة ص ١٣٤ .
- (٣٢٥) توضيح الافكار ج ٢ ص ٥٠٤ .
- وأطلق البرديجي ذلك - أي في معرض تعريفه للحديث المنكر - ولم يفصل، وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث، والمصواب فيه التفصيل، وبيان ذلك أنه إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه، فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك واضبط كان ما انفرد به شاذاً، ومردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره فينظر في هذا الراوي المتفرد، فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً باتقائه وضبطه قبل ما انفرد به، ولم يقدر الانفراد فيه، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقائه، لذلك الذي انفرد به كان انفرداه خارماً له مزحجاً عن حيز الصحيح، وهو بعد ذلك دأب بين مراتب متفاوتة بحسب الحال، فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحفاظ الضابط المقبول تفردته استحسننا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً من ذلك ردنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ والمنكر، فنخرج من ذلك، أن الشاذ الذي يرد، قسماً :

- ١- أحدهما الحديث الفرد المخالف .
- ٢- والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف اهـ ، ملخصاً من كلام الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد/ توضيح الافكار ج ٢ ص ٤ .
- (٣٢٦) انظر شرح ابن رجب ج ٢ ص ٦٥٢-٦٥٩ .
- (٣٢٧) انظر توضيح الافكار ج ٢ ص ٦ .
- (٣٢٨) مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ ص ٥٦-٥٧ .
- (٣٢٩) أخرجه الترمذي في كتاب الطهارة في باب ما جاء وأن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة رقم الباب ١٩٤ ورقم الحديث ١٢٦ ص ٣٩٣ ج ١ .
- (٣٣٠) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب الطهارة في باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرآن رقم ١٣١ ج ١ ص ٤٠٨ - ٤١٢ .
- (٣٣١) انظر الموازنة ص ١٨٦ .
- (٣٣٢) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب البيوع في باب ما جاء في كراهية شمن الكلب والسنور رقم ١٢٩٧ ص ٥٠٠ ج ٤ .
- (٣٣٣) نقل هذا التعريف برهان الدين البقاعي عن الإمام العرافي وهو في فتح المغيث في حاشيته ص ١٠٥ .
- (٣٣٤) انظر توضيح الافكار ج ٢ ص ٢٧-٢٨ .

=====

(٣٣٥) قلت: لأن التعليل صيغة تفعيل تحتل في إطلاقها وجهين :-

١- الوجه الاول : اجراء العلة على الحديث، بمعنى تعليله بما وقف عليه من علة، وهذه جهة حديثة في التعليل.

٢- الوجه الثاني : الحكم على الحديث، وهذه جهة فقهية في التعليل تقوم على أساس دراسة النصوص الفقهية، وتحرير منزع الخلاف بين العلماء، والترجيح بين أقوالهم، والاستشهاد لصحة الرأي الراجح .
فمادة التعليل بهذا المعنى فقهية غير منضبطة بقواعد التعليل المصطلح عليها عند أئمة الحديث .

(٣٣٦) أخرج الترمذي في السنن مع شرح التحفة هذه الاحاديث في ابواب الجنائز وأرقامها ٢٥ ، ٢٦ ، ٨٨ ، ٩٣ ، ج ٤ .

(٣٣٧) أبو ماجد، لا يعرف وقال النسائي : منكر الحديث ، وقال البخاري : ضعيف، انظر ترجمته في الميزان ج ٤ ص ٥٦٦، وفي التهذيب ج ١٢ رقم ٩٩٧ ص ٢٣٧ .

(٣٣٨) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في ابواب الحج في باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم، ورقمه ٢٢٣، ورقم الحديث ٨٤٢ ، ٨٤٣، وفي باب ماء في الرخصة في ذلك، ورقمه ٢٤، ورقم الحديث ٨٤٤ ، ٨٤٥ ، ٨٤٦ ، ٨٤٧ ، ص ٥٧٨-٥٨٤، ج ٣ .

(٣٣٩) انظر الموازنة ص ٣١٩ ، ٣٢٠ .

(٣٤٠) المرجع نفسه ص ٣٢٠ .

(٣٤١) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ١ كتاب الطهارة ، باب ما جاء ان مفتاح الصلاة الطهور، ورقمه ٢٣ ، ورقم الحديث ٣٦٦-٤٠ .

(٣٤٢) عبد الله بن محمد بن عقيل، انظر ترجمته في الميزان ج ٢ ص ٤٩٨ وفي التهذيب ج ٦ رقم ١٩ ص ١٣ .

(٣٤٣) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، ج ٩، سورة الزخرف في كتاب التفسير رقم الحديث ٣٣٠٦ ، ص ١٣٠، وقال حديث حسن.

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة رقم ٤٨ ص ١٩، ج ١ .

- (٣٤٤) انظر فتح المغيـث ص١٥٨-١٦٣ ، وكتاب الرفع والتكميل ص١٥٠ ، ١٦٤ .
- (٣٤٥) انظر في هذا الموضوع الرفع والتكميل ص١٩٩ وما بعده عند الايقاظ رقم ٧ في الفرق بين قولهم حديث منكر ومنكر الحديث، ويروي المناكير .
- (٣٤٦) ذكر الذهبي قول البخاري في ميزانه عند ترجمة أبان بن جبلة الكوفي ج١ ص٦ ، وترجمة سليمان بن داود اليمامي ج٢ ص٢٠٢ ، وانظر الرفع والتكميل ص٢١٠ .
- (٣٤٧) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب الدعوات بساب ٦٤ رقم ٣٥٤٠ ص٤٤٣ ، ج ٩ .
- (٣٤٨) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الصلاة ، أبواب المواقف ج٢ ، باب ما جاء في فضل التطوع ست ركعات بعد المغرب رقم ٤٣٣ ، ص٥١٠ ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، رقم الباب ١٨٥ ، باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء رقم ١٣٧٤ ، ص٤٣٧ ، ج ١ .
- (٣٤٩) انظر الموازنة ص٣٤١ .
- (٣٥٠) المرجع نفسه ص٣٢٠ ، ٣٢٨ .
- (٣٥١) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب الصوم ، باب ما جاء في كراهية الحجامه للمائم رقم ٧٧١ ، ج٣ ص٤٨٤ ، ٤٨٥ ، وفي الباب السذي يليه رقم ٦٠ ، باب ما جاء في الرخصة في ذلك رقم ٧٧٢ ، ص٤٨٧ - ٤٨٩ .
- (٣٥٢) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الصلاة ج١ باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر رقم ١٥٧ ، ص٤٨٦ - ٤٩٠ .
- (٣٥٣) الموازنة ص٣٢٦ .
- (٣٥٤) أخرجه الترمذي في سننه مع شرح التحفة في كتاب الصوم ، ما جاء فيمن استقاء عمداً رقم ٧١٦ ، ص٤٠٩ ، ج ٣ .
- (٣٥٥) فتح الباري في كتاب الصيام ج٤ ص١٧٥ .
- (٣٥٦) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة في كتاب الصلاة باب ١٨٦ وأخرجه احمد في المسند ج٥ ص٢٦ .
- (٣٥٧) تلخيص الحبير ج١ ص٢١٢ .
- (٣٥٨) أخرجه الترمذي في السنن مع شرح التحفة ، في كتاب الدييات ج٤ .

(٣٥٩) أخرجه الترمذي في المسنن مع شرح التحفة ، في كتاب الدييات باب ١٨ ، وأخرجه الدارمي في كتاب الفرائض باب ٤١ ، وأخرجه احمد في المسند ح ١ ص ٤٩ .

(٣٦٠) انظر الاجوبة الفاضلة ص ٢٣٦ ، ٢٣٧ .

(٣٦١) نقله اللكنوي في المرجع السابق ص ٢٣٧ .

(٣٦٢) نقله اللكنوي في المرجع السابق ص ٢٣٧ .

قال الشيخ محمد انور شاه الكشميري - ذكر ذلك في معرض حديثه عن ارتقاء الحديث من حال الضعف الى مرتبة القبول اذا تأيد بالعمل - : وهو الاوجه عندي وإن كبر على المشغوفين بالاسناد ، فإنني قد بلوت حالهم في تجاوزهم وتسامحهم وتماسكهم بهذا الباب ايضاً ، واعتبار السواقع عندي أولى من المشي على القواعد ، وإنما القواعد للفصل فيما لم ينكشف أمره من الخارج على وجهه فاتباع السواقع أولى والتمسك به أخرى .

وقال الشيخ محمد بدر في التعليق على كلام الكشميري : ما قرر به الشيخ مراده من تلك الكلمات فيما مر لا يريد به هدر باب الاسناد ، كيف ولوله لقال من شاء ما شاء ولكنه يريد ان الحديث إذا صح من القرائن وظهر به العمل ، فتركه وقطع النظر عنه بمجرد أن فيه راوياً ضعيفاً ليس بمسديد ، كيف وتسلسل العمل به أقوى شاهد على ثبوته عندهم .

ونقل الشيخ محمد يوسف النوري أن الاسناد كان لثلاً يدخل في الدين ما ليس منه ، لا ليخرج من الدين ما ثبت منه من عمل اهل الاسناد ، انظر الاجوبة الفاضلة ص ٢٣٧ ، ٢٣٨ .

المراجع

- ١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني / دار احياء التراث العربي ، بيروت / لبنان .
- ٢- صحيح مسلم بشرح الامام النووي / دار احياء التراث العربي ، بيروت/لبنان.
- ٣- تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي لمحمد بن عبدالرحمن المباركفوري، ١٣٥٣هـ، اشرف على مراجعة اصوله وتصحيحه عبد الوهاب عبد اللطيف، وقسام بنشره محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط٢، ١٤٠٦ هـ .
- ٤- سنن إبي داود ومعه كتاب معالم السنن للخطابي، اعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس ، وعادل السيد / دار الحديث، بيروت/ لبنان ، ط١، ١٩٧٠ .
- ٥- السنن الكبرى للإمام النسائي، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري، وسيد كمروي حسن / دار الكتب العلمية ، بيروت/ لبنان ، ط١ ١٤١١ هـ .
- ٦- النفع الشدي في شرح جامع الترمذي ، لابي الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري ٧٣٤ هـ ، دراسة وتحقيق وتعليق الدكتور احمد معبد عبدالكريم / دار العاصمة ، الرياض ط١ ، ١٤٠٩ هـ .
- ٧- سنن ابن ماجه للحافظ ابي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، حقق نصوصه ورقم كتبه وابابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي / المكتبة العلمية ، بيروت .
- ٨- التقرير للترمذي ، محمود حسن صاحب مشيخة الهند محدث وسابق مدر المدرسين بدار العلوم ديوبند .
- ٩- نفع قوت المغتذي على جامع الترمذي للعلامة السيد علي بن سليمان الدمني البجمعوني المغربي المالكي .
- ١٠- العرف الشدي على جامع الترمذي، وهي دروس حديثية وتعليقات مستفادة من مجالس للعلامة السيد محمد انور شاه .
- ١١- تقريب التهذيب لابن حجر/ دار المعرفة، بيروت ، ط٢، ١٩٧٥م .
- ١٢- التاريخ الكبير لابي عبدالله البخاري ٣٥٦هـ / دار الكتب العلمية/بيروت .

- ١٣- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ٧٩٥ هـ ، تحقيق ودراسة الدكتور همام سعيد / مكتبة المنار ، الاردن ، الزرقاء ط١ ، ١٩٨٧م .
- ١٤- الفكر المنهجي عند المحدثين للدكتور همام سعيد ، كتاب الامة / قطر .
- ١٥- العلل في الحديث دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي للدكتور همام سعيد / دار العدوي ، عمان الاردن ، ط١ ، ١٤٠٠ هـ .
- ١٦- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل لمحمد عبدالحى الكنوي ١٣٠٤ هـ ، حققه وخرج نسومه وعلق عليه عبدالفتاح ابو غدة / مكتب المطبوعات الاسلامية بحلب ، ط٢ ، ١٩٨٧م .
- ١٧- العلل لعلي بن المديني ٢٣٤ هـ ، تحقيق محمد مطفى الاعظمي / المكتب الاسلامي ، ط٢ .
- ١٨- توضيح الافكار لمعاني تنقيح الانظار لمحمد بن اسماعيل الامير الصنعاني ١١٨٢ هـ ، تحقيق وتقديم محمد محي الدين عبدالحميد / المكتبة السلفية ، المدينة المنورة .
- ١٩- نصب الراية لاحاديث الهداية تاليف جمال الدين ابي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، مع حاشية بغية الالمعي في تخريج الزيلعي / دار الحديث بجوار ادارة الازهر .
- ٢٠- تلخيص الحبير في تخريج احاديث الرافي الكبير لابن حجر العسقلاني/ دار المعرفة ، بيروت ، عنى بتمحيجه وتنسيقه عبدالله هاشم اليميني المدني ١٩٦٤م .
- ٢١- الجمع بين الصلاتين في الحضر بعذر المطر ، دراسة حديثة فقهية مقارنة ، مشهور حسن / دار عمار للنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٩٨٦م .
- ٢٢- دراسات اللبيب في الاسوة الحسنة بالحبيب لمحمد الملقب بالامين السندي ١١٦١ هـ ، بتقدمة وتحقيق محمد عبدالرشيد النعماني ، قامت بنشره وطبعه لجنة احياء الادب السني بكراتشي سنة ١٩٥٧م .
- ٢٣- شرح فتح القدير تاليف الامام كمال الدين محمد بن عبدالواحد المعروف بابن الهمام الحنفي على الهداية شرح بداية المبتدي ، تاليف الشيخ برهان الدين علي بن ابي بكر المرغيناني شرح العناية على الهداية حاشية المحقق سعد الله بن عيسى المفتي / دار الفكر ، بيروت ، ط٢ ، ١٣٩٧ هـ .

- ٢٤- التعقبات على الموضوعات لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي ٩١١هـ / المكتبة التجارية الكبرى، مصر .
- ٢٥- قواعد في علوم الحديث للعلامة المحقق المحدث الطفيه ظفر احمد العثماني التهانوي ، حققه وراجع نصوصه وعلق عليه عبدالفتاح ابو غدة / مكتبة المطبوعات الاسلامية ، حلب ، باب الحديد ، ط٣ ، ١٩٧٢ م .
- ٢٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد للحافظ ابي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الاندلسي ٤٦٣هـ ، حققه وعلق حواشيه وصحه الاستاذ مصطفى بن احمد العلوي والاستاذ محمد بن عبد الكبير البكري، باشراف المملكة المغربية وزارة عموم الشؤون الاسلامية ١٩٦٧ م .
- ٢٧- تدريب الراوي في شرح تقريب النوي لجلال الدين السيوطي ٩١١ هـ / دار الكتب العلمية بيروت ، حققه وراجع اصوله عبد الوهاب بن عبد اللطيف، ط٢ ، ١٩٧٩ م .
- ٢٨- الامام الترمذي والموازنة بين جامعهم وبين الصحيحين للدكتور نور الدين عتر / مؤسسة الرسالة ، ط٢ ، ١٤٠٨ هـ .
- ٢٩- فضل علم الملف على الخلف لابي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن احمد الشهير بابن رجب البغدادي الحنبلي سنة ٧٩٥ هـ ، طبع بأمر معتمد جلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاته ، عنى بتصحيحه والتعليق عليه للمرة الثانية سنة ١٣٤٧هـ ادارة الطباعة المنيرية .
- ٣٠- الكفاية في علم الرواية لابي بكر الخطيب البغدادي ٤٦٣هـ ، تقديم المحدث محمد التجاني ومراجعة الاستاذين عبد الحليم محمد وعبد الرحمن حسن / دار الكتب الحديثة بالقاهرة ، ط٢ .
- ٣١- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جلال الدين القاسمي / دار الكتب العلمية بيروت ، ط١ ، ١٣٩٩هـ .
- ٣٢- فتح المغيث شرح الفية الحديث لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي ٩٠٢ هـ / المكتبة السلفية ١٩٦٨ م .
- ٣٣- تحفة الاشراف بمعرفة الاطراف للحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزي، صححه وعلق عليه عبد الصمد شرف الدين / دار الكتب العلمية بيروت .

- ٣٤- تسمية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي عيسى الترمذي، تحقيق
البشير عماد الدين احمد حيدر / مركز الخدمات والابحاث الثقافية، دار
الجنان بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.
- ٣٥- تاج العروس من جواهر القاموس للمسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق
الدكتور حسين نصار / مطبعة حكومة الكويت، ١٩٦٩م.
- ٣٦- معجم مقاييس اللغة لابي الحسين احمد بن فارس بن زكريا، تحقيق وضبط
عبد السلام هارون / دار الجيل بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ٣٧- منهج نقد المتن عند علماء الحديث لملاح الدين الادلبي / دار الافاق
الجديدة بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- ٣٨- تيسير مصطلح الحديث، للدكتور محمود الطحان / مكتبة المعارف الرياض،
ط١، ١٩٨٧م.
- ٣٩- الاجوبة الفاضلة في الرد على الاسئلة العشرة الكاملة لمحمد بن عبدالحق
الكنوي ١٣٠٤هـ، حققه وخرج نصوصه عبدالفتاح ابو غدة.
- ٤٠- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة لابن الكيال / دار الفكر،
ط٢، ١٩٧٥م.
- ٤١- شروط الائمة الخمسة، ط١ لابي بكر الحازمي / دار الكتب العلمية ١٩٨٤م.
- ٤٢- شروط الائمة الستة، ط١ لابي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ٥٠٧هـ.
- ٤٣- التحفية المرضية في حل بعض المشكلات الحديثية، وهي رسالة صغيرة طبعت في
آخر المعجم الصغير للطبراني لحسين الانصاري.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
- الاهداء	
- المقدمة	١
- التمهيد	١
- الفصل الاول :	٧
التعلييل من جهة السند، وفيه المباحث التالية :	
المبحث الاول :	٩
التعلييل باعتبار احوال الرواة، وينقسم هذا	
المبحث الى مطلبين :	
المطلب الاول : التعلييل باعتبار حال من ضعف من	١٢
جهة حفظه وضبطه لما يرويه .	
المطلب الثاني : باعتبار حال من فيه ضعف شديد،	
ولم يجمع على ترك حديثه من الرواة .	٢٩
المبحث الثاني :	٣٦
التعلييل باعتبار الترجيح بين الرفع والوقف، او	
الوصل والارسال حالة التعارض .	
- الفصل الثاني :	٤١
التعلييل من جهة المتن، وقد قام على مرتكزين	
اساسيين هما :	
١- تعلييله للحديث من جهة عمل اهل العلم بخلافه،	
ويدخل فيه تعلييله للحديث من جهة نسخه .	٤٨
٢- تحسينه للحديث من جهة معناه اذا وافق الاصول	
العامة في التشريع، او كان هذا المعنى معروفا	
برواية مثله او نحوه من وجه آخر .	٥٢

- ٦٢ - الفصل الثالث :
- التعلييل بالتبويب، ولهذه الناحية الفنية في
- التبويب جانبان هما :
- ٦٢ ١ - الجانب التعليلي .
- ٦٧ ب - الجانب الموضوعي .
- ممالك الترمذي في الاشارة للاحاديث الواردة في
- ٧٢ الباب .
- ٨١ - الفصل الرابع :
- عليه في مقولاته النقدية على السند والمتن :
- ١- عليه في مقولاته النقدية على الرجال
- وتواريخهم ، ويدخل في قيد تعليق الترمذي للحديث
- بنسبة الضعف الى راو فيه ان تتحقق الامور
- ٨٧ التالية :
- عدم جرح الرجل لما فوق الحاجة، فاذا امكن
- الترمذي الجرح بالاشارة المظهمة فانه لا يزيد
- على ذلك .
- عدم اكتفاء الترمذي بنقل الجرح فقط فيمن وجد
- فيه الجرح والتعديل .
- تخصيص الترمذي رحمه الله لمعاني عيسارات اهل
- النقد بمدلولات تتنزل هذه المعاني عليها .
- ب - عليه في مقولاته النقدية على المتون والنصوص
- الفقهية ، ولقد تمثل ذلك بالقرائن التي رجح
- الترمذي على اساسها بين الادلة الفقهية في
- المسائل الخلافية ، وكان من مسالكة في الترجيح :
- ٨٩ - الترجيح بظاهر الحديث .
- الترجيح بمفهوم الحديث الذي يؤيده الراي .
- الترجيح بقرينة عمل العامة من اهل العلم
- بالحديث .
- ٩٨ - توثيق مضمون الرسالة .
- قائمة المراجع .

المراجع

كتب اللغة :

- ١- تاج العروس من جواهر القاموس للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق الدكتور حسين نمار / مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٩م .
- ٢- معجم مقاييس اللغة لابي الحسين احمد بن فارس بن زكريا ، تحقيق وضبط عبدالسلام هارون / دار الجيل بيروت ، ط ١ ، ١٤١١هـ .

كتب الحديث وشروحه :

- ٣- التفرير للترمذي ، محمود حسن صاحب مشيخة الهند محدث وسابق مدير المدرسين بدار العلوم ديبوند .
- ٤- الجرح والتعديل لابي محمد عبدالرحمن بن ابي حاتم ٣٢٧هـ ، ط ١ مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر اباد الدكن / الهند ١٩٥٢م .
- ٥- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني / دار احياء التراث العربي ، بيروت / لبنان .
- ٦- صحيح مسلم بشرح الامام النووي / دار احياء التراث العربي ، بيروت/لبنان .
- ٧- تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي لمحمد بن عبدالرحمن المباركفوري ، ١٢٥٣هـ ، اشرف على مراجعة اصوله وتصحيحه عبدالوهاب عبداللطيف ، وقام بنشره محمد عبدالمحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ .
- ٨- سنن ابي داود ومعه كتاب معالم السنن للخطابي ، اعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس ، وعادل السيد / دار الحديث ، بيروت/ لبنان ، ط ١ ، ١٩٧٠ .
- ٩- السنن الكبرى للامام النسائي ، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري ، وسيد كمروى حسن / دار الكتب العلمية ، بيروت/ لبنان ، ط ١ ١٤١١ هـ .
- ١٠- النفع الشذي في شرح جامع الترمذي ، لابي الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري ٧٢٤ هـ ، دراسة وتحقيق وتعليق الدكتور احمد معبد عبدالكريم / دار العاصمة ، الرياض ط ١ ، ١٤٠٩ هـ .
- ١١- سنن ابن ماجه للحافظ ابي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، حقق نصوصه ورقم كتبه وابابه واحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي / المكتبة العلمية ، بيروت .

- ١٢- نفع قوت المغتذي على جامع الترمذي للعلامة السيد علي بن سليمان السدمني
الجمعي المغربي المالكي .
- ١٣- العرف الشذي على جامع الترمذي، وهي دروس حديثية وتعليقات مستفادة من
مجالس للعلامة السيد محمد انور شاه .
- ١٤- التعقبات على الموضوعات لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي ٩١١هـ / الملتبسة
التجارية الكبرى، مصر .
- ١٥- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد للحافظ ابني عمر يوسف بن
عبدالله بن محمد بن عبد البر النعمري الاندلسي ٤٦٣هـ ، حققه وعلق حواشيه
ومحده الاستاذ مطلق بن احمد العلوي والاستاذ محمد بن عبدالكبير البكري،
بإشراف المملكة المغربية وزارة عموم الشؤون الاسلامية ١٩٦٧ م
كتب الرجال :
- ١٦ - تقريب التهذيب لابن حجر/ دار المعرفة، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٧٥ م .
- ١٧- التاريخ الكبير لابني عبدالله البخاري ٢٥٦هـ / دار الكتب العلمية/بيروت .
- ١٨- تهذيب التهذيب لابن حجر/ دار الفكر للطباعة، ط ١ ١٤٠٤هـ .
- ١٩- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام ابني احمد عبدالله بن عدي/ ط ٢ دار الفكر،
١٤٠٩هـ ، قراها ودققها يحيى مختار غزوي .
- ٢٠- الضعفاء الكبير لابني جعفر محمد بن عمرو العقيلي، حققه ووثقه الدكتور
عبدالمعطي امين قلججي، دار الكتب العلمية/ ط ١ ١٤٠٤هـ .
- ٢١- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة، لابني البركات محمد بن
احمد المعروف بابن الكيال، ٩٣٩هـ، تحقيق ودراسة عبدالقيوم عبد رب النبسي/
دار المامون للتراث ط ١ ١٩٨١ م .
- ٢٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال لابني عبدالله محمد بن احمد الذهبي ٧٤٨هـ،
تحقيق علي محمد البجاوي، دار الفكر .
- ٢٣- الجرح والتعديل لابني محمد عبدالرحمن بن ابني حاتم ٣٢٧هـ ط ١ بمطبعة مجلس
دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد الدكن ، الهند ١٣٧١هـ .
- ٢٤- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لابني عبدالله الذهبي، راجع
النسخة وفبط اعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية
ط ١ ١٤٠٣هـ .

- ٢٥- المغنى في الضعفاء لابن عبد الله الذهبي، كتبه نور الدين عثر وعنى بطبعه ونشره عبد الله بن ابراهيم الانصاري، طبع على نفقة احياء التراث الاسلامي بدولة قطر .
- ٢٦- فضل علم السلف على الخلف لابن الفرغ زين الدين عبد الرحمن بن احمد الشهير بابن رجب البغدادي الحنبلي سنة ٧٩٥ هـ . طبع بامر معتمد جلالة ملك الحجاز ونجد وملحقاته، عنى بتصحيحه والتعليق عليه للمرة الثانية سنة ١٢٤٧ هـ ادارة الطباعة المنيرية .
- ٢٧- تسمية اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عيسى الترمذي، تحقيق الشيخ عماد الدين احمد حيدر / مركز الخدمات والابحاث الثقافية، دار الجنان بيروت ، ط١ ، ١٤٠٦ هـ .
- كتب المصطلح وعلومه :
- ٢٨- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ٧٩٥ هـ . تحقيق ودراسة الدكتور همام سعيد / مكتبة المنار ، الاردن، الزرقاء ط١ ، ١٩٨٧ م .
- ٢٩- الفكر المنهجي عند المحدثين للدكتور همام سعيد، كتاب الامة/ قطر .
- ٣٠- العلل في الحديث دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي للدكتور همام سعيد / دار العدوي ، عمان الاردن ، ط١ ، ١٤٠٠ هـ .
- ٣١- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل لمحمد عبد الحى اللىكنوي ١٣٠٤ هـ، حققه وخرج نمومه وعلق عليه عبدالفتاح ابو غدة/ مكتب المطبوعات الاسلامية بـحلب، ط٢ ، ١٩٨٧ م .
- ٣٢- العلل لعل بن المديني ٢٣٤ هـ . تحقيق محمد مصطفى الاعظمي / المكتب الاسلامي ، ط٢ .
- ٣٣- توضيح الافكار لمعاني تنقيح الانظار لمحمد بن اسماعيل الاصمير المنعاني ١١٨٢ هـ ، تحقيق وتقديم محمد محي الدين عبد الحميد / المكتبة السلفية، المدينة المنورة .
- ٣٤- قواعد في علوم الحديث للعلامة المحقق المحدث الفقيه فخر احمد العثماني التهانوي ، حققه وراجع نمومه وعلق عليه عبدالفتاح ابو غدة/ مكتبة المطبوعات الاسلامية، حلب ، باب الحديد ، ط٣ ، ١٩٧٢ م
- ٣٥ - تدريب الراوي في شرح تفرييب النووي لجلال الدين السيوطي ٩١١ هـ/ دار الكتب العلمية بيروت ، حققه وراجع اصوله عبد الوهاب بن عبد اللطيف، ط٢ ، ١٩٧٩ م .

- ٣٦- الامام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين للدكتور نور الدين عتر / مؤسسة الرسالة ، ط ٢ ، ٢٠٠٩ هـ .
- ٣٧- الكفاية في علم الرواية لابي بكر الخطيب البغدادي ٤٦٣هـ ، تقديم المحدث محمد التجاني ومراجعة الاستاذين عبداللطيف سخمدة وعبدالرحمن حسن / دار الكتب الحديثة بالقاهرة ، ط ٢ .
- ٣٨- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جلال الدين القاسمي / دار الكتب العلمية بيروت ، ط ١ ، ١٣٩٩هـ .
- ٣٩- فتح المغيث شرح الغية الحديث لمحمد بن عبدالرحمن السخاوي ٩٠٢ هـ / المكتبة السلفية ١٩٦٨ م .
- ٤٠- منهج نقد المتن عند علماء الحديث لصالح الدين الادبي / دار الافاق الجديدة بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ .
- ٤١- تيسير مصطلح الحديث ، للدكتور محمود الطحان / مكتبة المعارف الرياض ، ط ١٩٨٧ م .
- ٤٢- الاجوبة الفاضلة في الرد على الاسئلة العشرة الكاملة لمحمد بن عبدالحفي الكنوي ١٣٠٤هـ ، حققه وخرج تصومه عبدالفتاح ابو غدة .
- ٤٣- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة لابن الكيال / دار الفكر ، ط ٢ ، ١٩٧٥ م .
- ٤٤- شروط الائمة الخمسة ، ط ١ لابي بكر الحازمي / دار الكتب العلمية ١٩٨٤ م .
- ٤٥- شروط الائمة الستة ، ط ١ لابي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ٥٠٧هـ .
- ٤٦- التحفية المرفية في حل بعض المشكلات الحديثية ، وهي رسالة صغيرة طبعت في آخر المعجم الصغير للطبراني لحسين الانصاري .
كتب الفقه وتخريج احاديث الاحكام وايواب السنة :
- ٤٧- نصب الراية لاحاديث الهداية تاليف جمال الدين ابي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، مع حاشية بغية اللامعي في تخريج الزيلعي / دار الحديث بجوار ادارة الازهر .
- ٤٨- تلخيص الحبير في تخريج احاديث الرافي الكبير لابن حجر العسقلاني/ دار المعرفة ، بيروت ، عن بتصحيحه وتنسيقه عبدالله هاشم اليماني المدني ١٩٦٤م .

- ٤٩- الجمع بين المصنفين في الحفر بعدد المطر، دراسة حديثة فقهية مقارنة، مشهور حسن / دار عمار للنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٩٨٦م .
- ٥٠- دراسات اللبيب في الاسوة الحسنة باللبيب لمحمد الماثل بسلامين السندي ١١٦١هـ ، بتقدمة وتحقيق محمد عبدالرشيد النعماني، قامت بنشره وطبعه لجنة احياء الادب السني بكراتشي سنة ١٩٥٧م .
- ٥١- شرح فتح القدير تاليف الامام جمال الدين محمد بن عبدالواحد المعروف بابن الهمام الحنفي على الهداية شرح بداية المبتدي، تاليف الشيخ برهان الدين علي بن ابي بكر المرغيناني شرح العناية على الهداية حاشية المحقق سعد الله بن عيسى المغتبي / دار الفكر ، بيروت ، ط٢ ، ١٣٩٧هـ .
- ٥٢- تحفة الاشراف بمعرفة الاطراف للحافظ يوسف بن عبدالرحمن المزني، صححه وعلق عليه عبدالممد شرف الدين / دار الكتب العلمية بيروت .

ملخص

يعتبر جامع الترمذي احد أهم مصادر كتب السنة التي تتعلق بأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم .

ولقد تميز هذا المصدر بكونه مدخلاً مميزاً لنقد الاحاديث التي نسبها الى النبي صلى الله عليه وسلم اشخاص لم يتأكد أمر قوتهم وتوقيهم في الرواية .

والترمذي كان أول من رد الحديث الى حديث صحيح ، وحديث قابل للنقد ، لذا فهو أول من عمل على تقسيم الحديث الى هذين القسمين .. ولقد ابتداء كتابه بالأحاديث القابلة للنقد ، وقام على اساس متابعة حديث طائفة من الرواة الذين يتراوح حديثهم بين الصحة والضعف مع انهم ثقة في أنفسهم .

ولقد وضع الترمذي منهجاً لتصنيف الحديث ، ولاحظ ان مقومات الصحة والضعف مقومات نسبية تخضع لمعايير غير ثابتة عند أهل النقل ، فرب رجل من أهل الصحيح ينزل في بعض حديثه الى حد الضعيف ، ورب رجل من أهل الضعيف يرقى في بعض حديثه الى حد الصحيح ، وهناك فئة من رجال الضعيف يحتاجون في قبول احاديثهم الى شاهد يؤيدهم أو متابع يقوي رواية احاديثهم .

الغاية من الدراسة :

تكمن الغاية من هذه الدراسة في حقيقة أنها توضح الخطوات والسبل التي اتبعها الترمذي في منهجه جنباً الى جنب مع المصطلحات المستخدمة في هذا المرجع .

وتتركز الدراسة ايضاً على الاحاديث المنسوبة الى رواة مُتَكَلِّمٌ فيهم عند بعض اهل العلم ، ولكن اسم الصدق والستر وتعاطي العلم يشملهم ، ولقد رأى الترمذي أن حديث هؤلاء يمكن أن يصح بقرائن تنضم الى أصل روايته لاحاديثهم كقرينة اختلاف أهل العلم في توثيقهم او تجريحهم ، او قرينة عمل أهل العلم وعلماء الانصار بأحاديثهم ، وراعى أن تكون هذه القرائن مجتمعة عامل ارتقاء بأحاديث هذه الفئة من الرواة الى مرتبة

القبول والاحتجاج .

ولاحظ الترمذي أن الضعف في الرواة صفة نسبية فيهم فلا يطلق أمرها إلا بسببها الموجب لها فالراوي الذي ضَعُف من قبل حفظه يمكن أن يصح حديثه من غير هذه الجهة التي ضَعُف منها .

أما عن الكتابات المتعلقة بالموضوع فإنني أوردها على سبيل الاجمال وهي :

١- شرح علل الترمذي للحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥ هـ وهو بتحقيق الدكتور همام سعيد ، قام ابن رجب في هذا الكتاب على دراسة علل الترمذي وتوضيحها ونقدها من غير أن تشمل دراسته جوانب السند بصفة عامة وهي دراسة نظرية .

٢- كتب المصادر وشروح على جامع الإمام الترمذي ، وقد عالجت هذه الكتب أحاديث الجامع من حيث شرحها وبيان معانيها والأحكام المستفادة منها من غير اعطاء مؤشرات للمعالم التي تميز بها هذا الكتاب من الناحية المعللة ووجد في مثل هذه الشروح بعض اشارات وملاحظات حول العلل في جامع الترمذي إلا انها لم تكن كافية في تحقيق هذا المنهج .

٣- ومن أبرز الكتب التي عملت بمنهج الترمذي في كتابه الجامع كتاب الموازنة بين جامع الترمذي وبين الصحيحين للدكتور نور الدين عتر ، وقد عمل المؤلف في هذا الكتاب على دراسة كتاب الإمام الترمذي من ناحيتين ، من ناحية السند مقارنة بين شروط الترمذي فيه وبين شرطي البخاري ومسلم في صحيحهما ، والناحية الثانية من حيث الفقه في كتاب الترمذي وعنايته بالمسائل الفقهية المقارنة .

ولذا فقد رأيت في هذه الدراسة أن أبحث في منهج الإمام الترمذي في التعليل ذلك المنهج الذي لم تخصص له كتب أو مؤلفات تعمل على ايضاحه والكشف عن عناية الترمذي فيه .

Abstract

"Jami'u l-Tirmithy" has been considered one of the most well-known Sunna resource books that deal with the Prophet's 'hadith'. This source book has been distinguished by its distinctive approach for detecting defective 'hadith' attributed to the prophet by persons whose truthfulness was not fully established. Al-Tirmithy was the first who discussed the notions of 'truthful' and 'defective' 'hadith'. He, therefore, classified 'hadith' into 'truthful' and 'defective', and began his book with 'hadiths' whose ascription was not fully grounded, pointing out their defects and sorting the 'truthful' from the ascribed.

The book is, thus, based on 'ahadith' (Plural hadith) ascribed to persons/reporters who were neither suspected nor immoderate, but were well-known for their honesty and knowledge.

Al-Tirmithy set up an approach for reporting the 'hadith'. He noted that the characteristics of 'truthfulness' and 'defectiveness' are to be considered relative, are to be considered relative, and that not all 'ahadith' can be taken as true, and not all defective ones can be taken so. There are constraints and pre-requisite qualities essential for classifying reported 'hadith'.

Significance Of the Study :

The significance of this study lies in the fact that it records the steps and procedures of Al-Tirmithy's approach as well as the terms used in such approach.

The study also focuses on 'ahadith' ascribed to persons viewed as suspected, but the credibility of such 'ahadith' was improved by providing factual evidence.

Related Literature :

The following related works were reviewed :

- 1- Shrh 'ilal Al- Tirmithy : by Rajab Al-Hanbaly (died 795 H.). Al-Hanbaly dealt with Al-Tirmithy's work by explaining, clarifying, criticizing, and exemplifying. He also discusses Al-Tirmith's approach with regard to the principle of 'Isnad' (Ascription).
- 2- Various source books which deal with the same subject . Such sources dealt in a general and hurried way Al-Tirmithy's approach without giving guidance as to the characterizing features due to it. Their discussions were fragmentary and too general.
- 3- The most recent critical work was Kitab Al-Muwazana Bayna Jami' il-Tirmithy wa Bayna Al-Sahihayn by Noor Al-Deen Atar. The author compares Al-Tirmithy's approach in Ascription with those of Al-Bukhary and Moslim. He points out the distinguishing traits of Al-Tirmithy's and its advantages over other approaches .

The present study focuses mainly on bringing into focus the characteristic features of Al-Tirmithy's independent

approach in detecting defectiveness in 'hadith' . The study

is intended to complement Al-Atar's work in his
Al-Muwazana and to contribute to the state of the art by
shedding light on a scholarly approach adopted by
Al-Tirmithy .

297001